



الأربعون التطبيقية للمصطلحات الحديثية

تأليف أبي عبد الله رشيد بن مصطفى المغربي البربري



تقديم الشيخ أبي عمرو وعبد الكريم بن أحمد الحجوري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له،
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله **صلى الله عليه وعلى آله وسلم**.
أما بعد فقد تصفحت الكتاب المسمى "الأربعون التطبيقية للمصطلحات
الحديثية" لأخيना الفاضل، الداعي إلى الله على علم وبصيرة، والباحث المفيد،
أبي عبد الله رشيد بن مصطفى المغربي، البربري، فرأيت أنه قد أفاد، وأجاد، وأتى
بفوائد تشد لها الرحال، فجزاه الله خيرا، ونفع به وبمؤلفاته الإسلام
والمسلمين.

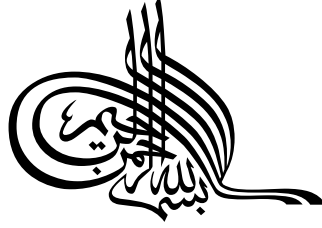
كتبه أبو عمرو وعبد الكريم أحمد الحجوري

دار القرآن والحديث، المهرة، حصون،

١٤٤٣/٣/٢١.







وعلى الله توكلت، فهو حسبي، ونعم الوكيل

الحمد لله الجامع لخلق الإنسان نطفة، ثم علقه، ثم مضغه، كل مرحلة في أيام أربعين. ثم لحكمته **جل وعلا** جعل منهم الأشقياء الطالحين، واختار منهم السعداء الصالحين.

وقدر **جل وعلا** أجل كل إلى حين، ليسوا بمستأخرين عنه ولا بمستقدمين، وقد قسم معيشتهم قبل الحين بين الأغنياء منهم، والفقراء، والمساكين. وبتوقيفه **سبحانه** استوزع منه الشكر من عباده من بلغ من العمر الأربعين. وله الحمد **جل وعلا** على ما ختم حياة من شاء بالحسنى مسلمين، ويسر لهم **سبحانه** بقدرته وحكمته من يصلي عليهم من الموحدين أربعين، يشفعهم فيهم يوم لا يفدى فيه بهال ولا بنين، فيدخلون الجنة بسلام آمنين.

والصلاة والسلام على المبعوث بالدين القيم لما بلغ من العمر الأربعين، وأرشد الخلق لما نزل به الروح الأمين، فدعا إلى دين رب العالمين، وبينه بسنته وحديثه المتين. أقام **ﷺ** الهدى بمجاهدة الكافرين، وكشف عن حقيقة حال المنافقين، وبين جرح المجروحين، فتحقق التمييز بين الصادقين والكاذبين.

ثم الصلاة والسلام على آله وأصحابه المتمسكين بطريقه المبين، وعلى من تبعهم على هذا النهج السليم إلى يوم الدين؛ فإنه السبب الأقوى للتأليف بين قلوب المؤمنين، ففوت أسرجة حجتهم على المبطلين.

وقد قيض الله من هؤلاء طائفة تذب عن حديث نبيه الأمين، فزادوا عنه زيف الكذابين وتحريف الغالين، ونصب من جنده من بين عور المجروحين، فضعفت عزائم المخالفين، وخمدت فتنة المفتونين.

أما بعد فهذه أربعون حديثاً مما يسر الله **تعالى** لي البحث فيها لمعرفة الحكم اللائق بها. وأكثر ذلك مما سئلت عنها، ومنها ما سمعته من بعض الخطباء، أو مر بي خلال المطالعة.

فجمعت في ذلك بحوثاً رسمتها في صحائف متفرقة مستعينا في ذلك بما فتح الله **عز وجل** علي من العلم، وسهله **سبحانه** من العثور على ما سجل في بطون الكتب عن أئمة هذا الشأن من قواعد مصطلح الحديث، مستمداً في كل ذلك من المولى **تبارك وتعالى** التوفيق والسداد.

ثم يسر الله لي تأليف وتنقيح ما تفرق في تلك الصحائف، فرأيت نشرها بين المسلمين تعميماً للفائدة. وخطر ببالي في أول الأمر أن ألحق هذه البحوث بكتابي في شرح أصول مصطلح الحديث **"تجوير الوصول"** لما بين المؤلفين من الانسجام التام، لكن صرفني عن هذا الخاطر ما يترتب على هذا الإلحاق من التضخيم للشرح المشار، فجاء ما بين يدي القارئ الكريم مؤلفاً مستقلاً.

هذا، وقد أطنبت في مواضع، وكان أقل من ذلك كافياً في تحقيق الحديث وبيان درجته، إلا أنني رجوت وراء هذا العمل من الله بمنه وكرمه أن يجعل هذا الكتاب مرجعاً للمبتدئين في تطبيق هذا الفن، فاسترسلت لأجل ذلك في

إيضاح بعض مسائل مصطلح الحديث، واستطردت في مواضع بذكر بعض الفوائد. فخالف الكتاب لذلك في حجمه الحجم المعهود في كتب الأربعين، لكن إذا حصل ما رمته من الإفهام غرض الطرف عن الحجم. على أنه قد وجد من ألف في الأربعين كتابا ضخما، وذلك ما أفاده الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في ترجمة الحافظ الرهاوي من "تاريخه" (٣٤٢ / ٢٥)؛ إذ قال: وعمل "الأربعين المتباينة الإسناد والبلدان"، وهذا شيء لم يسبقه إليه أحد، ولا يرجوه بعده أحد. وهو كتاب كبير في مجلد ضخم، من نظر فيه علم سعة الرجل في الحديث وحفظه. اهـ المراد.



حول عنوان الكتاب

سبب التسمية:

وظهر لي قبل الشروع في صلب الكتاب الفائدة بذكر سبب اختياري هذا العنوان، وذلك رجاء إزالة ما قد يحصل لدى البعض من الاستغراب له نظرا لشدة ضعف الحديث الوارد في الباب.

ولتحقق ما سبق ذكره فليعلم أنني لم أعتمد في عنوان كتابي على الحديث المشار إليه؛ إذ لا أرى العمل بالحديث الضعيف مطلقا، لا في فضائل الأعمال ولا في غيرها، فكيف بالعمل بما اشتد ضعفه!

وإنما رمت في ذلك التآسي بكثير من الأئمة الذين ألفوا في الأربعينات في شتى الفنون. قال العلامة المعلمي **رَحِمَهُ اللَّهُ** كما في "مجموع آثاره" (٣٦٤ / ١٥):
وقد ذكر صاحب "كشف الظنون" طائفة كثيرة من الأربعينات، وذكر عن النووي أن أول من علمه عمل ذلك عبد الله بن المبارك، المتوفى سنة ١٨٨.

ثم تعدى الأمر إلى غير الحديث، فألف فخر الدين الرازي، المتوفى سنة ٦٠٦، مؤلفا في علم الكلام يشتمل على أربعين مسألة. اهـ المراد.

وأفاد الإمام ابن الجوزي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "العلل المتناهية" بما قال فيه: وقد بنى على هذا الحديث الذي بينا علله جماعة من العلماء، فصنف كل منهم أربعين حديثا، منهم من ذكر فيها الأصول، ومنهم من قصر على الفروع، ومنهم من أورد فيها الرقائق، ومنهم من جمع بين الكل.

فأولهم أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك المروزي، وبعده أبو عبد الله محمد بن أسلم الطوسي، وأحمد بن حرب الزاهد، وأبو محمد الحسن بن سفيان النسوي، وأبو بكر محمد بن أبي علي، ومحمد بن عبد الله الجوزقي، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري، ومحمد بن الحسين السلمي أبو عبد الرحمن، وأبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، وإسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، وأبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري، وأبو القاسم القشيري، وخلق كثير. اهـ بواسطة تحقيق "شعب الإيمان" للإمام البيهقي (٢٣٩/٣ - ٢٤٠).

فأردت حين لم أطلع على شيء من الأربعينات في تطبيق مسائل مصطلح الحديث أن أقدم في هذا المؤلف محاولتي في هذا المجال. فقدّر الله **تعالى** أن وافق عزمي ما سبق ذكره من البحوث، فجمعت شمل ذلك؛ فألفيته موافيا بالعدد المذكور، أو أزيد عليه قليلا.

ثم تأملت في بعض الأدلة، فرأيت هذا العدد في بعض النصوص معقودا به الخير. وإليك بعض ذلك، لا على سبيل الاستقصاء...

وأعظم ذلك بعثة نبينا **ﷺ** رحمة للعالمين عند بلوغ الأربعين من عمره، فأحيا الله به عبادته، وفتح به آذانا صما، وأعينا عميا، وقلوبا غلغا. فقد أخرج الإمام البخاري (٣٩٠٢) من حديث **عبد الله بن عباس** **رضي الله عنهما**، قال: بعث رسول الله **ﷺ** لأربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه. ثم أمر بالهجرة، فهاجر عشر سنين، ومات وهو ابن ثلاث وستين.

ومن هذا الباب شفاعة الأربعين من الموحدين في من مات من المسلمين، أخرج الإمام مسلم **رحمة الله** (٥٩) - (٩٤٨) ما ساقه بسنده إلى شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن كريب مولى ابن عباس، عن **عبد الله بن عباس** **رضي الله عنهما**،

أنه مات ابن له بقديد، أو بعسفان، فقال: يا كريب! انظر ما اجتمع له من الناس. قال: فخرجت، فإذا ناس قد اجتمعوا له، فأخبرته. فقال: تقول: هم أربعون. قال: نعم. قال: أخرجوه؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا إلا شفّعهم الله فيه».

ومن ذلك ما يحصل لمن بلغ هذا العدد من عمره من أنواع الخير كاشتداد القوة، ورزاة العقل، وظهور الصلاح، وإلى غير ذلك... قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ١٥﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿[الأحقاف].

فتفاءلت في هذه الأدلة ونظيرها، ورجوت في هذه الأربعين التطبيقية من الله بركته فيها؛ ليحصل للمستفيد منها الخير الكثير والنفع العظيم.



شدة ضعف حديث الأربعين

قد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بألفاظ متنوعة، ومن ذلك ما قال فيه الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمة "الأربعون": فقد روينا عن **علي بن أبي طالب**، **وعبد الله بن مسعود**، **ومعاذ بن جبل**، **وأبي الدرداء**، **وابن عمر**، **وابن عباس**، **وأنس بن مالك**، **وأبي هريرة**، **وأبي سعيد الخدري**، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من طرق كثيرات، بروايات متنوعة، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء»، وفي رواية: «بعثه الله فقيها».

وفي رواية **أبي الدرداء** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وكنتم له يوم القيامة شافعاً وشهيداً». في رواية **ابن مسعود** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قيل له: ادخل من أي أبواب الجنة شئت». وفي رواية **ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كتب في زمرة العلماء، وحشر في زمرة الشهداء». اهـ المراد.

وقد صرح بشهرة الحديث الإمام البيهقي عقب إخراج رواية في "شعب الإيمان" (١٥٩٨)؛ حيث قال: هذا متن مشهور فيما بين الناس. اهـ المراد. ولشهرته على الألسنة أورده الحافظ السخاوي في "المقاصد" (١١٢٦). لكن الأمر في ذلك كما قاله الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "الروض الداني" (ص ١٤٢): وقول الحافظ ابن كثير في "تفسيره" (١/٢٤٨، ٤/٦٣): «إنه حديث مشهور... إلخ» لا يستلزم صحته، كما لا يخفى على أهل العلم. اهـ.

وقال بعده كما في المصدر المنقول منه: الحديث المشهور اصطلاحاً يشمل الصحيح، والضعيف، وما لا أصل له... فليس في وصف الحديث بالشهرة يعطي أنه حديث ثابت. اهـ.

وقد تكلم أئمة هذا الشأن على هذا الحديث بما يشفي، ويكفي... ومن ذلك ما نقله الحافظ ابن عبد البر رحمة الله بعد ذكر بعض طرقه في "جامع بيان العلم" (١/ ١٩٦)؛ حيث قال: قال أبو علي: وليس يروى هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجه ثابت. اهـ.

وسبب ذلك ما قال فيه صاحب "المقاصد" (٥/ ٩٥) بعد ذكر الحديث: قال شيخنا: جمعت طرقه في جزء، ليس فيها طريق تسلم من علة قاذحة. اهـ. وقد بين ذلك الإمام ابن الجوزي في "العلل المتناهية"، ثم قال عقبه: وقد بنى على هذا الحديث الذي بينا علله... اهـ المراد.

وقد قال الإمام الألباني رحمة الله في "الضعيفة" (١٠/ ٩٩) أثناء كلامه على هذا الحديث: ثم روى ابن عبد البر من طريق يعقوب بن إبراهيم بن يزيد بن حجر العسقلاني، نا أبو أحمد حميد بن مخلد بن زنجويه، نا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: نا مالك بن أنس، عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر مرفوعاً نحوه، وقال: «هذا أحسن إسناد جاء به هذا الحديث، ولكنه غير محفوظ ولا معروف من حديث مالك. ومن رواه عن مالك فقد أخطأ عليه، وأضاف ما ليس من روايته إليه»!

كذا قال، وأقره ابن طالون! وهو بحاجة إلى تحرير؛ فإن ظاهره تعصيب الخطأ بيحيى بن عبد الله بن بكير، فإنه مع كونه من شيوخ البخاري ومسلم فقد تكلموا في سماعه من مالك، كما قال الحافظ في "التقريب".

لكن في الطريق إليه يعقوب العسقلاني، قال الذهبي: «كذاب»، ثم ساق له هذا الحديث بهذا الإسناد.

وساق له الحافظ في «اللسان» حديثاً آخر موقوفاً على ابن عمر، وقال: «هذا من أباطيل يعقوب». ثم قال: «وقد وجدت له حكاية يشبه أن تكون من وضعه»، ثم ذكرها بسنده منه إليه، فهو الآفة. اهـ.

قال أبو عبد الله: فإذا كان هذا حال أحسن طريق لهذا الحديث بشهادة حافظ المغرب فما بالك بما عداها من الطرق؟! وما ورد بمثل هذه الطرق فلا يعضد بعضها بعضها مهما كثرت، قال الإمام الألباني في «تمام المنة» (ص ٣١): من المشهور عند أهل العلم أن الحديث إذا جاء من طرق متعددة فإنه يتقوى بها، ويصير حجة، وإن كان كل طريق منها على انفراده ضعيفاً. ولكن هذا ليس على إطلاقه، بل هو مقيد عند المحققين منهم بما إذا كان ضعف رواته في مختلف طرقه ناشئاً من سوء حفظهم، لا من تهمة في صدقهم، أو دينهم. وإلا فإنه لا يتقوى مهما كثرت طرقه.

وهذا ما نقله المحقق المناوي في «فيض القدير» عن العلماء، قالوا: «وإذا قوي الضعف لا ينجبر بوروده من وجه آخر، وإن كثرت طرقه.

ومن ثم اتفقوا على ضعف حديث: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً» مع كثرة طرقه لقوة ضعفه وقصورها عن الجبر، خلاف ما خف ضعفه، ولم يقصر الجابر عن جبره، فإنه ينجبر، ويعتضد». اهـ.

وقد نقل الاتفاق أيضاً، العلامة اللقاني في «قضاء الوطر» (٢/ ٧٦٣)؛ إذ قال عقب ذكره للحديث: فقد اتفق الحفاظ على ضعفه، مع كثرة طرقه لقوة ضعفها وقصرها عن جبره. اهـ.

لكن يعكر على هذا الاتفاق ما ذهب إليه بعضهم من تقوية هذا الحديث بكثرة الطرق، وفي هذا قال الشيخ علي القاري **رَحِمَهُ اللهُ** في "شرح شرح النخبة" (ص ٢٩٤-٢٩٥): قال الحافظ أبو طاهر السلفي في "أربعينه": «إنه روي من طرق، وتقوى بها، وركنوا إليها، وعرفوا صحتها، وعولوا عليها». وأجاب عنه المنذري بأنه يمكن أن يكون سلك في ذلك سلوك من رأى أن الأحاديث الضعيفة إذا انضم بعضها إلى بعض أحدث قوة. اهـ.

وهذا مذهب كثير من المتأخرين، نقله عنهم الشيخ أحمد شاكر **رَحِمَهُ اللهُ** في "الباعث الحثيث" (ص ٤١)؛ حيث قال في ذلك وفي بيان رد هذا المذهب: وبذلك يتبين خطأ كثير من المتأخرين في إطلاقهم أن الحديث الضعيف إذا جاء من طرق متعددة ضعيفة ارتقى إلى درجة الحسن، أو الصحيح. فإنه إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي، أو اتهامه بالكذب، ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع، ازداد ضعفا إلى ضعف؛ لأن تفرد المتهمين بالكذب، أو المجروحين في عدالتهم، بحيث لا يرويه غيرهم يرفع الثقة بحديثهم، ويؤيد ضعف روايتهم. وهذا واضح. اهـ.

ومن ههنا فهم ما ختم به العلامة الألباني **رَحِمَهُ اللهُ** البحث على الحديث في "الضعيفة" (١٠ / ١٠٤) قائلا: ولو كان صحيحا لما قیض الله لروايته والتفرد به تلك الكثرة من الكذابين والوضاعين! اهـ.

وقد قال **رَحِمَهُ اللهُ** قبل هذا: الحق أن الحديث عندي موضوع، وإن اشتهر عند العلماء، وعملوا من أجله كتب الأربعين. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: ومن أحسن ما يعتذر به لمن اعتمد على هذا الحديث في تأليفه للأربعين ما قاله الإمام ابن الجوزي **رَحِمَهُ اللهُ** في "العلل المتناهية" بعد ما

سبق نقله: ومنهم من تسامح بعد العلم -أي: بضعف حديث الباب- لحث على خير. اهـ.

ويمكن أن يقال في توضيح سبب هذا التسامح بما أفاده العلامة المعلمي كما في "مجموع آثاره" (٢٩٢/٤-٢٩٣)؛ حيث قال: ولكن كثير من الأئمة جمعوا أربعينات؛ لأنهم رأوا أنه مما لا خلاف فيه أن جمع سنة رسول الله ﷺ من أعظم القربات بأي عدد كان. وهذا أصل معمول به بلا خلاف، وهو يشتمل ما إذا كان المجموع أربعين، أو أقل، أو أكثر.

فمن جمع منهم أربعين كان عاملاً بهذا الأصل الصحيح وملاحظاً للعمل بذلك الحديث الضعيف، أي: إن كان صحيحاً في نفس الأمر فقد عمل به، وإلا فهو عامل بالسنة قطعاً لدخول عمله تحت ذلك الأصل المعمول به. والحاصل أن عملهم بالحديث الضعيف ليس إلا في تعمد عدم النقص عن الأربعين. وقد يكون اقتصارهم على الأربعين لشغل... اهـ المراد.



الحديث الأول

«عرضت علي أجور أمتي، حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد . وعرضت علي ذنوب أمتي، فلم أمر ذنبا أعظم من سورة من القرآن، أو آية، أو تيها مرجل، ثم نسيها».

ضعيف.

بعض تخرج الحديث:

أخرجه أبو داود (٤٦١) ومن طريقه البيهقي (٤٣٦٨) وفي "الشعب" (١٨١٤)، وكذلك ابن عبد البر في "التمهيد" (٨٠ / ٧)، والبغوي في "شرح السنة" (٤٧٩) أيضا، والترمذي (٢٩١٦)، والبزار (٦٢١٩)، وابن خزيمة (١٣٧٤) ومن طريقه الذهبي في "التذكرة" (٨٣ / ٢)، من طريق عبد الوهاب بن عبد الحكم الخزاز، ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.

وقال بعض هؤلاء في اسم عبد الوهاب هذا: «ابن الحكم» بدل «ابن عبد الحكم»، يقال على الوجهين نبه على هذا الخطيب في "تاريخه" (٢٨٣ / ١٢). وفي "مسند البزار": «آية من القرآن - أحسبه قال: - تعلمها، ثم نسيها».

قوله: {أحسبه قال} الذي يظهر في هذا التردد صدوره من البزار.

<...>

قال أبو عبد الله: وقد تابع عبد الوهاب هذا محمد بن بحر البصري عند أبي يعلى (٤٢٦٥) وهاشم بن الجعيد عند الدارقطني في **"العلل"** (١١١٢).
وأفاد المزي في **"تحفة الأشراف"** (١ / ٦٨٣) بمتابعة أخرى؛ إذ قال: تابعه أيوب بن محمد الوزان، عن عبد المجيد. اهـ المراد.
وقد أخرجها ابن عساكر في **"تاريخه"** (٣٥ / ٥٥-٥٦) من طريق أيوب ابن محمد بن أبي سليمان، ثنا حاجب بن سليمان المنبجي، ثنا ابن أبي رواد به.

بعض أخطاء البزار في **"المسند"**:

في **"سؤالات الحاكم للدارقطني"** (٢٣) ما نصه: أحمد بن عمرو بن [عبد] الخالق، البزار، يخطئ في الإسناد والمتن. حدث بـ **"المسند"** بمصر حفظاً، ينظر في كتب الناس، ويحدث من حفظه، ولم تكن معه كتب، فأخطأ في أحاديث كثيرة. يتكلمون فيه، جرحه أبو عبد الرحمن النسائي. اهـ.
وفي هذا المعنى ما نقله الحافظ في **"اللسان"** (١ / ٣٤٤)؛ حيث قال: وقال أبو الشيخ: كان أحد حفاظ الدنيا رأساً.
وحكى أنه لم يكن بعد علي بن المديني أعلم بالحديث منه، اجتمع عليه حفاظ أهل بغداد، فبركوا بين يديه، فكتبوا عنه.
قال: وغرائب حديثه وما ينفرد به كثير. اهـ المراد.
في ما تقدم ما يقتضي الخدش في حفظ البزار، ولذلك قال الذهبي في **"الميزان"** (١ / ١٤٦): صاحب **"المسند الكبير"** صدوق، مشهور. اهـ.
ولكن قد غض الطرف عن هذا المقتضى، وكأنه اغتفر له كثرة أخطائه في سعة ما رواه، فقد جاء في **"سؤالات السهمي للدارقطني"** (١٣٣): وسألته عن أحمد ابن عمرو بن عبد الخالق البزار؟ قال: ثقة، يخطئ كثيراً، ويتكل على حفظه. اهـ.

وتصحفت نسبة حاجب هذا في هذا الإسناد. وإنما الصواب فيها المنبجي بالجيم، وكذلك ضبطها الحافظ بالحروف في "التقريب". وهذه الزيادة في هذا الإسناد تقتضي انقطاع الإسناد الذي ذكره المزي بين الوزان وعبد المجيد، وقد قال ابن الصلاح في "علوم الحديث" (٥/٦):... لأن الإسناد الخالي عن الراوي الزائد إن كان بلفظة «عن» في ذلك فينبغي أن يحكم بإرساله، ويجعل معللاً بالإسناد الذي ذكر فيه الزائد. اهـ.

حكم الأئمة على الحديث:

قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. اهـ. وبنحو هذا المعنى ما نقله **رَحْمَةُ اللَّهِ** عن البخاري؛ حيث قال عقب ما تقدم: وذاكرت به محمد بن إسماعيل فلم يعرفه، واستغربه. اهـ المراد. وصرح بالمراد الدارقطني؛ فقال قبل إخراجهِ في "العلل": غير ثابت. اهـ.

قوله: ﴿قال الترمذي: هذا حديث غريب﴾ قال الألباني في تفسير هذه العبارة كما في "الروض الداني" (ص ٥٣):... لو قال: «حديث غريب» فقط فإنها يعني أن إسناده ضعيف. اهـ المراد.

مع الغالب على الغرائب الضعف:

قال ابن الصلاح في "علوم الحديث" (٤/٣٨٠-٣٨١): إن الغريب ينقسم إلى صحيح كالأفراد المخرجة في "الصحيح"، وإلى غير صحيح.

وذلك هو الغالب على الغرائب، روي عن أحمد بن حنبل **رَحْمَةُ اللَّهِ** أنه قال غير مرة: لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب؛ فإنها مناكير، وعامتها عن الضعفاء. اهـ.

وفي معناه ما قاله ابن عبد البر: ليس هذا الحديث مما يحتج به لضعفه. اهـ.
وفي معناه قول الحافظ في "الفتح" (٩/ ١٠٨): في إسناده ضعف. اهـ.
بينما ظاهر كلام المباركفوري في "تحفة الأحوذى" (١٤/ ١١٤) التردد في
أمر هذا الحديث؛ فإنه قال: وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة في
"صحيحه". وسكت عنه أبو داود.

قوله: «وسكت عنه أبو داود» ظاهر مراد المباركفوري بهذه العبارة ما عرف من
حمل بعض الأئمة لسكوت أبي داود عن الحديث في "سننه" على صلاحيته عنده
للاحتجاج به. وهذه إشارة من المباركفوري إلى احتجاجة بهذا الحديث، ولاسيما
وقد ذكر هذه العبارة عقب ذكر تصحيح ابن خزيمة للحديث، والله أعلم.

بـ ليس كل حديث سكت عنه أبو داود في "سننه" حجة عنده:

قال الألباني في مقدمة "صحيح سنن أبي داود" (١/ ١٣-١٨): قد اشتهر بين
المشتغلين بعلم السنة أن الأحاديث الواردة في "سنن أبي داود"، وسكت عنها،
ولم يتكلم بشيء من الجرح عليها، أنها صالحة للاحتجاج بها والاعتماد عليها.
والسبب في ذلك هو أبو داود نفسه **رَحِمَهُ اللَّهُ**؛ حيث وردت عنه جمل وعبارات
يستفاد هذا من ظاهرها، بل بعضها نص في ذلك.

وقد اجتمع لدي منها أربع عبارات، أنا ذاكرها الآن، ثم أتكلم عليها بما ظهر
لي من الحق فيها، وأدعم ذلك ببعض النقول عن بعض الأئمة الفحول. وهي
هذه...

قال أبو داود في رسالته المشهورة إلى أهل مكة: «وليس في كتاب "السنن"
الذي صنفته رجل متروك الحديث. وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر،
وليس على نحوه في الباب غيره».

ثم قال: «وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بيته، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، وبعضها أصح من بعض».

وعنه أنه قال: «كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمته هذا الكتاب -يعني كتاب "السنن"-.

جمعت فيه أربعة آلاف حديث، ذكرت الصحيح، وما يشبهه، وما يقاربه».

ومروى عنه أنه يذكر في كل باب أصح ما عرفه فيه.

ويروى عنه أنه قال: «وما سكت عنه فهو حسن».

فالرواية الأخيرة، إن صحت، صريحة في ما اشتهر من الاحتجاج بما سكت عنه.

أما الروايتان قبلها فلا تتعرضان لهذه المسألة ببيان، غير أن الثانية قد تشعر بما أفادته هذه الأخيرة؛ لأن ما يشبه الصحيح، ويقاربه، إنما هو الحسن، وما يتكلم عليه، ويعله، ليس منه، كما لا يخفى.

وأما الرواية الأولى فمفهوم قوله: «وهن شديد» أنه لا يبين ما فيه وهن غير شديد.

وحينئذ ينبغي التوفيق بين هذا المفهوم إذا كان مراداً وبين صريح قوله: «وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح».

فإما أن يقال: «إن هذا المفهوم لا اعتداد به لمخالفته لهذا المنطوق»! وهذا عندنا هنا ضعيف، مرجوح. وذلك لإمكان التوفيق بينهما، وهو أن يقال: «إن الصالح عند أبي داود يشمل الحديث الضعيف الذي لم يشتد ضعفه». وعليه فلا تعارض بين المنطوق والمفهوم، وهذا هو الذي تطمئن إليه النفس، وينشرح له الصدر، بعد طول تفكير وتدبر.

وهو الذي جنح إليه الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمته الله؛ حيث قال: «ولفظ «صالح» في كلامه أعم من أن يكون للاحتجاج، أو للاعتبار. فما ارتقى إلى الحسن، ثم إلى الصحيح، فهو بالمعنى الأول الاحتجاج، وما عداهما فهو المعنى الثاني الاعتبار، وما قصر عن ذلك فهو ما فيه وهن شديد». وهذا تحقيق بديع من الحافظ رحمته الله والنقد العلمي الحديثي الصحيح، يشهد بوجود هذه الأنواع الأربعة في «السنن».

ومنها أحاديث واهية السند، ظاهرة الضعف، يسكت عليها أبو داود حتى إن النووي رحمته الله يقول في بعضها: «وإنما لم يصرح أبو داود بضعفه؛ لأنه ظاهر». وقال المنذري في مقدمة كتابه «الترغيب والترهيب» (١/ ٨): «وأنبه على كثير مما حضرني حال الإماء مما تساهل أبو داود رحمته الله في السكوت عن تضعيفه». ثم قال: «وكل حديث عزوته إلى أبي داود، وسكت عنه، فهو كما ذكر أبو داود، ولا ينزل عن درجة الحسن، وقد يكون على شرط الشيخين، أو أحدهما». وعلى هذا فليس يظهر صوابا قول الحافظ ابن الصلاح في «المقدمة» بعد أن ذكر الروايات الثلاث الأول ما نصه: «فعلى هذا ما وجدناه في كتابه المذكور مطلقا، وليس في واحد من «الصحيحين»، ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين الصحيح والحسن، عرفناه بأنه من الحسن عند أبي داود. وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره ولا مندرج في ما حققنا ضبط الحسن به على ما سبق».

ليس لدينا من أقوال أبي داود في هذه المسألة ما يشهد لما ذهب إليه إلا الرواية الأخيرة عنه، على جهلنا بصحتها عنه، حتى إن ابن الصلاح نفسه أعرض عن ذكرها في كتابه.

وقال المنذري: وفي إسناد عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي مولا هم، المكّي، وثقه يحيى بن معين، وتكلم فيه غير واحد. اهـ.

بـ الاختلاف عن عبد المجيد في مرواية الحديث:

قد أفاد الدارقطني في "العلل" (٨ / ٢٨٧) في بيان هذا الاختلاف بما قال فيه: يرويه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، واختلف عنه؛

والظاهر أنه اعتمد على منطوق قوله: «فهو صالح»، ولم يلتفت إلى المفهوم السابق الذكر. وهذا منه غير جيد لما أسلفنا، ولما نقله هو نفسه عن الحافظ ابن منده أنه قال: «كان أبو داود يخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره؛ لأنه أقوى عنده من رأي الرجال».

ولذلك فقد رد على ابن الصلاح غير ما واحد من العلماء المحققين؛ فقال ابن كثير الدمشقي في "مختصره" ردا عليه: «قلت: الروايات عن أبي داود بكتابه "السنن" كثيرة جدا، ويوجد في بعضها من الكلام، بل والأحاديث، ما ليس في الأخرى، ولأبي عبيد الآجري عنه أسئلة في الجرح والتعديل، والتصحيح، والتعليل، كتاب مفيد، ومن ذلك أحاديث ورجال قد ذكرها في "سننه"، فقوله: «وما سكت عليه فهو حسن» مما ينبغي التنبيه عليه والتيقظ له». اهـ المراد.

وقال الإمام الألباني رحمه الله بعد ما تقدم بأسطر: ظهر بهذا البيان أنه ليس كل ما سكت عنه أبو داود حسنا، صالحا للاحتجاج به عنده.

وأما أن الأمر كذلك عند غيره فمما لا مناقشة فيه، حتى عند القائلين بالقول المرجوح، وفي كلام ابن الصلاح السابق إشارة إلى ذلك. وعلى هذا جرى عمل المحققين من الأئمة، فضعفوا كثيرا من الأحاديث التي سكت عليها أبو داود في "سننه" كالحافظ المنذري، والنووي، والزيلعي، والعراقي، والعسقلاني... اهـ.

فرواه محمد بن يزيد الأدمي وإبراهيم بن محمد بن مروان العتيق، عن عبد المجيد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس.

وخالفهما جماعة: عبد الوهاب الوراق، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وحاجب بن سليمان، [وهاشم بن الجعيد؛ فرووه عن عبد المجيد، عن ابن جريج، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب - وهو من زهرة -، عن أنس. اهـ. **قال أبو عبد الله:** لم أظفر من روايات هؤلاء الجماعة على متابعة إسحاق ابن أبي إسرائيل. وأما ما عداها فقد تقدم ذكرها، كما تقدمت إضافة متابعة محمد بن بحر لهؤلاء أيضا.

وأما المخالفان لهؤلاء فلم أجد من روايتهما إلا التي أخرجها الطبراني في **"الصغير" (٥٤٧): حديثنا** علي بن إسحاق بن الوزير الأصبهاني، [ثنا] محمد ابن يزيد الأدمي به.

وقد قال عقب إخراج هذه الرواية: لم يروه عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس، إلا عبد المجيد، تفرد به محمد بن يزيد عن عبد المجيد. اهـ المراد.

قوله: ﴿تفرد به محمد بن يزيد عن عبد المجيد﴾ الظاهر من جزم الطبراني بالتفرد المذكور معارض لما تقدم ذكره في **"العلل"** من متابعة العتيق لمحمد هذا!! ولما احتاج الجواب عن هذه المعارضة لمعرفة حال العتيق هذا نظرنا، فوجدنا في بيان حاله قول الخطيب **رَحِمَهُ اللَّهُ** في **"تاريخه" (٨٢ / ٧): أنبأ** أبو بكر البرقاني، قال: سئل أبو الحسن الدارقطني وأنا أسمع عن إبراهيم بن محمد العتيق، فقال: غمزوه. اهـ.

ومن أجل هذا الغمز يقول الذهبي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في **"تاريخه" (٢٨٩ / ١١):** شيخ ضعيف. اهـ.

وبعد بيان ما وقع في إسناد الحديث من الاختلاف على الوجهين اللذين ذكرهما الدارقطني تعين النظر في ذلك لمعرفة الصواب منهما.

مع معرفة الصواب في الاختلاف عن عبد المجيد:

العمل عند اختلاف الرواة هو بتصويب رواية من كان أرجح حفظاً.

مع إطلاق تفرد فلان عن فلان على ما يقرب من التفرد المطلق:

قال الشيخ الإثيوبي في شرحه على "ألفية السيوطي" (١/٢٠٦): والمعنى أن الفرد المقيد بالثقة يكون قريباً من الفرد المطلق؛ لأن رواية غير الثقة كلا رواية. هكذا قال تبعاً للعراقي، لكن الذي حققه الحافظ السخاوي رَحِمَهُ اللهُ أَنْ ينظر إلى رواية غير الثقة...

فإن كان ممن بلغ مرتبة من يعتبر بحديثه كان حديث هذا الثقة قريباً من المطلق.

وإن كان ممن لا يعتبر به كان كالمطلق؛ لأن روايته كلا رواية. اهـ.

قال أبو عبد الله: فإذا علم هذا حمل إطلاق الطبراني لتفرد محمد بن يزيد على ما يقرب من التفرد المطلق؛ إذ متابعة العتيق لمحمد هذا متابعة من يعتبر به. **قوله:** «هو بتصويب رواية من كان أرجح حفظاً» يعتبر في الأرجحية المذكورة صفة الرواة وعددهم كلاهما معاً، إضافة إلى اعتبار ما يلتف حول ذلك كله من القرائن.

مع عمل أئمة الشأن عند وجود الاختلاف في الحديث:

قال مسلم في "التميز" (ص ٤٧): أول ما أذكر لك بعد ما وصفت ما يجب عليك معرفته، قبل ذكر لي لك ما سألت من الأحاديث، السمة التي تعرف بها خطأ المخطئ في الحديث وصواب غيره إذا أصاب فيه.

فاعلم -أرشدك الله- أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث إذا هم اختلفوا فيه من جهتين... اهـ المراد.

ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** بعد ذكر الوجه الأول (ص ٤٩-٥٠):

والجهة الأخرى أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري، أو غيره من الأئمة، بإسناد واحد ومتن واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى. فيرويه آخر سواهم عن حدث عنه نفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالفهم في الإسناد، أو يقلب المتن؛ فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ. فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ دون الواحد المنفرد، وإن كان حافظاً.

على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث مثل شعبة، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل العلم. اهـ.

باعتبار الوصف، والعدد، والقرائن، في الترجيح:

استنتج الإمام ابن دقيق العيد **رَحِمَهُ اللَّهُ** من عمل أهل العلم بالحديث في المسألة السابق ذكرها اعتبار صفة الرواة، وعددهم، والقرائن، في معرفة الصواب في الحديث. وذلك في ما نقل عنه الزركشي **رَحِمَهُ اللَّهُ** أنه قال: ... إن ذلك ليس قانوناً مطرداً.

وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول؛ فإنهم يروون الحديث من رواية الثقات، العدول، ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته لمخالفة جمع كثير للأقل ومن هو أحفظ منه، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة ظن بغلظه، وإن كان هو الذي وصل، أو رفع.

فأما محمد بن يزيد فثقة، وأما متابعه على روايته فقد سبق بيان ضعفه. وأما الجماعة المخالفون لهما فثقات ما عدا محمد بن بحر وابن الجنيد. فأما محمد بن بحر فقد قال العقيلي في "الضعفاء" (٤/ ١٢٠٥): محمد بن بحر الهجيمي، بصري، منكر الحديث، كثير الوهم. اهـ. وأما هاشم بن الجنيد فلم أعثر له على ترجمة، فالله أعلم بحاله. وعلى كل فهؤلاء الجماعة أرجح وصفا وعددا من محمد بن يزيد ومتابعه. وعلى هذا فالصواب في الاختلاف السابق بيانه رواية عبد المجيد، عن ابن جريج، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أنس. لكن هذا الترجيح مخالف لما في الطبعة بين يدي لـ "علل الدارقطني"؛ فإن فيها قوله: «وقولهما أشبه بالصواب»، يعني رواية محمد بن يزيد ومتابعه؟! والغلب على الظن كون ما في هذه الطبعة تصحيحا، وذلك لأمر ثلاثة:

الأول مخالفة هذا القول لمقتضى عمل أئمة الشأن، ومنهم الدارقطني.

الثاني ما ورد عن الدارقطني نفسه في "سؤالات السلمي للدارقطني" (٥٠٩): وسئل عن الحديث إذا اختلف فيه الثقات مثل أن يروي الثوري حديثا، ويخالفه فيه مالك، والطريق إلى كل واحد منهما صحيح؟ قال: ينظر ما اجتمع عليه ثقتان يحكم بصحته، أو جاء بلفظة زائدة مثبتة يقبل منه تلك الزيادة، ويحكم لأكثرهم حفظا، ويبني على من دونه. اهـ.

ولم يجروا في ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث. قال: وأقرب الناس إلى اطراد هذه القواعد بعض أهل الظاهر. اهـ نقل كلامه بواسطة "منهج الحافظ ابن منده" (ص ٦٥٧-٦٥٨).

فقول الدارقطني هذا مفيد لترجيح رواية الأكثر عددا وصفة على رواية الأقل. ومقتضاه كون الصواب في عبارته المتقدمة: «قولهم أشبه بالصواب».

الثالث قول الدارقطني في تعليله لضعف الحديث.

وذلك أنه قال عقب قوله في ترجيح الصواب في الحديث: والحديث غير ثابت؛ لأن ابن جريج لم يسمع من المطلب شيئا. يقال: كان يدلسه عن ابن أبي سبرة، أو غيره من الضعفاء. اهـ.

ولم يتعرض للكلام على رواية ابن جريج عن الزهري بشيء! فاقصره على التعليل المذكور يوافق ما تقدم تصويبه في قوله؛ إذ لو كان صوابه: «قولهما أشبه بالصواب» لاقتضى تعقيبه بالكلام على رواية ابن جريج عن الزهري، لا الكلام على رواية ابن جريج عن المطلب. تأمل تدر، إن شاء الله.

بمخالفة حجاج بن محمد لعبد المجيد:

وللحديث رواية أخرى أخرجها أبو عبيد **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "فضائل القرآن" (ص ٢٠١): **حدثنا** حجاج، عن ابن جريج، قال: حدثت عن أنس بن مالك نحوه، إلا أنه قال فيه: «القذاة والبعة».

قال الحافظ في "النكت الظراف": أخرج أبو عبيد في "فضائل القرآن" عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، حدثت عن أنس... فذكره.

وقال في آخره: قال ابن جريج: وحدثت عن سلمان الفارسي نحوه. قلت: وحجاج أحفظ من عبد المجيد... اهـ المراد بواسطة تحقيق "تحفة الأشراف" (١/ ٦٨٣)، الحاشية (٣).

وحجاج هذا هو ابن محمد المصيصي الأعور.

بحال مرواية عبد المجيد عن ابن جريج:

قال الحافظ في ترجمة عبد المجيد من "التقريب": صدوق، يخطئ، وكان مرجئاً. أفرط ابن حبان؛ فقال: متروك. اهـ.

ولكن في ما يتعلق بروايته عن ابن جريج فأقوال الأئمة تدل على بلوغ تثبته فيها الغاية. وفي ما يلي طائفة مما تيسر لي جمعه في ذلك...

في "سؤالات أبي داود لأحمد" (٢٣٧): سمعت أحمد، قيل له: عبد المجيد ابن عبد العزيز؟ قال: كان عالماً بابن جريج. اهـ المراد.

بل نقل الحافظ في هذا المعنى صيغة التفضيل؛ فقال في "التهذيب": وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: ثقة، كان يروي عن قوم ضعفاء.

وكان أعلم الناس بحديث ابن جريج. اهـ المراد.

ونقل رحمه الله بعد ذلك بأسطر ما قال فيه: وقال الدارقطني في "العلل": كان أثبت الناس في ابن جريج. اهـ.

بل بلغ إتقانه لحديث ابن جريج إلى أن آل أمره إلى إصلاح ما كتبه بعض كبار الأئمة من حديث ابن جريج، قال الدوري في "تاريخ يحيى بن معين" (٣٦١): سمعت يحيى يقول: «لا نكاح إلا بولي» الذي يرويه ابن جريج.

فقلت له: إن ابن عليّ يقول: قال ابن جريج لسليمان بن موسى؛ فقال: نسيت بعد. قال يحيى: ليس يقول هذا إلا ابن عليّ. وابن عليّ عرض كتب ابن جريج على عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، فأصلحها له.

فقلت ليحيى: ما كنت أظن أن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد هكذا. قال: كان أعلم الناس بحديث ابن جريج، ولكنه لم يكن يبذل نفسه للحديث. اهـ.

بحال مرواية حجاج بن محمد عن ابن جريج:

قال الحافظ في ترجمة حجاج من "التقريب": ثقة، ثبت. لكنه اختلط في آخر عمره، لما قدم بغداد قبل موته. اهـ.

قوله: ﴿لكنه اختلط في آخر عمره، لما قدم بغداد قبل موته﴾ قال الحافظ في حق

حجاج بن محمد في مقدمة "الفتح" (ص ٥٦٣): وذكره أبو العرب الصقلي في "الضعفاء" بسبب أنه تغير في آخر عمره، واختلط.

لكن ما ضره الاختلاط؛ فإن إبراهيم الحربي حكى أن يحيى بن معين منع ابنه أن يدخل عليه بعد اختلاطه أحدا. اهـ المراد.

فقول الحافظ في مقدمة "الفتح" مفيد لعدم تأثير اختلاط حجاج في روايته، لكن في سياق قوله في "التقريب" ما ينبئ بذلك؛ إذ استدرك على وصفه بالثقة بذكر اختلاطه! ومن هنا كانت مسألة اختلاط حجاج محتاجة إلى تحرير.

بغير حجاج بن محمد المصيصي في آخر عمره:

قال ابن سعد رَحِمَهُ اللهُ في ترجمة حجاج من "الطبقات" (٢٤٠ / ٧): وكان قد تغير في آخر عمره، حين رجع إلى بغداد. اهـ.

ولا يلزم من تغير الراوي ضعف ما رواه حال تغيره، ولذا قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ في "السير" (٤٤٩ / ٩) عقب نقل كلام ابن سعد هذا: ما هو تغيرا يضر. اهـ. فعلم مما تقدم وجود فرق بين وصف الراوي بالتغير وبين وصفه بالاختلاط.

بفرق بين تغير الراوي واختلاطه:

قال المعلمي في "مجموع آثاره" (٣٧٨ / ١٠) بعد نقله لكلام ابن سعد المتقدم: كلمة ابن سعد ليست بصريحة في الاختلاط؛ لأن التغير أعم من الاختلاط. اهـ.

وفي "المقترح" (ص ٦١) سئل الشيخ مقبل عن الرجل إذا قيل فيه: «صدوق، تغير بآخره»؛ هل يحتاج إلى متابعة؟ الشيخ الألباني قال في "السلسلة الصحيحة" يحتج به ما لم يخالف؟ وهل هنا فرق بين قولهم: «تغير» وبين قولهم: «اختلط»؟ فقال **رَحْمَةُ اللَّهِ** في الجواب عن السؤال: الذي يظهر هو قول الشيخ الألباني؛ لأن التغير ليس بمنزلة الاختلاط. ذكر هذا الحافظ الذهبي في ترجمة هشام بن عروة عند أن قال ابن القطان: «إنه تغير -أو هكذا: اختلط- بعدما نزل إلى العراق»، فأنكر عليه، وقال: إنه ضعف حفظه -أي: هشام-، ولم يبلغ إلى حد الاختلاط. ثم قال: وهشام شيخ الإسلام، ولكن أحسن الله عزاءنا فيك يا ابن القطان! فهذا الذي قاله الشيخ ناصر الدين الألباني **حفظه الله تعالى** هو الصواب. اهـ المراد. وقد فرق الذهبي بين التغير والاختلاط أيضا، في ترجمة أبي إسحاق السبيعي من "الميزان" (٣/ ٢٧٥)؛ حيث قال: من أئمة التابعين بالكوفة وأثبتهم، إلا أنه شاخ، ونسي، ولم يختلط. وقد سمع منه سفيان بن عيينة وقد تغير قليلا. اهـ. وقال الشيخ مقبل في ضابط الأمرين كما في "فتاواه الحديثية" (٢/ ٢٨٥):... التغير هو أن ينسى بعض معلوماته، ويتغير حفظه، بسبب مرض، أو كبر. أما الاختلاط فمعناه أنه أصبح كالمجنون. اهـ.

وفي معناه ما قال القاري في "شرح شرح النخبة" (ص ٥٣٦-٥٣٧): المختلط بكسر اللام، وحقيقته فساد العقل وعدم انتظام الفعل والقول، إما بخرف، أو ضرر، أو عرض من موت ابن، أو سرقة مال كالمسعودي، أو ذهاب كتب كابن لهيعة، أو احتراقها كابن الملقن. اهـ.

ومن ذلك ما قال فيه القاضي عياض في "الإلماع" (ص ٨٩): وكان قاسم بن أصبغ محدث قرطبة، وراويتها، وشيخها، يحدث وقد أسن، وخنق التسعين، ولا ينكر شيء من حاله. فمر يوما في أصحابه، ولقيهم حمل حطب على دابة، فقال

<...>

لأصحابه: «تنحوا بنا عن طريق الفيل»!! فكان أول ما عرف من اختلال ذهنه، وذلك قبل موته بنحو ثلاث سنين. اهـ.

بـ اختلاط حجاج بن محمد المصيصي:

قد جزم باختلاطه أحمد، ففي "العلل ومعرفة الرجال" (٢٤٠٢): قلت لأبي: كان حجاج بن محمد اختلط؟ قال: نعم، كان اختلط بآخره، في آخر عمره. اهـ. وذكر الحافظ في ترجمة حجاج من "التهذيب" أمرين في التصريح باختلاطه. الأمر الأول ما قال **رَحْمَةُ اللَّهِ** فيه: وقال إبراهيم الحربي: أخبرني صديق لي، قال: لما قدم حجاج الأعور آخر قدمة إلى بغداد خلط، فرأيت يحيى بن معين عنده. فرآه يحيى خلط، فقال لابنه: لا تدخل عليه أحدا. قال: فلما كان بالعشي دخل الناس، فأعطوه كتاب شعبة، فقال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عيسى بن مريم، عن خيثمة. فقال يحيى لابنه: قد قلت لك. اهـ.

قال المعلمي **رَحْمَةُ اللَّهِ** في "مجموع آثاره" (٣٧٨ / ١٠): وحكاية إبراهيم الحربي صريحة في الاختلاط، لكن لا ندري من هو صديقه؟ اهـ. ثم على فرض ثبوت هذه القصة فليس فيها دلالة على تأثر الاختلاط في رواية حجاج لما أفاده المعلمي عقب ما تقدم؛ إذ قال: وسكوت الحفاظ الأيقاظ كابن معين، وأحمد، وأبي خيثمة، - وكلهم بغداديون - عن نقل اختلاط حجاج، وبيان تاريخه، وبيان من سمع منه فيه؛ مع إطلاقهم توثيق حجاج وتوثيق كثيرين ممن روى عن حجاج، يدل حتما على أحد أمرين:

إما أن لا يكون حجاج اختلط، وإنما تغير تغيرا يسيرا، لا يضر.

وإما أن لا يكون سمع منه أحد في مدة اختلاطه. اهـ، ولكلامه تنمة آتية قريبا.

<...>

وقد تقدم جزم الذهبي بالأمر الأول.

وأما المعلمي فاستقرب الثاني، وهو كذلك للجزم المتقدم عن أحمد باختلاطه. ولكن بين المعلمي **رَحْمَةُ اللَّهِ** عدم تأثر ما استقربه في رواية حجاج؛ إذ قال عقب ما تقدم: والثاني أقرب، فكأن يحيى بن معين ذهب إلى حجاج عقب قدومه، فأحس بتغيره، فقال لابنه: لا تدخل عليه أحدا.

ثم عاد يحيى عشي ذاك اليوم في الوقت الذي جرت العادة بالدخول فيه على القادم للسمع منه خشية أن لا يعمل ابن حجاج بما أمره به. فوجد الأمر كذلك؛ أذن لهم الابن، فدخلوا، ويحيى معهم. فسكت أولا، فلما أخذ حجاج الكتاب، فخلط، قال يحيى للابن: ألم أقل لك؟

فكأنهم قطعوا المجلس، وحجبوا حجاجا حتى مات، فلم يسمع منه أحد في الاختلاط. فلما وثق يحيى وبقية أهل العلم بذلك لم يروا ضرورة إلى أن يشيعوا اختلاط حجاج وبيان تاريخه.

بل كانوا يوثقونه، ويوثقون كثيرا من الذين سمعوا منه، مطلقا لعلمهم أن ما بأيدي الناس من روايته كله كان في حال تمام ضبطه. اهـ.

وفي معناه ما قاله الذهبي في "السير" بعد ما سبق: حديثه في دواوين الإسلام، ولا أعلم له شيئا أنكر عليه مع سعة علمه. اهـ.

والأمر الثاني الذي ذكره الحافظ في "التهذيب" في التصريح باختلاط حجاج ابن محمد ما قال **رَحْمَةُ اللَّهِ** فيه: سيأتي في ترجمة سنيد بن داود عن الخلال ما يدل على أن حجاجا حدث في حال اختلاطه. اهـ.

وبالرجوع إلى الموضع المشار نجد قول الحافظ: قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: رأيت سنيدا عند حجاج بن محمد وهو يسمع منه كتاب "الجامع" لابن جريج؛ «أخبرت عن الزهري»، و«أخبرت عن صفوان بن سليم»، وغير ذلك...
 <...>

قال: فجعل سنيد يقول لحجاج: يا أبا محمد! قل: «ابن جريج عن الزهري»، و«ابن جريج عن صفوان بن سليم». قال: فكان يقول له هكذا. قال: ولم يحمده أبي في ما رآه يصنع بحجاج، وذمه على ذلك. قال أبي: وبعض تلك الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي عن من أخذها.

وحكى الخلال عن الأثرم نحو ذلك، ثم قال الخلال: فنرى أن حجاجا كان هذا منه في وقت تغيره، ونرى أن أحاديث الناس عن حجاج صحاح إلا ما روى سنيد. اهـ.

هذا، وقال المعلمي في "مجموع آثاره" (١٠ / ٣٨٠-٣٨١) في حقيقة أمر هذه القصة: هذا حدس، يرده نص الإمام أحمد، كما تقدم.

ومبنى هذا الحدس على توهم أن في القصة ما يחדش في تثبيت حجاج. وإنما يكون الأمر كذلك لو كان إذا قيل: «ابن جريج عن فلان» يحمل على سماع ابن جريج من فلان! وليس الأمر كذلك؛ لأن ابن جريج مشهور بالتدليس. فإذا قيل: «ابن جريج عن الزهري»، ولم يحنئ بيان السماع من وجه آخر، فإنه لا يحكم بالاتصال. بل يبنى على أوهن الاحتمالين، وهو أن بين ابن جريج وبين الزهري واسطة، وذلك لاشتغال ابن جريج بالتدليس.

وعلى هذا فسيان قيل: «ابن جريج أخبرت عن الزهري»، و«ابن جريج عن الزهري»، ولهذا قال الإمام أحمد: «أرجو أن لا يكون حدث إلا بالصدق». وإنما ذكر في رواية عبد الله كراهيته لذلك؛ لأنه رآه خلاف الكمال في الأمانة... اهـ.

ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ**:... فتدبر ما تقدم يتبين لك أنه ليس في الحكاية ما يشعر بوهن في تثبيت حجاج حتى يقوى الحدس بأنها كانت في وقت تغيره، ويتضح لك أن ما تقدم من الدليل على أن حجاجا لم يحدث في وقت تغيره هو على إطلاقه. اهـ.

وأما ما يتعلق بروايته عن ابن جريج فأخرج الخطيب **رَحِمَهُ اللهُ** في ذلك في **"تاريخه"** (١٤٣/٩): **أخبرنا** أحمد بن محمد بن عبد الله الكاتب، قال: أنا محمد ابن حميد المخرمي، قال: ثنا علي بن الحسين بن حبان، قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده: قال أبو زكريا: قال لي المعلی الرازي: قد رأيت أصحاب ابن جريج بالبصرة، ما رأيت فيهم أثبت من حجاج. قال أبو زكريا: فكنت أتعجب منه، فلما تبينت ذاك إذا هو كما قال، كان أثبتهم في ابن جريج. اهـ.

قال أبو عبد الله: وسند هذا الخبر ضعيف لضعف المخرمي. وعلى فرض ثبوته فليس فيه دلالة على تقدم تثبت حجاج في روايته عن ابن جريج على عبد الحميد لتقييد المعلی خبره بأهل بالبصرة، وكذا ابن معين؛ إذ قال: «أثبتهم». وأما عبد المجيد فمكي، وحينئذ لا تشمله هذه المفاضلة.

بـ استواء تثبت حجاج وعبد المجيد في الرواية عن ابن جريج:

وأبلغ مما تقدم بيانه ما يظهر من أقوال أئمة هذا الشأن من استواء حجاج وعبد الحميد في تثبتهما في الرواية عن ابن جريج، ففي **"سؤالات أبي عبد الله ابن بكير للدارقطني"** (٥٤): ... وعن أثبت أصحاب ابن جريج؟ [فقال: قال يحيى بن معين: عبد المجيد بن عبد العزيز، ويحيى القطان، وأبو عاصم حسن الرواية عنه، ومحمد بن بكر البرساني، وحجاج بن محمد الأعور. اهـ. ومقتضى هذا الاستواء حمل الحديث على الوجهين جميعا، وذلك بأن كان ابن جريج تارة يحدث به عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أنس، وتارة عن مبهم عن أنس.

وقد وقع في الرواية المبهمة تقييد ابن جريج لمن حدثه عند عبد الرزاق، ففي "مصنفه" (٥٩٧٧): عن ابن جريج، عن رجل، عن أنس نحوه. وعلى كل حال فالإسناد ضعيف لعننة ابن جريج؛ فإنه ممن تضر عننته من المدلسين.

قوله: {تضر عننته} اختلف في حال ما يرويه ابن جريج بالعننة. فقد ذهب بعضهم إلى اشتداد ضعفه، بينما رجع آخرون الاستشهاد بها إلى الاجتهاد.

بـ عننة ابن جريج:

قال الألباني في "جلباب المرأة المسلمة" (ص ٤٥): ... وذكر من مصادره في ما نقله من الوثيق "ميزان الاعتدال"، وقد جاء فيه: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي: بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة. كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذ، يعني قوله: «أخبرت»، و«حدثت عن فلان»! اهـ المراد.

ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** في نقل أقوال أخرى في معناه: في "تهذيب التهذيب": وقال الأثرم عن أحمد: إذا قال ابن جريج: «قال فلان»، و«قال فلان»، و«أخبرت»، جاء بمناكير. وإذا قال: «أخبرني»، و«سمعت»، فحسبك به.

وقال جعفر بن عبد الواحد عن يحيى بن سعيد: كان ابن جريج صدوقا. فإذا قال: «حدثني» فهو سماع، وإذا قال: «أخبرني» فهو قراءة، وإذا قال: «قال» فهو شبه الريح. اهـ المراد، وله تنمة آتية قريبا.

وفي نحو هذا المعنى ما قال فيه عثمان الدارمي في "تاريخه" (١٠): سمعت أحمد بن صالح يقول: ابن جريج إذا أخبر الخبر فهو جيد، وإذا لم يخبر فلا يعاب به. اهـ.

بموجب آخر لضعف الحديث يضاف إلى عنعنة ابن جريج:

ثم يضاف إلى ما تقدم في ما يتعلق بالرواية المبهمة إبهام الراوي.
وأما ما يتعلق برواية المطلب فقد ورد من أقوال أئمة هذا الشأن ما يدل على اشتداد ضعف ما رواه ابن جريج عنه، قال ابن رجب في "شرح العلل" (٢/ ٦٩٤): وكذلك أحاديث ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، قال ابن المديني: لم يسمع منه، وإنما أخذ حديثه عنه عن ابن أبي يحيى. اهـ.

وقال الألباني عقب ما تقدم: وقال الدارقطني: تجنب تدليس ابن جريج؛ فإنه قبيح التدليس، لا يدلّس إلا في ما سمعه من مجروح مثل إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة، وغيرهما.

فتبين من كلمات هؤلاء الأئمة أن حديث ابن جريج المعنعن ضعيف، شديد الضعف، لا يستشهد به لقبح تدليسه، حتى روى أحاديث موضوعية بشهادة الإمام أحمد. اهـ المراد.

هكذا أطلق **رَحْمَةُ اللَّهِ**، بينما ذهب الشيخ مقبل إلى عدم الإطلاق، فقد سئل عن حديث في إحدى طريقه عنعنة ابن جريج وفي الثانية مستور الحال؛ فهل يرتقي الحديث إلى الحجية؟ فقال كما في "فتاواه الحديثية" (١/ ٣٠٥): المسألة اجتهادية ومبنية على غلبة الظن لمن كانت لديه أهلية للتصحيح والتضعيف.

إذا غلب على ظن الباحث أن عنعنة ابن جريج تنجر برواية مستور الحال فله أن يجعل الحديث حسنا لغيره، والله المستعان. اهـ.

وما قاله الشيخ مقبل هو المختار لدينا، ولكن نرى في الوقت نفسه تقييد هذا الاجتهاد بما إذا لم يأت من أقوال أئمة الشأن ما يدل على اشتداد ضعف ما يرويه ابن جريج عن راو معين بالعننة، ومن أمثلة ذلك ما يأتي ذكره قريبا.

والمراد به إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وهو متروك، كما في "التقريب". وهذا موجب لشدة ضعف هذه الرواية! ويضاف إليه ما قاله الترمذي: قال محمد: ولا أعرف للمطلب بن عبد الله بن حنطب سماعا من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا قوله: «حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ». وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول: لا نعرف للمطلب سماعا من أحد من أصحاب النبي ﷺ.

قال عبد الله: وأنكر علي بن المديني أن يكون المطلب سمع من أنس. اهـ. ولا تلازم بين الإدراك وبين السماع فلا يعارض الإنكار المذكور قول ابن أبي حاتم في "المراسيل" (ص ٢١٠): سمعت أبي يقول: المطلب بن عبد الله ابن حنطب عامة حديثه مراسيل، لم يدرك أحدا من أصحاب النبي ﷺ إلا سهل بن سعد، وأنسا، وسلمة بن الأكوع، ومن كان قريبا منهم. اهـ.

بـ شاهد للشطر الثاني من الحديث:

قال الحافظ في "الفتح" (١٠٨/٩): قد أخرج ابن أبي داود من وجه آخر مرسل نحوه، ولفظه: «أعظم من حامل القرآن وتاركه». اهـ. وقد قال الألباني في "ضعيف سنن أبي داود" (١/١٦٦) عقب ذكر بعض هذا الكلام للحافظ: ولا ندري ما حال إسناد هذا المرسل ومن الذي أرسله! والحافظ، كما ترى، لم يتعرض لبيان ذلك. وأرى أنه، على إرساله، ضعيف؛ لأنه لولا ذلك لجعله شاهدا مقويا لحديث الباب! والله أعلم. اهـ.

قال أبو عبد الله: يغلب على الظن كون المرسل المشار إليه هو ما أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٩٩٢): **حدثنا** وكيع، عن إبراهيم بن يزيد، عن الوليد بن

عبد الله بن أبي مغيث، قال: قال رسول الله ﷺ: «عرضت علي الذنوب فلم أرفيها شيئاً أعظم من حامل القرآن وتاركه».

وفي سند هذا المرسل سببان موجبان لشدة ضعفه، ويترتب على هذا عدم صلاحيته للاستشهاد به:

أولهما إبراهيم بن يزيد، وهو الخوزي، المكي، وقد قال الحافظ **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "التقريب": متروك الحديث. اهـ.

والثاني الإعضال؛ فإن الوليد بن عبد الله جعله الحافظ في "التقريب" من الطبقة السادسة، وهي التي قال فيها الحافظ في مقدمة الكتاب: السادسة طبقة عاصروا الخامسة، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة. اهـ المراد. ولازم هذا كون ما بين النبي ﷺ وبين الوليد هذا صحابه والواسطة بينهما على الأقل.



الحديث الثاني

«إذا أتيت على مراع فناده ثلاث مرار، فإن أجابك، وإلا فاشرب في غير أن تفسد . وإذا أتيت على حائط بستان فناد صاحب البستان ثلاث مرات، فإن أجابك، وإلا فكل في أن لا تفسد» .

حسن لغيره، والشرط الأول جيد.

بعض تخرج الحديث:

أخرجه أحمد (١١١٥٩)، وابن ماجه (٢٣٠٠)، وهذا لفظه، وأبو يعلى (١٢٤٤) و(١٢٨٧) ومن طريقه ابن حبان (٥٣١٤)، والحاكم (٧٣٦٣)، والبيهقي (١٩٦٨٧) وفي "السنن الصغير" (١٦٦٩)، وابن العديم في "تاريخ حلب" (١٣٣/١٠)، من طريق يزيد بن هارون، قال: أنبأنا الجريري، عن أبي نضرة، عن **أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، عن النبي ﷺ، قال... فذكره.

ووقع عند أحمد، وأبي يعلى، وابن حبان، بعد القدر المذكور من الحديث قوله: «وقال رسول الله ﷺ: «والضيافة ثلاثة أيام، فما زاد فهو صدقة»».

ونقتصر في كلامنا الآتي على القدر المذكور دون الكلام على هذه الزيادة.

ولاسيما وهو في حكم الحديث المستقل، وقد ثبت في "صحيح البخاري"

(٦١٣٥) و"صحيح مسلم" (٧٧) - (٤٨) عن أبي شريح الخزاعي.

حكم الأئمة على الحديث:

قال الحافظ في "الفتح" (١١٢/٥) عقب ذكر طرفا من الحديث: أخرجه ابن ماجه، والطحاوي، وصححه ابن حبان والحاكم. اهـ.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. اهـ.
وقد وافقه على هذا الذهبي، كما في تحقيق دار الميمان على "المستدرک".
ونظيره ما قاله ابن القيم في "تهذيب السنن" (٢٢٣/٢) عقب ذكر رواية البيهقي: وهذا الإسناد على شرط مسلم. اهـ.

قال أبو عبد الله: وكان أمر السند عند بعض من تقدم من المخرجين كما قاله ابن القيم لولا ما قاله البيهقي عقب إخراج الحديث: تفرد به سعيد بن إلياس الجريري، وهو من الثقات إلا أنه اختلط في آخر عمره، وسمع يزيد بن هارون عنه بعد اختلاطه. اهـ المراد.

قوله: «وسماع يزيد بن هارون عنه بعد اختلاطه» الذي يبدو من أقوال أئمة هذا الشأن اختلافهم في اختلاط الجريري! ولذا رأينا من الأمر المهم النظر في ما تيسر لنا جمعه من هذه الأقوال لمعرفة حقيقة الأمر في هذا الاختلاط.

اختلاط الجريري:

قد اختلف أئمة هذا الشأن في اختلاط الجريري بين مثبت لذلك وناف له.
وفي الإثبات قول البخاري في "التاريخ الكبير" (٤٥٦/٣): قال لي علي: قال لي يحيى بن سعيد: الجريري بعدما اختلط سنة إحدى، أو اثنتين، وأربعين. اهـ.
وقال ابن سعد في "الطبقات" (١٩٣/٧): وكان ثقة، إلا أنه اختلط في آخر عمره. اهـ.

وقد نقل الحافظ في "التهذيب" عن جملة من الأئمة أقوالا تثبت ذلك.

وأما نفي اختلاط الجريري فما نقله ابن رجب في "شرح العلل" (٢/ ٥٦٥)؛ حيث قال: وكان ابن عليّة ينكر أن يكون الجريري اختلط. اهـ.

وقد روى نص كلامه عبد الله بن أحمد في "العلل ومعرفة الرجال" (٥٣٤٢): **حدثنني أبي**، قال: سألت ابن عليّة عن الجريري؛ فقلت: يا أبا بشر! أكان الجريري اختلط؟ قال: لا، كبر الشيخ، فرق. اهـ.

وقد نقل الذهبي في "السير" (٦/ ١٥٤) عن غيره ما قد يفهم من ظاهره هذا المعنى أيضا، وذلك ما قال فيه: وقال أبو حاتم: تغير حفظه قبل موته. اهـ.

وقال به الذهبي نفسه في "الميزان" (٢/ ١٢١): تغير قليلا. اهـ.

والمتبادر من هاتين العبارتين عدم الحكم على من قيلت فيه بالاختلاط؛ إذ لا يلزم من التغير الاختلاط، كما تقدم بيانه!

لكن يرد المتبادر من كلام أبي حاتم تتمته التي نقلها الحافظ في "التهذيب" عنه أنه قال: ... فمن كتب عنه قديما فهو صالح، وهو حسن الحديث. اهـ.

فمفهوم قوله: «فمن كتب عنه قديما فهو صالح» كون ما كتب عنه أخيرا غير صالح، وقد دل كلامه السابق بكون السبب في ذلك التغير! والتغير الذي يلزم منه عدم صلاحية حديث الراوي هو الاختلاط.

وكذا يدفع المتبادر من عبارة الذهبي قوله في آخر ترجمة الجريري من "السير" (٦/ ١٥٦): فجري له في الشيخوخة نظير ما تم لسعيد بن أبي عروبة. اهـ المراد.

وبيّن هذا ما قاله ابن عدي في آخر ترجمة الجريري من "الكامل" (٥/ ٥١٤): وسبيله كسبيل سعيد بن أبي عروبة؛ لأن سعيد بن أبي عروبة أيضا اختلط. اهـ.

وعلى كل فإثبات أئمة هذا الشأن لاختلاط الجريري مقدم على نفي من نفاه؛ إذ من حفظ حجة على من لم يحفظ، والمثبت مقدم على النافي.

بسماع يزيد بن هارون من الجريري:

قال البخاري **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "التاريخ الكبير" (٤٥٦ / ٣): قال أحمد عن يزيد ابن هارون: ربما ابتدأنا الجريري وكان قد أنكر.

وسمعت من الجريري سنة إحدى، أو اثنتين، وأربعين وبعد ذلك. اهـ.
ونظيره ما في "سؤالات ابن طهمان لابن معين" (٣٢٧): يزيد بن هارون كتب عن الجريري بعدما اختلط. أحسبه أنه قال: سمعت يزيد قال ذلك. اهـ.
المрад.

ولكن قد قال ابن سعد في "الطبقات" (١٩٣ / ٧): **أخبرنا** يزيد بن هارون، قال: سمعت من الجريري سنة اثنتين وأربعين ومائة، وهي أول سنة دخلت البصرة، ولم ننكر منه شيئا، وقد كان قيل لنا: إنه قد اختلط. اهـ المراد.

ففي قوله: «ولم ننكر منه شيئا» ما يفيد صحة سماعه من الجريري.
قال أبو عبد الله: ويجاب عن هذا باعتراء اختلاط الجريري تارة، وذلك حين إنكار يزيد سماعه منه، وبزوال ذلك عنه تارة أخرى، وذلك حين لم ينكر يزيد مما سمعه منه. ويؤيد هذا وصف ابن حبان لاختلاطه بعدم الفحش.

ويفيد ما تقدم أيضا، تمييز يزيد لما سمع من الجريري، ولذا قال ابن القيم في "تهذيب السنن" (٢٣٦ / ٢): ... وأما يزيد بن هارون وأمثاله إذا رووا عن رجل قد وقع في حديثه بعض الاختلاط فإنهم يميزون حديثه، وينتقونه. اهـ.

على أننا نعتقد كون الصواب الجامع لشمّل ما قيل فيه ما نقله الحافظ في حقه؛ إذ قال في مقدمة "الفتح" (ص ٥٧٥): وقال ابن حبان: اختلط قبل موته بثلاث سنين، ولم يفحش اختلاطه. اهـ.

هذا التمييز لا ينكر وقوعه ليزيد بن هارون، ولا كذلك لغيره من الأئمة الحفاظ الذين ينتقون ما رواه عن الجريري. وقد قال الذهبي قبل ما تقدم نقله من "السير": وقد روي له في "الصحيحين"، وتحايده ما حدث به في حال تغير حفظه. اهـ.

لكن بالنسبة لنا ممن لم يبلغ في الحفظ تلك المرتبة، ولا يكاد، فما ذكره ابن القيم من التمييز لا يفيدنا شيئاً!! بل لا يسعنا بعد البيان المتقدم لحال رواية يزيد بن هارون عن الجريري إلا الحكم عليها بالضعف معتمدين في هذا على ما قاله ابن معين بعد ما سبق نقله: وسماعه من الجريري مختلط. اهـ.

قوله: «الحكم عليها بالضعف» قال ابن الصلاح في حكم الرواية عن المختلطين في "علوم الحديث" (٣٧٨/٥): الحكم فيهم أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط. ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط، أو أشكل أمره؛ فلم يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط، أو بعده. اهـ.

بمزيد بيان لحكم الرواية عن المختلطين:

وإضافة إلى ما تقدم مما يبين حكم رواية ما تفرد به المختلطون وما توبعوا عليه ما أفاده ابن حبان في مقدمة "صحيحه" (٢٢١/١)؛ حيث قال: وأما المختلطون في أواخر أعمارهم مثل الجريري، وسعيد بن أبي عروبة، وأشباههما، فإننا نروي عنهم في كتابنا هذا، ونحتج بما رويوا.

... إلا أنا لا نعتمد من حديثهم إلا ما روى عنهم الثقات من القدماء الذين نعلم أنهم سمعوا منهم قبل اختلاطهم، أو ما وافقوا الثقات في الروايات التي لا نشك في صحتها وثبوتها من جهة أخرى؛ لأن حكمهم، وإن اختلطوا في أواخر أعمارهم، وحمل عنهم في اختلاطهم بعد تقدم عدالتهم، حكم الثقة إذا أخطأ أن

ولهذا كان الصواب في الحكم على سند الحديث ما قال فيه البوصيري في **"مصباح الزجاجة"** بحاشية شرح السندي لـ **"سنن ابن ماجه"** (٣/ ٨٥): هذا إسناد ضعيف، فيه الجريري - واسمه سعيد بن إياس -، وقد اختلط بآخره، ويزيد بن هارون روى عنه بعد الاختلاط. اهـ.

ونظير رواية يزيد لهذا الحديث رواية علي بن عاصم له عن الجريري؛ إذ لم أجد تنصيب أحد من أئمة الشأن على سماعه منه قبل الاختلاط. ورواية علي ابن عاصم قد أخرجها أحمد (١١٨١٢) والطحاوي في **"شرح مشكل الآثار"** (٢٨٢٤).

الواجب ترك خطئه إذا علم والاحتجاج بما نعلم أنه لم يخطئ فيه. وكذلك حكم هؤلاء الاحتجاج بهم في ما وافقوا الثقات وما انفردوا مما روى عنهم القدماء من الثقات الذين كان سماعهم منهم قبل الاختلاط سواء. اهـ.

ثم يزيد بيانا لحكم رواية المختلطين إذا تابعهم عليها من يعتبر بروايته ما قاله الحافظ في **"شرح النخبة"** (ص ٥٣٨-٥٤١): ومتى توبع السيئ الحفظ بمعتبر، كأن يكون فوقه، أو مثله، لا دونه، وكذا المختلط الذي لا يتميز، وكذا المستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلس إذا لم يعرف المحذوف منه، صار حديثهم حسنا لا لذاته.

بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المتابع والمتابع؛ لأن كل واحد منهم احتمال كون روايته صوابا، أو غير صواب، على حد سواء. فإذا جاءت من المعبرين رواية موافقة لأحدهم رجح أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين، ودل ذلك على أن الحديث محفوظ، فارتقى من درجة التوقف إلى درجة القبول. والله سبحانه أعلم. اهـ المراد.

بـ متابعة ليزيد بن هارون ممن سمع من الجريري قبل اختلاطه:

في الجواب عن تضعيف الحديث باختلاط الجريري ما قاله ابن القيم في "تهذيب السنن" (٢/ ٢٣٥): إن حماد بن سلمة قد تابع يزيد بن هارون على روايته، ذكره البيهقي أيضا. اهـ المراد. وذلك ما قال فيه البيهقي بعد ما تقدم نقله من كلامه: ورواه أيضا، حماد ابن سلمة عن الجريري، وليس بالقوي. اهـ. وأخرج روايته أحمد (١١٠٤٥): **مدنا** مؤمل بن إسماعيل، قال: ثنا حماد -يعني ابن سلمة-، ثنا الجريري به.

بـ سماع حماد بن سلمة من الجريري:

ومن أقوال أئمة الشأن الدالة على سماع حماد بن سلمة من الجريري قبل اختلاطه ما قاله الحافظ في ترجمة الجريري من "تهذيب": وقال العجلي: بصري، ثقة، واختلط بأخرة. روى عنه في الاختلاط يزيد بن هارون، وابن المبارك، وابن أبي عدي. وكل من روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط. إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة... اهـ المراد. وبه جزم ابن القيم؛ إذ قال عقب كلامه السابق: وسماع حماد قديم. اهـ. وكذلك يقول العراقي في "التقييد" (٥/ ٣٨٩-٣٩٠): إن الذين عرف أنهم سمعوا منه قبل الاختلاط: إسماعيل بن عليّة -وهو أرواهم عنه-، والحمادان، والسفيانان، وشعبة، وعبد الوارث بن سعيد، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، ومعمّر، ووهيب بن خالد، ويزيد بن زريع. وذلك لأن

هؤلاء الأحد عشر سمعوا من أيوب السخيتاني، وقد قال أبو داود في ما رواه عنه أبو عبيد الآجري: كل من أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد. اهـ.

مرواية حماد بن سلمة عن الجريري:

قال مسلم في "التميز" (ص ١٧١) أثناء كلامه على بعض روايات حماد ابن سلمة: وحماد يعد عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة، وأيوب، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو ابن دينار، وأشباههم؛ فإنه يخطئ في حديثهم كثيرا. اهـ المراد.

ولا يחדش هذا الكلام في صحة رواية حماد بن سلمة عن الجريري؛ لأن غاية ما يفيد وجود من هو أثبت في الرواية عن الجريري من حماد، ولهذا قال مسلم نفسه عقب ما تقدم نقله: وغير حماد في هؤلاء أثبت منه. اهـ.

وعلى هذا حمل قول البيهقي المتقدم: «حماد بن سلمة عن الجريري، وليس بالقوي». وقد قال الألباني كما في "الروض الداني" (ص ٧٠): فإن ثمة فرقا أيضا، بين قول الحافظ: «ليس بالقوي» وقوله: «ليس بقوي»؛ فإن هذا ينفي عنه مطلق القوة، فهو يساوي قوله: «ضعيف».

وليس كذلك قوله الأول: «ليس بالقوي»؛ فإنه ينفي نوعا خاصا من القوة، وهي قوة الحفاظ للأثبات. اهـ.

هذا، وقد قال ابن حبان في مقدمة "صحيحه" (٢١٧/١) في أثناء كلامه على رواية حماد بن سلمة: فإن قال: حماد قد كثر خطؤه؟ يقال له: إن الكثرة اسم يشتمل على معان شتى. ولا يستحق الإنسان ترك روايته حتى يكون منه من الخطأ ما يغلب صوابه. فإذا فحش ذلك منه، وغلب على صوابه، استحق مجانبة روايته.

وأما من كثر خطؤه، ولم يغلب على صوابه، فهو مقبول الرواية في ما لم يخطئ فيه، واستحق مجانبية ما أخطأ فيه فقط، مثل شريك، وهشيم، وأبي بكر ابن عياش، وأضرابهم، كانوا يخطئون، فيكثرون، فروى عنهم، واحتج بهم في كتابه، وحماد واحد من هؤلاء. اهـ المراد.

والحاصل أن رواية حماد بن سلمة عن الجريري محتج بها لسماحه منه قبل اختلاطه وثقته، وإن كان لم يبلغ في هذه الرواية درجة الأثبات.

بـ الحكم على الحديث نظراً لما ورد فيه من المتابعات:

وأما ما يتعلق برواية حماد بن سلمة لحديث الباب فقد سبق في التخريج أنها من طريق مؤمل بن إسماعيل عنه. ومؤمل هذا، وإن كان قد تكلم فيه، إلا أن ذلك لا يخرج حديثه عن حيز الاعتبار؛ فيرتقي الحديث بهذه الرواية إضافة إلى رواية يزيد بن هارون المتقدمة إلى الحسن لغيره.

قوله: «الحسن لغيره» وأما تصحيح الحديث على شرط مسلم فقد تقدم ما يمنع منه. وفي ما يلي بيان لما في تصحيح الحاكم وابن القيم له على هذا الشرط.

بـ تصحيح الحديث على شرط مسلم:

تصحيح الحديث على شرط مسلم مفتقر إلى مراعاة الأمور التي بينها الألباني في "الصحيحة" (٣/ ٦٥-٦٦)؛ حيث قال: ... وبيانه أن الحاكم **رَحِمَهُ اللَّهُ** جرى في كتابه "المستدرك على الصحيحين" على تصحيح السند على شرط الشيخين، أو أحدهما، اعتباراً من شيخهما، أو أحدهما.

... بمعنى أن رجال الحاكم إلى الشيخ يكونون ثقات، وسنده إليه عنده على الأقل يكون صحيحاً. ولكن ليس على شرطيهما؛ لأنهم دونهما في الطبقة بداهة.

فإذا أردنا أن نجاري الحاكم على هذا الاصطلاح فلا بد من أن ينتهي سند الحديث إلى شيخ البخاري ومسلم، أو أحدهما؛ ليصح القول بأنه على شرطهما. فإذا كان السند الذي هو على شرط مسلم مثلاً، كما هنا، انتهى إلى راو من رواة مسلم، هو شيخ الراوي الذي هو من طبقة شيوخ مسلم، وليس شيخه فعلاً، كما هو الحال في ابن ملاس هذا، ففي هذه الحالة لا يصح أن يقال بأنه على شرط مسلم.

ولعله مما يزيد الأمر وضوحاً أنه إذا فرضنا أن إسناداً للحاكم انتهى إلى سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة، ومعلوم أن سعيداً وأبا هريرة من رجالهما، ولكن إسناد الحاكم إلى سعيد ليس على شرط الشيخين، أي: لم يخرج لرجاله في **«صحيحهما»**، ففي هذه الحالة يقال: **«إسناده صحيح»**، ولا يزداد عليه؛ فيقال: **«على شرطهما»** حتى يكون آخر الرجال في السند من شيوخهما.

ولعلك تنبتهت مما سبق أنه لا بد لطالب هذا العلم من ملاحظة كون السند من الحاكم إلى شيخ الشيخين في نفسه صحيحاً أيضاً. فقد لاحظنا في كثير من الأحيان تخلف هذا الشرط! والطالب المبتدئ في هذا العلم لا يخطر في باله، في مثل هذه الحالة، الكشف عن ترجمة شيخ الحاكم مثلاً، أو الذي فوقه، ولو فعل لوجد أنه ممن لا يحتج به. وحينئذ فلا فائدة في قول الحاكم في إسناد الحديث أنه صحيح على شرط الشيخين، وهو كذلك إذا وقفنا بنظرنا عند شيخ صاحب **«الصحيحين»** فصاعداً، ولم نعتد به إلى من دونهم من شيخ الحاكم فمن فوقه. وهذه مسألة هامة، لا تجدها مبسطة - في علمي - في شيء من كتب المصطلح المعروفة. فخذها بقوة، واحفظها؛ لتكون على بينة فيها، وتفهم شيئاً من دقائق هذا العلم الذي قل أهله، والله ولي التوفيق. اهـ.

وحاصل ما تقدم عدم تصحيح إسناد حديث ما على شرط مسلم حتى يكون السند بين مخرج الحديث وبين شيخ من شيوخ مسلم مستوفيا لشروط الصحيح. ثم بعد صحة هذا القدر من الإسناد تعين صحة الباقي، يعني ابتداء من ذلك الشيخ لمسلم إلى أن ينتهي إلى صحابي الحديث، مع مراعاة كون الرجال في هذا الجزء من الإسناد ممن أخرج لهم كلهم مسلم في أصل "صحيحه" دون الشواهد والمتابعات.

ولتطبيق هذه الأمور في ما يتعلق برواية الحاكم لحديث الباب نورد سنده نقلا من "المستدرک": **أضربنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنا الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري به. والرجال في هذا السند ثقات كلهم، وشيخ الحاكم قال الذهبي في "السير" (١٥/٥٣٧): قال الحاكم: سماعه صحيح. اهـ المراد.

ونظرنا في رجال هذا الإسناد فلم نجد فيهم أحدا من شيوخ مسلم، فلا يتأتى تصحيحه على شرط مسلم! وبهذا يتبين وهم الحاكم في الحكم على الحديث بهذا. وبهذا يرد كذلك تصحيح ابن القيم لسند البيهقي للحديث على شرط مسلم.

بـ تصحيح الحديث على شرط مسلم إذا اشتمل سنده على مرواية المختلط:

ومن الاستطراد المهم في ما يتعلق برواية المختلط ما قاله الحافظ في "النكت" (١/١٩٦): ينقسم "المستدرک" أقساما، كل قسم منها يمكن تقسيمه:

الأول أن يكون إسناد الحديث الذي يخرج محتجا برواته في "الصحيحين"، أو أحدهما، على صورة الاجتماع، سالما من العلل... اهـ المراد.

ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** (ص ١٩٩): واحترزت بقولي: «أن يكون سالما من العلل» بما إذا احتجا بجميع رواته على صورة الاجتماع، إلا أن فيهم من وصف بالتدليس،

<...>

ويؤيد هذا الحكم متابعة علي بن عاصم السابقة الذكر. وعلي بن عاصم ضعيف، لكن يصلح حديثه في الشواهد والمتابعات.

على أن المعلمي قال في "التنكيل" (١/٥٩٨): فأما علي بن عاصم فالذي يظهر من مجموع كلامهم فيه أنه خلط في أول أمره، ثم تحسنت حاله، وبقي كثرة الغلط والوهم. فما حدث به أخيراً، ولم يكن مظنة الغلط، فهو جيد. اهـ.

شاهد للشطر الأول:

قال فيه الحافظ في "الفتح" (٥/١١٢):... الحجة لهم ما أخرجه أبو داود والترمذي، وصححه، من رواية الحسن عن **سمرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «إذا أتى أحدكم على ماشية، فإن لم يكن صاحبها فيها، فليصوت ثلاثاً، فإن أجاب فليستأذنه. فإن أذن له، وإلا فليحلب، وليشرب، ولا يحمل»، إسناده صحيح

أو اختلط في آخر عمره؛ فإننا نعلم في الجملة أن الشيخين لم يخرجاً من رواية المدلسين بالعننة إلا ما تحقق أنه مسموع لهم من جهة أخرى، وكذا إذا لم يخرجاً من حديث المختلطين عن سمع منهم بعد الاختلاط إلا ما تحقق أنه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط.

فإذا كان كذلك لم يجز الحكم للحديث الذي فيه مدلس قد عنعنه، أو شيخ سمع ممن اختلط بعد اختلاطه، بأنه على شرطهما، وإن كانا قد أخرجا ذلك الإسناد بعينه، إلا إذا صرح المدلس من جهة أخرى بالسمع، أو صح أن الراوي سمع من شيخه قبل اختلاطه. اهـ المراد.

وعلى هذا فلا يمكن تصحيح رواية يزيد بن هارون عن الجريري على شرط مسلم، وإن كان مسلم قد أخرج أحاديث من هذه الرواية في "صحيحه".

إلى الحسن. فمن صحح سماعه من سمرة صححه، ومن لا أعلاه بالانقطاع. لكن له شواهد من أقواها حديث أبي سعيد مرفوعا. اهـ.

وقال ابن القيم في "تهذيب السنن" (٢/ ٢٢٢-٢٢٣) عقب ذكر حديث سمرة: وأخرجه الترمذي، وقال: «حسن صحيح، غريب».

وذكر أن علي بن المديني قال: سماع الحسن من سمرة صحيح.

قوله: ﴿له شواهد﴾ تقوية حديث ما بجزء حديث آخر سائغ، وقد فعله الحافظ هنا كما يتضح من كلامه المذكور. وإذا كان هذا العمل سائغا فلا مانع من العمل بالعكس كذلك، فيقوى جزء حديث ما بآخر؛ إذ لا فرق بين المسألتين.

ومن أمثلة ذلك من عمل الألباني ما قال في "الصحيحة" (١٧٦٧): «الإمام ضامن، فإن أحسن فله ولهم، وإن أساء -يعني- فعليه ولهم» أخرجه ابن ماجه (٩٨١) عن عبد الحميد بن سليمان -أخي فليح-، ثنا أبو حازم، قال: كان **سهل ابن سعد الساعدي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقدم فتیان قومہ يصلون بهم. فقيل له: تفعل ولك من القدم ما لك؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ، يقول... فذكره.

قلت: ورجاله ثقات غير عبد المجيد بن سليمان؛ فهو ضعيف. لكن الحديث صحيح؛ فإن قوله: «الإمام ضامن» قد جاء من حديث أبي هريرة وعائشة، وهما مخرجان في "صحيح أبي داود" (٥٣٠-٥٣١)، ومن حديث أبي أمامة عند أحمد (٢٦٠/٥) بسند حسن.

والباقي جاء من حديث **أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا بلفظ: «يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطئوا فلكم وعليهم»، أخرجه البخاري، وأحمد (٣٥٥/٢)، وابن حبان (٣٧٥)، نحوه. وله عنده (٣٧٤) شاهد من حديث عقبة بن عامر مرفوعا نحوه، وهو مخرج في "صحيح أبي داود" (٥٩٣). اهـ.

وقال: وقد تكلم بعض أهل الحديث في رواية الحسن عن سمرة، وقالوا: إنما يحدث عن صحيفة سمرة. اهـ.
وقد أخرج هذا الحديث أيضا، أبو داود (٢٦١٩) ومن طريقه البيهقي (١٩٦٨٦)، والترمذي (١٢٩٦)، والبخاري (٤٥٥١).

بـ رواية الحسن البصري عن سمرة:

قال الإمام ابن القيم في "تهذيب السنن" (٢/٥٤٩-٥٥٠): اختلف أهل الحديث في سماع الحسن من سمرة على ثلاثة أقوال:
أحدها صحة سماعه منه مطلقا. وهذا قول يحيى بن سعيد، وعلي بن المديني، وغيرهما.

والثاني أنه لا يصح سماعه منه، وإنما روايته عنه من كتاب.

والثالث صحة سماعه منه لحديث العقيقة وحده.

قال البخاري في "صحيحه": **حدثني** عبد الله بن أبي الأسود، ثنا قريش بن أنس، عن حبيب بن الشهيد، قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن؛ ممن سمع حديث العقيقة؟ فسألته، فقال: من سمرة بن جندب.

وفي "المسند" من حديث المبارك بن فضالة، عن الحسن، قال: ثنا **سمرة ابن جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قال: ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا أمرنا بالصدقة، ونهانا عن المثلة. اهـ المراد.

ودلالة هذين الحديثين بينة في إثبات سماع الحسن من سمرة في الجملة. لكن هذا لا يفيد اتصال ما عنعه؛ إذ الحسن البصري من المدلسين الذين تضرع عنهم. فلا بد إذا للحكم باتصال الإسناد من التصريح بما يفيد سماعه

من شيخه. وفي معناه ما قاله الذهبي في "السير" (٥٨٨ / ٤): قال قائل: إنما أعرض أهل الصحيح عن كثير مما يقول فيه الحسن: «عن فلان»، وإن كان مما قد ثبت لقيه فيه لفلان المعين؛ لأن الحسن معروف بالتدليس.

ويدلس عن الضعفاء، فيبقى في النفس من ذلك؛ فإننا وإن ثبتنا سماعه من سمرة يجوز أن يكون لم يسمع فيه غالب النسخة التي عن سمرة، والله أعلم. اهـ.

قال أبو عبد الله: وعلى هذا فحديث سمرة لا يمكن الحكم له بالثبوت لعدم التصريح فيه بما يفيد سماع الحسن البصري له من سمرة. ومن هنا يتبين ما في قول الحافظ المتقدم: «إسناده صحيح إلى الحسن. فمن صحح سماعه من سمرة صححه»!

ولكن مع انقطاع إسناده هذا الحديث أمكنت التقوية به للشطر الأول من حديث أبي سعيد، فيرتقي إلى الجودة.

قوله: «**فیرتقی إلى الجودة**» قد سئل الشيخ مقبل عن قولهم: «بسنده جيد»؛ هل يساوي الحسن، أم هو أقل؟ فأجاب **رَحْمَةُ اللَّهِ**؛ حيث قال كما في "فتاواه الحديثية" (٢٠٨ / ١): بل هو أرفع، فهي رتبة بين الحسن والصحة كما ذكر السيوطي في "تدريب الراوي". اهـ.

بالحكم على الحديث بالجودة:

وهذا نص كلام الحافظ السيوطي (ص ١٣٩ - ١٤٠): من الألفاظ المستعملة عند أهل الحديث في المقبول: «الجيد»، و«القوي»، و«الصالح»، و«المعروف»، و«المحفوظ»، و«المجود»، و«الثابت».

بشاهد آخر للشطر الأول:

وذلك ما أخرجه أبو يعلى (١٥٦٨) وعنه ابن حبان (٥٩١٨)، والطبراني (٢٠/٢٢٤)، من طريق محمد بن سليمان بن مسمول، قال: سمعت القاسم

فأما الجيد فقال شيخ الإسلام في الكلام على أصح الأسانيد، لما حكى ابن الصلاح عن أحمد بن حنبل أن أصحابه الزهري، عن سالم، عن أبيه، عبارة أحمد: «أجود الأسانيد»، كذا أخرجه عنه الحاكم، قال: وهذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية بين الجيد والصحيح. وكذا قال البلقيني بعد أن نقل ذلك: من ذلك يعلم أن الجودة يعبر بها عن الصحة.

وفي "جامع الترمذي" في الطب: «هذا حديث جيد حسن». وكذا قال غيره، لا مغايرة بين جيد وصحيح عندهم. اهـ المراد، وله تتمه. وكأنه يشير بهذا الغير إلى ما قاله الزركشي في "نكته" (٢/٣٩٩-٤٠٠): وقع في عبارة بعضهم «الجيد» كالترمذي في الطب من "جامعه"، ومراده الصحيح. وقال إسحاق بن بشر: قال ابن المبارك: «ليس جودة الحديث قرب الإسناد، [بل] جودة الحديث صحة الرجال».

ذكره ابن السمعاني في "أدب الاستملاء". اهـ. وقال السيوطي رحمته الله بعد ما تقدم: إلا أن الجهد منهم لا يعدل عن صحيح إلى جيد إلا لنكته، كأن يرتقي الحديث عنده عن الحسن لذاته، ويتردد في بلوغه الصحيح. فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بصحيح، وكذا القوي. اهـ. لو كان معنى الجودة هو الصحة نفسها لما تكلفوا التعبير بها. فلما فعلوا كان في ذلك دلالة واضحة على المغايرة بين المعنيين، وهو ما أفاده السيوطي، والله أعلم.

ابن مخول البهزي، ثم السلمي، يقول: سمعت أبي - وكان قد أدرك الجاهلية والإسلام - يقول: نصبت حبائل لي بالأبواء، فوقع في حبل منها ظبي، فأفلت، فخرجت في إثره، فوجدت رجلاً قد أخذه، فتنازعنا فيه، فتساوقنا إلى رسول الله ﷺ، فوجدناه نازلاً بالأبواء، تحت شجرة، يستظل بنطع، فاختصمنا إليه، ففضى به بيننا شطرين. قلت: يا رسول الله! نلقى الإبل وبها لبن، وهي مصراة، ونحن محتاجون، قال: «ناد صاحب الإبل ثلاثاً، فإن جاء، وإلا فاحلل صرارها، ثم اشرب، ثم صر، وأبق للبن دواعيه»... الحديث. واقتصر على إخراج الشاهد منه الحاكم (٧٣٦٧) والبيهقي (١٩٦٨٩)، وعلى القطعة الأخيرة منه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٩ / ٨ - ٣٠).

قوله: «البخاري في التاريخ الكبير» ذكره البخاري في هذا المرجع عن شيخ له بصيغة القول، وقد قال الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** في «تحريم آلات الطرب» (ص ٢٨) أثناء كلام له على حديث آخر: ... إن هشام بن عمار من شيوخ البخاري، فقوله: «قال هشام بن عمار...» ليس تعليقاً. بل هو متصل؛ لأنه لا فرق بالنسبة للبخاري بين قوله: «قال هشام»، أو: «حدثني هشام». اهـ المراد.

وصف البخاري بالتدليس:

ويشكل على ما تقدم ما قاله العراقي في «التقييد» (٢٢٨ / ١): لكن سيأتي في النوع الحادي عشر ما يدل على أن البخاري قد يذكر الشيء عن بعض شيوخه، ويكون بينهما واسطة، وهذا هو التدليس، والله أعلم. اهـ.

قال العراقي في الموضع المشار (٢ / ٢١١): إن البخاري قال في «صحيحه» في كتاب الجنائز، في باب ما جاء في قاتل النفس: وقال حجاج بن منهال: ثنا جرير

<...>

ابن حازم، عن الحسن، قال: ثنا **جندب** رضي الله عنه في هذا المسجد، فما نسيناه، وما نخاف أن يكذب جندب على النبي ﷺ، قال: «كان برجل خراج، فقتل نفسه» الحديث.

فحجاج بن منهال أحد شيوخ البخاري، قد سمع منه أحاديث، وقد علق عنه هذا الحديث، ولم يسمعه منه. وبينه وبينه واسطة بدليل أنه أورده في باب ما ذكر عن بني إسرائيل؛ فقال: **حدثنا** محمد، ثنا حجاج، ثنا جرير، عن الحسن، قال: ثنا جندب... -فذكر الحديث-.

فهذا يدل على أنه لم يسمعه من حجاج، وهذا تدليس. فلا ينبغي أن يحمل ما علقه عن شيوخه على السماع منهم. اهـ.

ونظير ما تقدم ما قاله الحافظ في «مقدمة الفتح» (ص ٢١): ... وقد استعمل المصنف هذه الصيغة في ما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث، فيوردها عنهم بصيغة «قال فلان»، ثم يوردها في موضع آخر بواسطة بينه وبينهم.

وسأتي لذلك أمثلة كثيرة في مواضعها... فقال في «التاريخ»: قال إبراهيم بن موسى: ثنا هشام بن يوسف -فذكر حديثا، ثم قال:- حدثوني بهذا عن إبراهيم. ولكن ليس ذلك مطردا في كل ما أورده بهذه الصيغة. لكن مع هذا الاحتمال لا يحمل [حمل] جميع ما أورده بهذه الصيغة على أنه سمع ذلك من شيوخه. اهـ.

قال أبو عبد الله: ولعل ما تقدم سبب وصف ابن منده للبخاري بالتدليس.

براءة البخاري من وصفه بتدليس الإسناد:

ويجاب عن وصف البخاري بالتدليس بجوابين...

أولهما إجملي، وهو ما نقله الألباني في «تحريم آلات الطرب» (ص ٨٣) عن ابن القيم ببعض التصرف أنه قال: فالبخاري أبعد خلق الله عن التدليس. اهـ.

<...>

وقد قال العراقي **رَحْمَةُ اللَّهِ** في "التقييد" (٢٢٨/١): ليس البخاري مدلسا. ولم يذكره أحد بالتدليس في ما رأيت إلا أبا عبد الله بن منده؛ فإنه قال في جزء له في اختلاف الأئمة في القراءة، والسماع، والمناولة، والإجازة: أخرج البخاري في كتبه الصحيحة وغيرها «قال لنا فلان» وهي إجازة، و«قال فلان» وهو تدليس. قال: وكذلك مسلم أخرجه على هذا. انتهى كلام ابن منده.

وهو مردود عليه، ولم يوافقه عليه أحد علمته. والدليل على بطلان كلامه أنه ضم مع البخاري مسلما في ذلك، ولم يقل مسلم في "صحيحه" بعد المقدمة عن أحد من شيوخه: «قال فلان»، وإنما روى عنهم بالتصريح. فهذا يدل على توهين كلام ابن منده. اهـ.

الثاني تفصيلي بحسب ما تقدم نقله عن العراقي والحافظ...

فأما ما قاله العراقي فيجواب عنه بسماع البخاري الحديث من شيخه نازلا، ثم سماعه من شيخه الآخر عاليا.

نعم، قد يرد على هذا الجواب ما قال فيه السخاوي في "شرح التقريب" (ص ٤٤٧): ... ويمكن أيضا، أن يقال: الظاهر من [وقع له هذا أن يذكر السماعين. فإذا لم يذكرهما في ما وصل إلينا [عنه] حمل على الزائد! اهـ.

وقد أجاب **رَحْمَةُ اللَّهِ** عن هذا الإيراد عقب ذكره؛ حيث قال: ولكن لا مانع أن يكون حين روايته له نازلا لم يتذكر أنه عنده بعلو، ولأجل هذا ونحوه لم يمتنع احتمال سماعه منهما، والله أعلم. اهـ.

فإذا أضيف إلى هذا الجواب ما تقدم نقله من بعد البخاري عن التدليس أشد البعد كان في هذا ما يكفي جوابا لما أدلى به العراقي.

وأما الاحتمال الذي ذكره الحافظ ففي جوابه ما نقله الألباني في "تحريم آلات الطرب" (ص ٨٤-٨٥) عن ابن حزم أنه قال: وأما المدلس فينقسم قسمين:

<...>

أحدهما حافظ، عدل، ربما أرسل حديثه، وربما أسنده، وربما حدث به على سبيل المذاكرة والفتيا، أو المناظرة، فلم يذكر له سنداً، وربما اقتصر على ذكر بعض رواياته دون بعض، فهذا لا يضر رواياته شيئاً؛ لأن هذا ليس جرحاً ولا غفلة.

لكننا نترك من حديثه ما علمنا يقيناً أنه أرسله، وما علمنا أنه أسقط بعض من في إسناده. ونأخذ من حديثه ما لم نوقن فيه شيئاً من ذلك، وسواء قال: «أخبرنا فلان»، أو قال: «عن فلان»، أو قال: «فلان عن فلان».

كل ذلك واجب قبوله ما لم يتيقن أنه أورد حديثاً بعينه إيراداً غير مسند. فإن أيقنا ذلك تركنا ذلك الحديث وحده فقط، وأخذنا سائر رواياته. اهـ.

قال أبو عبد الله: وهذا قاله ابن حزم في المدلس إذا كان حافظاً، عدلاً، ففي من ليسوا بمدلسين من الحفاظ العدول أولى، وفي البخاري مع إمامته في هذا الشأن مع ما تقدم من وصف بعض الأئمة له بكونه أبعد خلق الله عن التدليس أولى وأولى.

وعليه فالأصل الذي لا يخرج عنه إلا ببينة عادلة في قول البخاري في ما يرويه عن أحد شيوخه بصيغة «قال» ما قال فيه الألباني في **«تحريم آلات الطرب»** (ص ٣٩): ولما كان البخاري غير معروف بالتدليس كان قوله في هذا الحديث: «قال» في حكم قوله: «عن»، أو: «حدثني»، أو: «قال لي». اهـ.

وعلى هذا الأصل جرى ابن القيم؛ فقال في **«تهذيب السنن»** (٢/ ٥٩٥): إن البخاري قد لقي هشام بن عمار، وسمع منه، فإذا روى عنه معنعنا حمل على الاتصال اتفاقاً لحصول المعاصرة والسماع. فإذا قال: «قال هشام» لم يكن فرق بينه وبين قوله: «عن هشام» أصلاً. اهـ.

وقد ذكره الحديث الهيثمي في "المجمع"، وقال (١٦٤ / ٤): رواه الطبراني في "الكبير" وفيه محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف. اهـ.
وقد سكت عنه الذهبي في "التلخيص"، كما في تحقيق "المستدرک".
بينما نقل عنه التركي في تحقيقه لـ "سنن البيهقي" (١٩ / ٥٧٩)، الحاشية (٣)، أنه قال: غريب جدا، رواه أبو يعلى في "المفاريذ"، ومحمد بن سليمان هو ابن مسمول، واه. اهـ.

قال أبو عبد الله: مثل هذا الشاهد لا تطمئن النفس للاعتبار به في تقوية الحديث! فلا يفيد حيثنذ للحكم المتقدم على الحديث شيئا، والله أعلم.



الحديث الثالث

أن النبي ﷺ دخل على شاب وهو في الموت، فقال: «كيف تجدك؟». قال: والله يا رسول الله! إنني أرجو الله، وإنني أخاف ذنوبي. فقال رسول الله ﷺ: «لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو، وآمنه مما يخاف».

حسن لذاته، صحيح لغيره.

بمخرج الحديث:

أخرجه الترمذي (٩٨٣)، وهذا اللفظ له، وفي "العلل الكبير" (٢٤٤)، والنسائي في "الكبرى" (١١٠١٢)، وابن ماجه (٤٢٦١)، وابن أبي الدنيا في "المحتضرون" (١٧) و"حسن الظن" (٣١)، وعبد الله بن أحمد في الزوائد على "الزهد" (١٣٢)، والبيهقي في "الشعب" (٩٧٠)، من طريق سيار - هو ابن حاتم -، قال: ثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... فذكره.

بحكم الأئمة على الحديث:

اختلف الأئمة في الحكم على الحديث؛ فضعفه قوم، بينما حسنه آخرون. وصرح البعض بإعلاله، بينما اكتفى البعض الآخر بالإشارة إلى ذلك. ومما ورد في تحسينه ما قاله المباركفوري في "تحفة الأحوذى" (١٨٣/٧): قال ميرك عن المنذري: إسناده حسن. اهـ.

وقد ذكره الحافظ في "الفتح" (١١ / ٣٦٤) ساكتا عنه، وقال عقبه: ولعل البخاري أشار إليه في الترجمة. ولما لم يوافق شرطه أورد ما يؤخذ منه، وإن لم يكن مساويا له في التصريح بالمقصود. اهـ.

قوله: {ساكت عنه} يؤذن ذكر الحافظ للحديث في "الفتح" مقرونا بسكوته عنه بثبوت الحديث عنده.

بـ سكوت الحافظ عند إيراد الحديث في "الفتح":

قال الحافظ **رَحِمَهُ اللَّهُ** في مقدمة "فتح الباري" (ص ٧): افتتحت شرح الكتاب مستعينا بالفتاح، الوهاب، فأسوق -إن شاء الله- الباب وحديثه أولا. ثم أذكر وجه المناسبة بينهما إن كانت خفية.

... ثم أستخرج ثانيا ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المتنية والإسنادية من تنمات وزيادات، وكشف غامض، وتصريح مدلس بسماع، ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك، منتزعا كل ذلك من أمهات المسانيد، والجوامع، والمستخرجات، والأجزاء، والفوائد، بشرط الصحة، أو الحسن، في ما أورده من ذلك. اهـ المراد، واستفيد الوصول إلى هذا الموضع من "القواعد في علوم الحديث" (ص ٩٠).

وقال صاحب "القواعد في علوم الحديث" عقب ذلك: قال الشوكاني في "نيل الأوطار" في حديث **خولة بنت حكيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أنها سألت النبي **ﷺ** عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل: وذكره الحافظ في "الفتح"، ولم يتكلم عليه. اهـ. وقال أيضا، في حديث **يعلى بن أمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أن رسول الله **ﷺ** رأى رجلا يغتسل بالبراز... وقد أخرج البزار نحوه من حديث ابن عباس مطولا، وقد ذكره الحافظ في "الفتح" ولم يتكلم عليه. اهـ.

...>

وأشار إلى تضعيف الحديث البغوي في "شرح السنة" (١/ ٩٥٥) إذ ذكره بصيغة التمریض، وقد نص على استغرب إسناده.

وأما الإمام الترمذي فقد اختلفت أقواله فيه بحسب نسخ "سننه" ... في طبعة مكتبة المعارف المشتملة على أحكام الألباني قوله: «هذا حديث [حسن] غريب»، وقد نبه المعلق على سقوط ما بين القوسين في نسخة. اهـ. وهكذا نص قول الترمذي في طبعة دار ابن كثير مع تحقيق عزت دعاس، وعلق على ما بين القوسين في الحاشية (٢) بقوله: ليست في هـ. اهـ.

وفيه دليل على أن سكوت الحافظ في "الفتح" عن الحديث حجة ودليل على صحته، أو حسنه، والله أعلم. اهـ.

قوله: ﴿بحسب نسخ "سننه"﴾ اختلاف نص كلام الترمذي في "سننه" بحسب اختلاف النسخ معلوم لدى العلماء ولدى من له شيء من الاطلاع من طلاب هذا العلم الشريف.

بـ الاختلاف بين نسخ "سنن الترمذي":

قال النووي كما في "التدريب" للسيوطي (ص ١٣٠-١٣١): كتاب الترمذي أصل في معرفة الحسن، وهو الذي شهره.

وتختلف النسخ منه في قوله: «حسن»، أو: «حسن صحيح»، ونحوه، فينبغي أن تعني بمقابلة أصلك بأصول معتمدة، وتعتمد ما اتفقت عليه. اهـ.

قال الشيخ مقبل كما في "فتاواه الحديثية" (١/ ٢٠٤) عقب نقله نحو ما تقدم نصه: ربما ينقل المناوي «غريب»، أو «صحيح»، وتجد في نسخة غير ذلك، فينبغي للباحث أن يقابل بين النسخ سواء في ما قيل فيه: «صحيح» فقط، أو: «حسن، صحيح»، أو: «حسن»، أو: «غريب» إلخ. اهـ.

وهكذا نقل القرطبي نص قول الترمذي في "التذكرة" (١/ ٦٠).
بينما نقله المزي في "تحفة الأشراف" (١/ ٢٤٢)؛ فقال: قال: غريب. اهـ.
وقد وافقه على نقل هذا النص ابن كثير في "تفسيره" (٤/ ٦٢).
وموافقة هاذين الحافظين على إسقاط كلمة: «حسن» من عبارة الترمذي
يجعلنا نميل إلى أن الصواب فيها ما ذكرنا. ويؤيده وقوعها كذلك في نسخة
"السنن" التي شرحها المباركفوري والتي تقدمت الإشارة إليها، والله أعلم.
وعلى هذا يكون حكم الترمذي على الحديث بتضعيفه. والأمر كذلك إذا
قصرنا النظر إلى سند الحديث السابق الذكر؛ فإن سيار بن حاتم ضعيف.
ولكن يرفع من شأن روايته للحديث ما له من الخصوصية بشيخه فيه،
قال الذهبي في "الميزان" (٢/ ٢٣٤): هو راوية جعفر بن سليمان. اهـ.
على مخالفة بعضهم لسيار بن حاتم في وصل الحديث...

بـ الإشارة إلى إعلال الحديث بالإرسال:

أشار البغوي إلى إعلال الحديث بالإرسال بنظير إشارة الترمذي إليه؛ إذ
قال: وقد روى بعضهم هذا الحديث عن ثابت، عن النبي ﷺ مرسلًا. اهـ.
وقد نقل الترمذي في "العلل الكبير" نظير هذه الإشارة عن البخاري؛ إذ
قال: سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: إنما يروى هذا الحديث عن ثابت،
أن النبي ﷺ، دخل على شاب. اهـ.
وقد صرح بعض الأئمة الحفاظ بترجيح الرواية المرسلة على الموصولة.

قوله: «إعلال الحديث بالإرسال» لإعلال الحديث الموصول بمجيئه من رواية
المرسلة ضابط قد بينه أئمة هذا الشأن. وفي بيان ذلك ما يلي...

<...

بإعلال الحديث الموصول بمجيئه من رواية مرسله:

قال ابن الصلاح في بيان ما يستعان به على إدراك علة في الحديث في "علوم الحديث" (٣/ ٢١١-٢١٣): يستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم وإهم لغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به، أو يتردد، فيتوقف فيه. وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه. وكثيرا ما يعللون الموصول بالمرسل، مثل أن يجيء الحديث بإسناد موصول، ويجيء أيضا، بإسناد منقطع أقوى من إسناد الموصول. ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه، قال الخطيب أبو بكر: السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتيان والضبط. وروي عن علي بن المديني، قال: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه. اهـ.

بمتى يقوى إعلال الرواية الموصولة بالمرسله، ومتى يضعف:

وينبه على ضعف إعلال الرواية الموصولة بالرواية المرسله تارة بما قال الحافظ في "النكت" (٣/ ٢٠٩-٢١٠): قال العلائي: وهذا كله إذا كان الإسناد واحدا من حيث المخرج، غير مختلف في الحالات. أما إذا اختلف في الوصل والإرسال **كان** يروي بعضهم عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة حديثا مرفوعا، فيرويه بعضهم عن الزهري، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ مرسلا.

في الرواية المرسلة في الحديث:

روى هذه الرواية أبو حاتم، وقد نقلها عنه ولده في "العلل" (١٨٣١)؛ إذ قال: وسألت أبي عن حديث رواه سيار، عن جعفر، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه دخل على مريض، فوافقه وهو في الموت، فقال: «كيف تجدك؟». قال: بخير، أرجو الله، وأخاف ذنوبي.

قال أبي: **حديثنا** أبو الظفر، عن جعفر، عن ثابت، عن النبي ﷺ مرسل، ولم يذكر أنسا. اهـ المراد.

وأبو الظفر هذا هو عبد السلام بن مطهر، ومن طريقه أخرج البغوي في "شرح السنة" (١٤٥٦) الرواية المرسلة أيضا.

... أو يرويه بعضهم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة حديثا مرفوعا، فيرويه بعضهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد موقوفا. ففي مثل هذه الصيغة يضعف تعليل أحدهما بالآخر لكون كل منهما إسنادا برأسه، ولقوة احتمال كونهما إسنادين عند الزهري، أو عند الأعمش، كل واحد منهما على وجه. اهـ المراد.

قوله: {مرسل} المتعين عند ظهور الاختلاف في الحديث بين الوصل والإرسال توجيه النظر في ذلك لمعرفة الصواب فيه.

في العمل عند تعارض الوصل والإرسال في الحديث:

قال الحافظ في "النكت" (٢١٣/٣): ثم إن تعليلهم الموصول بالمرسل، أو المنقطع، والمرفوع بالموقوف، أو المقطوع، ليس على إطلاقه! بل ذلك دائر على غلبة الظن بترجيح أحدهما على الآخر بالقرائن التي تحفه، كما قررناه قبل. اهـ.

وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ** في الموضع المشار (٢/ ٢٢٣-٢٢٥): قوله في ذكر الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلًا وبعضهم متصلًا: «فحكى الخطيب أن أكثر أصحاب الحديث يرون الحكم في هذا وأشباهه للمرسل...» إلى آخر كلامه. وقد تبع الخطيب أبو الحسن بن القطان على اختيار الحكم للرفع، أو الوصل، مطلقًا.

وتعقبه أبو الفتح بن سيد الناس قائلًا بأن هذا ليس بعيدًا من النظر إذا استويا في رتبة الثقة والعدالة، أو تقاربا؛ لأن الرفع زيادة على الوقف وقد جاء عن ثقة، فسبيله القبول. فإن كان ابن القطان قال هذا على سبيل النظر فهو صحيح. وإن قاله نقلًا عمن تقدمه فليس لهم في ذلك عمل مطرد.

قلت: قد صرح ابن القطان بأنه قال ذلك على سبيل الاختيار؛ فإنه حكى هذا المذهب، وقرره، ثم قال: هذا هو الحق في هذا الأصل، وهو اختيار أكثر الأصوليين، وكذا اختاره من المحدثين طائفة، منهم أبو بكر البزار. لكن أكثرهم -يعني المحدثين- على الرأي الأول -يعني تقديم الإرسال على الوصل-.

وما اختاره ابن سيد الناس سبقه إلى ذلك شيخه ابن دقيق العيد؛ فقال في مقدمة "شرح الإمام": من حكى عن أهل الحديث، أو أكثرهم، أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسل، أو رافع وواقف، أو ناقص وزائد، أن الحكم للزائد، فلم يصب في هذا الإطلاق؛ فإن ذلك ليس قانونًا مطردًا. و[بمراجعة] أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول.

وبهذا جزم الحافظ العلائي؛ فقال: كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وأمثالهم، يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي. بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث حديث.

بعض أئمة العلل بترجيح الرواية المرسلة:

قد صرح أبو حاتم بترجيح الرواية المرسلة في الحديث؛ حيث قال عقب كلامه السابق: وهو أشبه. اهـ.

قلت: وهذا العمل الذي حكاه عنهم إنما هو في ما يظهر لهم فيه الترجيح. وأما ما لا يظهر فيه الترجيح فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة. اهـ.

قال أبو عبد الله: عمل أئمة الشأن عند عدم ظهور الترجيح بحمل الحديث على الوجهين، قال الشيخ مقبل كما في "فتاواه الحديثية" (١/ ٣٣٥): فنأتي بمثال، من الأحاديث حديث أن النبي ﷺ كان جالسا في المسجد، فجاء ذلكم الرجل الذي أساء صلاته، فقال: السلام عليك، يا رسول الله! قال: «وعليك السلام، ارجع، فصل؛ فإنك لم تصل».

هذا الحديث يرويه يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. فجاء آخرون، جمع كثير جدا، وخالفوا يحيى؛ فرووه عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، فلم يذكروا أباه. خالف يحيى جمع كثير! وأراد الدارقطني أن ينتقده، ثم هاب أن يوهم يحيى بن سعيد القطان؛ فقال: لعل الحديث روي على الوجهين.

فهذه المسألة مسألة اجتهادية، تنظر إلى صفات الرواة، وإلى ضبطهم، وإلى كثرتهم... فلو تعارض صدوق وصدوق، وثقة وثقة، فإذا لم يحصل لك ترجيح حملت الحديث على الوجهين، أنه روي هكذا وهكذا، مثلا جاء مرسلا ومتصلا، تحمله على أن الراوي رواه مرسلا ومتصلا، والمرسل صحيح، والمتصل صحيح. أو رواه مرفوعا وموقوفا، تحمله على هذا وهذا إذا لم يظهر الترجيح. اهـ المراد.

وهكذا رجح الدارقطني **رَحْمَةُ اللَّهِ**، ففي **“العلل”** (٨/ ٥٣-٥٤): سئل عن حديث ثابت، عن **أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قال رسول الله **ﷺ** لإنسان عند الموت: **«كيف تجدك؟»**. قال: أرجو الله، وأخاف ذنوبي. فقال رسول الله **ﷺ**: **«لا يجتمعان في قلب عبد...»** [الحديث]؟ فقال: يرويه جعفر بن سليمان، عن ثابت، واختلف عنه؛

فأسنده سيار بن حاتم، عن جعفر، عن ثابت، عن أنس.

ومرواه أبو الربيع الزهراني، عن جعفر، عن ثابت مرسلًا.

وهو المحفوظ. اهـ.

بمنزلة كلام أئمة العلل:

قال الحافظ في **“النكت”** (٣/ ٢٠١-٢٠٣) في سياق كلامه على نقد أئمة الشأن للحديث: وهذا الفن أغمض أنواع الحديث وأدقها مسلكا، ولا يقوم به إلا من منحه الله **تعالى** فهما غائضا، واطلاعا حاويا، وإدراكا لمراتب الرواة، ومعرفة ثاقبة.

ولهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحذاقهم. وإليهم المرجع في ذلك لما جعل الله فيهم من معرفة ذلك والاطلاع على غوامضه، دون غيرهم ممن لم يمارس ذلك.

وقد تقصر عبارة المعلل منهم، فلا يفصح بما استقر في نفسه من ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى كما في نقد الصيرفي سواء. فمتى وجدنا حديثا قد حكم إمام من أئمة الحديث المرجوع إليهم بتعليله فالأولى اتباعه في ذلك كما تتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه. اهـ.

ويقتضي اتباع أبي حاتم والدارقطني الحكم على الحديث بالإرسال.

بـ تقييد التسليم لأئمة العلل إعلاهم للحديث:

قال الحافظ بعد ما تقدم: هذا حيث لا يوجد مخالف منهم لذلك المعلل، وحيث يصرح بإثبات العلة.

فأما إن وجد غيره صححه فينبغي حينئذ توجه النظر إلى الترجيح بين كلاميهما.

و... كذلك إذا أشار المعلل إلى العلة إشارة، ولم يتبين منه ترجيح لإحدى الروايتين، فإن ذلك يحتاج إلى الترجيح، والله أعلم. اهـ.
فنظرنا في كلام أئمة العلل في حديث الباب فوجدنا بعضهم قد اكتفى بالإشارة إلى إعلاله بالإرسال، ولم يصرح بذلك، كما تقدم.

قوله: {اتباع أبي حاتم والدارقطني} قال ابن رجب **رَحِمَهُ اللهُ** في "جامع العلوم والحكم" (١٠٦/٢-١٠٧): وقيل لعبد الرحمن بن مهدي: إنك تقول للشيء: «هذا صحيح»، و«هذا لم يثبت»، فعن من تقول ذلك؟ فقال: أرايت لو أتيت الناقد، فأريته دراهمك، فقال: «هذا جيد»، و«هذا بهرج»، أكنت تسأله عن من ذلك، أو كنت تسلم الأمر إليه؟ قال: لا، بل كنت أسلم الأمر إليه. قال: فهذا كذلك، لطول المجالسة، والمناظرة، والخبر به.

وقد روي نحو هذا المعنى عن الإمام أحمد أيضا، وأنه قيل له: يا أبا عبد الله! تقول: «هذا الحديث منكر»، فكيف علمت، ولم تكتب الحديث كله؟ قال: مثلنا كمثّل ناقد العين، لم تقع بيده العين كلها، فإذا وقع بيده الدينار يعلم بأنه جيد، وأنه رديء. اهـ المراد.

وجه النظر لمعرفة الصواب في الحديث:

وإذا تبين ما تقدم ساغ توجه النظر في الحديث لمعرفة الصواب فيه.

قد استفدنا من كلام الدارقطني السابق الذكر متابعة أبي الربيع الزهراني لأبي الظفر على إرسال الحديث، وهما ثقتان قد خالفا سيار بن حاتم في رفعه. فالذي يبدو مما تقدم تصويب قول أبي حاتم والدارقطني في الحديث. لكن إذا تتبعنا طرق الحديث نجد أنه قد تابع سيار بن حاتم على الوصل غير واحد، مما قد ينبئ بحفظ الوصل في الحديث!

فقد قال ابن كثير في "تفسيره" (٤/٦٢): ... قال الإمام عبد بن حميد في "مسنده": **حديثنا** يحيى بن عبد الحميد، ثنا جعفر بن سليمان به. اهـ المراد.

وكذا أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٩٧١) من طريق يحيى بن عبد الحميد أيضا، وهو ضعيف، ولكن يصلح حديثه في الشواهد والمتابعات.

وكذلك قد تابع سيارا متابعة تامة محمد بن عبد الملك القرشي عند البزار (٦٨٧٤)، والقرشي هذا من ثقات شيوخ مسلم.

وهكذا قد تابعه متابعة تامة أيضا، الحسن بن عمر بن شقيق عند أبي يعلى (٣٤١٧)، والحسن هذا صدوق من شيوخ البخاري.

وقع في سند البزار ونحوه عند أبي يعلى قول ثابت: «وأحسبه عن أنس». وليس في هذه العبارة ما يחדش في هاتين المتابعتين؛ إذ صدورهما من ثابت مع إتقانه لرواية أنس إنما يكون على سبيل التثبت، لا الشك، وقد قال الحافظ في "التهذيب": وقال أبو طالب عن أحمد: ثابت يتثبت في الحديث. اهـ المراد.

ومثل هذا التثبت من الأئمة الثقات دليل إتقانهم ومزيد ضبطهم. ولهذا لم يكن أئمة هذا الشأن يتوقفون في قبول روايتهم، وإن ذكروا فيها نظير هذه

العبارات. ومن هذا الباب ما نقله الحافظ **رَحْمَةُ اللَّهِ** في ترجمة أيوب السخيتاني من "التهذيب" (٢٠١ / ١) قائلا: وروي أن شعبة سألته عن حديث، فقال: «أشك فيه». فقال له: شكك أحب إلي من يقين غيرك. اهـ.

في النظر في القرائن الملتفة بالرواية الموصولة:

إذا نظر الناظر النظر المجرد إلى المتابعات المتقدمة تبينت له تسوية الرواية المرسلة في القوة للرواية الموصولة. لكن إذا أضيف إلى ذلك ما تقدم ذكره من خصوصية سيار بجعفر كانت هذه قرينة لتقوية الرواية الموصولة. إذا اعتبر كل ما تقدم منح ذلك غلبة الظن لحفظ سيار للرفع في الحديث. وهذا ما يفيد ظاهر قول شيخ الإسلام في "مجموعة الفتاوى" (٢٥٦ / ١٠): وفي الحديث المرفوع إلى النبي **ﷺ**، أنه دخل على مريض... فذكره. اهـ.

قوله: «**خصوصية سيار بجعفر**» قدمنا قول الذهبي الدال على ذلك.

وفي معناه ما نقله أبو العباس بن محرز عن يحيى بن معين في "معرفة الرجال" (٣٨٨)؛ حيث قال: وسمعت يحيى وقيل له: سيار، صاحب جعفر بن سليمان، يتكلم فيه القواريري. فقال: كان صدوقا، ثقة، ليس به بأس. ولم أكتب عنه شيئا قط. اهـ.

وفيد المعنى المذكور أيضا، تقديم الحافظ لجعفر في سرد أسماء شيوخ سيار في "التهذيب"؛ حيث قال: روى عن جعفر بن سليمان الضبعي، فأكثر. اهـ. وقد قال **رَحْمَةُ اللَّهِ** في مقدمة "التهذيب" (١٠ / ١): أحرص على أن أذكر في أول الترجمة أكبر شيوخ الرجل، وأسندهم، وأحفظهم، إن تيسر معرفة ذلك، إلا أن يكون للرجل ابن، أو قريب، فإنني أقدمه في الذكر غالبا. اهـ المراد.

هذا، فكيف إذا أضيف إلى ما تقدم متابعة لجعفر بن سليمان على الرواية المرفوعة من حماد بن سلمة، وهو أثبت الناس في ثابت؟
نعم، قد أخرج هذه الرواية أبو يعلى (٣٣٠٣): **حديثنا** الحسن بن عمر بن سفيق، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، قال: أحسبه عن أنس نحوه.
والرجال في الإسناد ثقات ما عدا الحسن بن عمر، فقد تقدم أنه صدوق.
وعلى هذا يكون الحديث حسناً لذاته، ويرتقي بما تقدم إلى الصحة لغيره.

قوله: «أثبت الناس في ثابت» قال مسلم في "التمييز" (ص ١٧١): اجتماع أهل الحديث ومن علمائهم على أن أثبت الناس في ثابت البناني حماد بن سلمة. اهـ.
قوله: «يكون الحديث حسناً لذاته» هذا ما ينبئ بحقيقة ينبغي لطالب هذا العلم الشريف التنبه لها! وذلك أنه لا يلزم من ذكر بعض الأئمة لحديث في كتب العلل عدم ثبوته من جميع طرقه.

ولا يلزم من ذكر حديث في كتب العلل عدم ثبوته من جميع طرقه:

قال الشيخ مقبل **رَحِمَهُ اللَّهُ** في مقدمة "المعلقة" (ص ٢٥): قد يكون الحديث معلاً من طريق، وصحيحاً من طريق أخرى، أو من طرق. قال الدارقطني في "التتبع" (ص ٣٧٥): وأخرج مسلم عن المقدمي، عن حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر قبل الحجر.

قال: وقد اختلف فيه على أيوب وعلى حماد بن زيد.

وقد وصله مسدد والحوضي عن حماد.

وخالفهم سليمان، وأبو الربيع، وعارم؛ فأرسلوه عن حماد.

قال ابن عليّة: «عن أيوب، نبئت أن عمر»، ليس فيه نافع، ولكن عمر.

...

بعض روايات أخرى للحديث مرسله:

ونختم الكلام على الحديث بالتنبيه على رواية أخرى ذكرها البيهقي في "الشعب" عقب متابعة يحيى بن عبد الحميد السابق ذكرها؛ إذ قال: كذا قاله جعفر بن سليمان الضبعي، ورواه أبو ربيعة، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبيد بن عمير، قال: دخل النبي ﷺ ... -فذكر الحديث بنحوه- اهـ.

وقد قال الألباني في "الصحيحة" (٣/ ٤١) في كلامه على هذه الرواية: له شاهد عن عبيد بن عمير مرسلًا، لكن فيه أبو ربيعة، زيد بن عوف، متروك.

رواه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ق ١٦٩ / ٢). اهـ المراد.

ووجود هذه الطريق كعدمها لاشتغالها على راو متروك! قال ابن الصلاح في "علوم الحديث" (١/ ٣٥٢): ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة

وهو صحيح من حديث سويد بن غفلة، وعابس بن ربيعة، وابن سرجس، عن عمر.

-وقال (ص ٣٧٩):- وأخرج البخاري حديث عمران بن حطان، عن ابن عمر، عن عمر في لبس الحرير، وعمران متروك لسوء اعتقاده وخبث رأيه.

والحديث ثابت من وجوه عن عمر، عن عبد الله مولى أسماء وغيره، عن ابن عمر، عن عمر. اهـ.

... فعلى هذا لا يجوز لطالب العلم أن يحكم على الحديث بالضعف بمجرد أن يراه في كتب العلل!! فربما يكون صحيحًا من طريق أخرى، أو صحيحًا عن صحابي آخر. بل ربما يكون الحديث في "مجمع الزوائد" بسند ضعيف وهو في "الصحيحين" عن صحابي آخر. اهـ المراد.

الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته. وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب، أو كون الحديث شاذاً. اهـ المراد.

قال السخاوي رَحِمَهُ اللهُ في "شرح التقريب" (ص ٢١٨) في سياق كلامه على ألفاظ الجرح والتعديل: وإذا قالوا: «متروك الحديث»، أو: «ذاهبه»، أو: «كذاب»، وكذا: «دجال»، و«وضاع»، فهو ساقط، لا يكتب حديثه أصلاً بخلاف من قبله.

وهذه لابن أبي حاتم ومن تبعه أسوأ مراتب التجريح.

ونحوه قول الخطيب: «أدون العبارات فيه: كذاب ساقط». اهـ المراد.



الحديث الرابع

«كان أول من ضيف الضيف إبراهيم عليه السلام».

حسن، وقد صح مقطوعا.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه ابن أبي الدنيا باللفظ المذكور في "قرى الضيف" (٥) ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٩١٧٠)، وابن عساكر في "تاريخه" (٦ / ٢٠١)، من طريق محمد بن عمرو، ثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن **أبي هريرة** رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ ... فذكره.

وتخرج الحديث في "قرى الضيف" قد أفاده السائل.

بـ حكم الأئمة على الحديث:

قال ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٢ / ٤٠٥): ... وكلهم يندب إلى ذلك، ويجعله من مكارم الأخلاق وسنن المرسلين؛ لأنه ثبت أن إبراهيم عليه السلام أول من ضيف الضيف. اهـ المراد.

وقال الحافظ في "الفتح" (٦ / ٤٧١): وقد ثبت لإبراهيم عليه السلام أوليات أخرى، كثيرة، منها أول من ضاف الضيف. اهـ المراد. والظاهر من كلام هذين الحافظين أنهما يعنيان حديث الباب.

قال الألباني في "الصحيحة" (٣٥٢ / ٢) في سياق كلامه على الرواية عند ابن عساكر: وهذا سند حسن... اهـ المراد.

ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ**: الحديث أورده السيوطي في "الجامع الصغير" من حديث أبي هريرة دون الشطر الثاني منه من رواية ابن أبي الدنيا في "قرى الضيف". وبيض له المناوي، فلم يتكلم عليه بشيء. اهـ.

والمراد بالشطر الثاني قوله **مُعَلِّقٌ** عقب المتن السابق الذكر: «وهو أول من اختن على رأس ثمانين سنة، واختن بالقدوم».

قال أبو عبد الله: إنما حسن الحديث لأجل محمد بن عمرو، قال الحافظ في "التقريب": صدوق له أوهام. اهـ.

قوله: «**صدوق له أوهام**» إضافة قوله: «له أوهام» إلى أول العبارة قد يستشكل مع تحسين الحديث؛ إذ المعهود الحكم بذلك لمن أطلق في حقه قولهم: «صدوق» وما كان في معناه! ويتوقف الجواب عن الإشكال على فهم المعنى المراد من قول أئمة الحديث في الراوي: «صدوق، يهم»، و«صدوق له أوهام»، ونحوهما.

ولما كان منشأ الإشكال في هذه العبارات ما تقدم ذكره من الإضافة ونحوها إلى أصل العبارة اكتفي في رفع الإشكال بفهم المراد من هذه الإضافة.

معنى قول أئمة الشأن: «يهم» وما يستفاد من ذلك:

أخرج مسلم في "التميز" (٣٣) بإسناد صحيح: **حدثني** محمد بن المثنى، قال: قال لي عبد الرحمن بن مهدي: يا أبا موسى! أهل الكوفة يحدثون عن كل أحد. قلت: يا أبا سعيد! هم يقولون: إنك تحدث عن كل أحد. قال: عمن أحدثك؟ فذكرت له محمد بن راشد المكحولي.

فقال لي: احفظ عني، الناس ثلاثة:

مرجل حافظ، متقن، فهذا لا يختلف فيه.

وآخر يهم، والغالب على حديثه الصحة، فهو لا يترك. ولو ترك مثل هذا لذهب حديث الناس.

وآخر الغالب على حديثه الوهم، فهذا يترك حديثه. اهـ.

قال أبو عبد الله: والمراد بالقسم الثاني ما قال فيه الشيخ مقبل عقب ذكره في "التعليقات الحسان" (ص ٧٧): مثل الذين أحاديثهم حسان، يعني مثل محمد ابن عمرو بن علقمة وعاصم بن أبي النجود، الذين يقال فيهم: «صدوق، يخطئ»، أو: «صدوق، يهم». مثل هذا يحسن حديثه. اهـ المراد.

وقد يقول قائل: «إذا حسن حديث من قيل فيه هذه العبارة، أو نحوها، أفلا اكتفي في بيان حاله بقولهم: «صدوق» دون الإضافة؟!» والجواب بالنظر إلى ما في هذه الإضافة من الفائدة العظيمة لدى من عرف لهذا العلم الشريف وزنه...

الفائدة الأولى ما قال الذهبي في "الميزان" (٣/ ١٥٢): ما كل من فيه بدعة، أو له هفوة، أو ذنوب، يقدح فيه بما يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصوما من الخطايا والخطأ. ولكن فائدة ذكرنا كثيرا من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة، أو لهم أوهام يسيرة في سعة علمهم، أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم، أو خالفهم. فزن الأشياء بالعدل والورع! اهـ المراد.

الفائدة الثانية المزيد من الحذر أن يكون الحديث الذي يبحث عنه من أوهام الراوي، قال الشيخ مقبل كما في "فتاواه الحديثية" (٢/ ٦٨): «صدوق له أوهام» ليس كـ «صدوق» فقط، يجعلك تحذر لعل هذا الحديث من أوهامه. أما إذا لم يكن من أوهامه فيحسن! اهـ المراد.

بـ كيفية معرفة أوهام من قيل فيه: «صدوق، يهم»:

قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللهُ في المرجع المتقدم (٢/ ٦٨-٦٩): ... «صدوق، يهم»، أو: «يخطئ»، أو: «يهم قليلاً»، هذه الأوهام اليسيرة قد ضبطها العلماء. وما حكموا عليه بالوهم إلا لأنهم قد ضبطوا أوهامه، فمثل «الكامل» لابن عدي إذا رجعت إليه تجده يذكر الأحاديث التي وهم فيها، و«ميزان الاعتدال» للذهبي، و«لسان الميزان» لابن حجر، و«الضعفاء» للعقيلي، و«المجروحين» لابن حبان، تجدهم يذكرون الأحاديث التي وهم فيها. والحمد لله، فقد قيض الله علماءنا رَحِمَهُمُ اللهُ، وبينوا الأوهام إما في تراجم أولئك الذين وهموا، وإما في الكلام على أحاديثهم في الشروح، وهكذا في كتب العلل؛ فإنهم يذكرون أن فلانا وهم في كذا. اهـ المراد.

ولكن قد يرد على ما تقدم ما سئل عنه الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللهُ؛ حيث قيل له: إننا أحياناً نرجع إلى ترجمة من قيل فيه: «صدوق، يهم»، أو: «صدوق، يخطئ»، في «الميزان»، أو «الكامل»، ونجدهم أحياناً يقولون: «ومن أوهامه»، ولا يسوقونها مساق الحصر، فكيف بالحديث الذي بين يدي؟ فقال في الجواب: سؤال حسن. إن كان الحديث من أحاديث الأحكام فأحاديث الأحكام قد نخلت نخلاً؛ لأن هناك فقهاء، محدثين، مثل الإمام النووي، ومثل الإمام الحافظ ابن حجر، ومثل العراقي، ومثل الزيلعي في «نصب الراية»، ومثل من تقدمهم كالبيهقي، ومثل الطحاوي... فمثل هذه الأحاديث يتكلمون عليها، إذا استدل شافعي بالحديث والحنفي يعلم به علة يبين أنه معل، وهكذا على العكس.

... رجعت إلى كتب الأحكام مثل «نيل الأوطار» وغيره من الكتب، ومن أحسن المراجع في هذا هو «التلخيص الحبير» للحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ.

...»

والمعروف من عمل أئمة هذا الشأن تحسين حديث من هذه حاله ما دام لم يكن هذا الحديث بالذات من أوهامه. والواقع شاهد بكون عمل الحافظ على هذا في كثير من الأحيان!

لكن إذا كان الحديث يتعلق بالتفسير، أو بالسير، فأنت تنظر أذكر في أوهامه، أم انتقد عليه؟ وإلا حكمت عليه بما يقتضيه ظاهر السند، والله تعالى أعلم. اهـ.

قوله: «عمل الحافظ على هذا في كثير من الأحيان» ولكن ورد عن الحافظ نفسه ما يفيد مخالفته لذلك. بل الظاهر من ذلك مفيد لاطراد هذه المخالفة!

بمعنى عبارة «صدوق، يهم» عند الحافظ:

قال السيوطي في "التدريب" (ص ٢٩٧) في سياق كلامه على ألفاظ التعديل: الثالثة من المراتب، وهي خامسة حسب ما ذكرنا، «شيخ». قال ابن أبي حاتم: فيكتب حديثه، وينظر فيه. اهـ المراد.

ثم أفاد **رَحْمَةُ اللَّهِ** مما أدرجه الحافظ في هذه المرتبة ما قال فيه: زاد شيخ الإسلام: «صدوق، سيئ الحفظ»، «صدوق، يهم»، «صدوق، له أوهام»... اهـ المراد.

لذا قال الشيخ مقبل كما في "فتاواه الحديثية" (٢/ ٦٧): «صدوق، له أوهام»، أو «صدوق، يهم»، عند الحافظ الظاهر أنها بمعنى يستشهد بها. اهـ المراد.

وقد قال **رَحْمَةُ اللَّهِ** عقب ما تقدم مستدركا بالتنبيه على مسألة مهمة: لكن الواقع من حيث عمل المحدثين أنهم يقولون: «صدوق، يهم»، «صدوق، له أوهام»، «صدوق، يخطئ»، «صدوق، له أخطاء»، ويحسنون حديثه. اهـ.

وقد قال قبل ما تقدم كله: أما «صدوق، يهم» فعمل المحدثين على قبوله. بل كثير من رجال الشيخين ربما يقال فيه: «صدوق، يهم»، فمثل هذا يحسن حديثه، وعملهم عليه. المهم الحديث يقبل إلا أن يكون من أوهامه! اهـ.

قال أبو عبد الله: وبالرحوع إلى مصادر ترجمة الرجل لم نجد لحديث الباب ذكرا، فضلا عن حكم الأئمة عليه بالوهم، فاقتضى النظر في ظاهر سنده تحسينه.

بعض روايات محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة:

قد تكلم بعض الأئمة في رواية محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة! ولكن الحديث وإن ورد من هذه الرواية يتنفى عنه القدح بسبب ذلك لنفس ما عللنا به التحسين السابق الذكر.

هذا، ثم يرفع من شأن هذه الرواية ما قال فيه الذهبي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "الميزان" (٢٢٧/٤): حسن الحديث، مكثر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن. اهـ المراد. ولهذا السبب قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "السير" (١٣٦/٦): صاحب أبي سلمة بن عبد الرحمن وراويته. اهـ.

ومن كان في مثل هذا الإكثار عن شيخ له فلا يبعد تفرد عنه بما لا يرويه غيره عن ذلك الشيخ، ولا غرابة بوجود ما قد يستغربه في ذلك بعض الأئمة

والواقع شاهد بكون الحافظ نفسه لا يخالف هذا العمل في كثير من الأحيان، قال الألباني كما في "الروض الداني" (ص ٣٦) في سياق كلامه على قول الحافظ: «صدوق، يخطئ»: ليس نصا في تضعيفه للراوي به؛ فإننا نعرف بالممارسة والتتبع أنه كثيرا ما يحسن حديث من قال فيه مثل هذه الكلمة. اهـ.

وعمل الحافظ في حديث محمد بن عمرو بن علقمة على هذا، فقد قال الألباني أثناء كلامه على حديث له في "الإرواء" (٩٦/٢): هو - أعني الهيثمي - وكذلك الحافظ العسقلاني، وغيرهم من الحفاظ النقاد، جروا على تحسين حديثه... اهـ المراد، واستفيد الوصول إلى هذا الموضع من "معجم أسامي الرواة" (٧١٦/٣).

النقاد. ولكن ما دام لم يغمزوا الحديث المطلوب فالأصل البقاء على ما تقدم بيانه من تحسين حديث من هذه حاله، والله الحمد والمنة.

بعض طرق أخرى للحديث:

وقد أخرج ابن عدي (١٠٣٤٣) رواية لحديث الباب مطولا ومن طريقه البيهقي في "شعب الإيمان" (٨٢٧٢) من طريق عبد الله بن واقد، عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة به. وأيد **رَحِمَهُ اللَّهُ** نكارتة بقوله: هذا الحديث بهذا الإسناد يرويه أبو قتادة. اهـ. وأبو قتادة هو عبد الله بن واقد، قال الحافظ في "التقريب": متروك. اهـ. ومع هذا فقد خالفه في رفع الحديث جعفر بن عون، وهو صدوق. قد أخرج الرواية المذكورة البيهقي في "الشعب" (٨٢٧١) وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٩٩/٦) من طريق جعفر بن عون، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: اختن إبراهيم خليل الله **عَلَيْهِ السَّلَامُ** وهو ابن عشرين ومائة سنة بالقدوم، ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة. فقال سعيد: فكان إبراهيم **عَلَيْهِ السَّلَامُ** أول من اختن، وأول من رأى الشيب، فقال: يا رب! ما هذا؟ قال: وقارا يا إبراهيم! قال: رب! زدني وقارا، وأول من أضاف الضيف، وأول من جز شاربه، وأول من قص أظافيره، وأول من استحد.

وأفاد الحافظ في "الفتح" (١٠٦/١١) بمتابعة لجعفر من علي بن مسهر في "فوائد ابن المقرئ"، وعلي بن مسهر ثقة. وقد ذكر متن هذه المتابعة ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٩١/٢٢)، ولم يذكر في الموقوف شطره الأخير.

فالمعروف في رواية ابن المسيب عن أبي هريرة الموقوف والمقطوع السابق ذكرهما، لذا قال البيهقي بعد إخراج رواية جعفر: هو الصحيح موقوف. اهـ.

بـ اقتصار على الرواية المقطوعة:

قد اقتصار بعضهم على رواية مقطوع سعيد بن المسيب، قال ابن عساكر عقب ما تقدم: ورواه مالك ولم يرفعه، ولم يذكر أبا هريرة في إسناده. وكذلك روي عن عكرمة بن إبراهيم. اهـ.

قد أخرجه مالك (١٧٦٦) ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٥٩٧٥) وابن عساكر في "تاريخه" (١٩٩/٦-٢٠٠) أيضا، وعبد الرزاق (٢٠٢٤٥) ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٨٢٧٣)، وابن أبي شيبه في سياق واحد (٢٨١٦٣) ومفرقا (٣٣٩٩٤-٣٣٩٩٥) و(٣٨٤٨٢-٣٨٤٨٣)، وابن أبي الدنيا في "قرى الضيف" (٦)، كلهم من طريق يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، أنه قال: كان إبراهيم رضي الله عنه أول الناس ضيف الضيف... فذكره. وإسناد هذا المقطوع صحيح مع ما فيه من اختلاف في السياق وفي بعض الزيادات، إلا أن القدر المتعلق بالضيافة متفق بينهم.

قوله: ﴿إسناد هذا المقطوع صحيح﴾ من مسائل مصطلح الحديث المختلف فيها مما يعيننا ههنا حكم الاستشهاد للمرفوع بما لا مجال للرأي فيه من قول التابعي.

بـ حكم قول التابعي مما لا مجال للرأي فيه:

قال السيوطي في "التدريب" (ص ١٥٦): أما قول من قال: «تفسير الصحابي مرفوع»، وهو الحاكم؛ قال في "المستدرک": «ليعلم طالب الحديث أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند»، فذاك في

تفسير يتعلق بسبب نزول آية كقول **جابر رضي الله عنه**: «كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل الله **تعالى**: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ الآية [البقرة: ٢٢٣]»، رواه مسلم، أو نحوه مما لا يمكن أن يؤخذ إلا عن النبي **ﷺ**، ولا مدخل للرأي فيه، وغيره موقوف.

قلت: وكذا يقال في التابعي، إلا أن المرفوع من جهته مرسل. اهـ.

وعزا ابن العربي هذا القول للإمام مالك في **"القبس"** (١٠٧/٤)؛ إذ قال: إن صاحب إذا قال قولاً لا يقتضيه القياس فإنه محمول على المسند إلى النبي **ﷺ**. وهي مسألة خلاف كبيرة، ومذهب مالك ومذهب أبي حنيفة فيها أنه كالمسند. وقد بينا ذلك في أخذه بمسألة البناء في الرعاف بحديث ابن عمر وابن عباس. وزاد مالك **رحمته الله** مسألة ثالثة، وهي إذا روى التابعي ما لا يقتضيه القياس، ولا يوصل إليه بالنظر. ولذلك أدخل عن سعيد صلاة الملائكة خلف المصلي. وقد بينا ذلك كله في أصول الفقه. اهـ المراد.

والمعروف عن غير مالك من أئمة هذا الشأن في حكم ذلك كونه موقوفاً على التابعي. سئل الشيخ مقبل كما في **"فتاواه الحديثية"** (١/٢٢٠-٢٢١) عما يرويه التابعي الثقة مما لا مجال للرأي فيه هل له حكم الرفع، ويكون مرسلاً مرفوعاً؟ فأجاب **رحمته الله**؛ حيث قال: يكون مقطوعاً، إننا إذا قرأنا -يا إخواننا!- في كتب الحديث مثل **"البخاري"** و**"مسلم"**، وأكثر منهما وأصرح **"الترمذي"** و**"سنن أبي داود"**، تجدونهم يقولون: «وجاء من قول فلان»، و«جاء موقوفاً على سعيد بن المسيب»، أو: «جاء موقوفاً على سعيد بن جبير»... هكذا يكون موقوفاً عليه، ويكون من قسم المقطوع إلا أن يسميه البخاري، أو مسلم، مرفوعاً، له حكم الرفع. اهـ المراد.

وظاهر هذا المقطوع أنه لا مجال للرأي فيه، وقد ذهب بعضهم إلى الحكم لمثل ذلك بالرفع، فيكون مرسلاً مرفوعاً، ويسوغ حينئذ تقوية المرفوع به. ولكن المخار لدينا الحكم للمقطوع بكونه موقوفاً على التابعي، وإن كان مما لا مجال للرأي فيه. وهذا هو المذهب المعروف عن أئمة هذا الشأن.

بشاهد للحديث:

ولحديث الباب شاهد أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٠١/٦) - (٢٠٢) من طريق أبي الحسن أحمد بن القاسم بن الريان المصري - المعروف باللكي - بالبصرة، نا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط أبو جعفر الأشجعي بمصر، نا أبي إسحاق، ثني أبي إبراهيم، عن جده نبيط بن شريط، عن النبي ﷺ ... فذكره.

قال أبو عبد الله: واللكي قال الذهبي في "السير" (١١٣/١٦): ضعفه الدارقطني وابن ماكولا. وله جزء سمعناه فيه ما ينكر. اهـ. بل أمر هذا الجزء أشد، كما صرح به الذهبي نفسه؛ حيث قال في "الميزان" (١١٣/١): أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط، عن أبيه، عن جده بنسخة فيها بلايا. اهـ.

وقال رحمه الله بعد ذلك: سمعناها من طريق أبي نعيم، عن اللكي، عنه. لا يحل الاحتجاج به؛ فإنه كذاب. اهـ المراد. فتبين بهذا شدة ضعف هذا الشاهد، فلا يفيد الحديث شيئاً.



الحديث الخامس

«وعزرتي لا أجمع على عبدي خوفين وأمنين. إذا خافني في الدنيا أمنت يوم القيامة، وإذا أمنتني في الدنيا أخفته يوم القيامة».

ضعيف مرفوعاً، صحيح مرسل.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه البزار (٨٠٢٩)، وابن حبان (٦٣٨)، وهذا لفظه، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧٥٩)، من طريق عبد الوهاب بن عطاء، قال: ثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن **أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، عن النبي ﷺ، يروي عن ربه **جل وعلا**، قال... فذكره.

بـ حكم الأئمة على الحديث:

قد سئل عنه الدارقطني كما في "العلل" (١١٠ / ٥)؛ فقال: ولا يصح عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة. اهـ المراد.
قال الهيثمي في "المجمع" (٣٠٧ / ١٠) بعد ذكر الرواية المرسلة للحديث فالمرفوعة: رواهما البزار عن شيخه محمد بن يحيى بن ميمون، ولم أعرفه.
وبقية رجال المرسل رجال الصحيح، وكذلك رجال المسند غير محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث. اهـ.

وعدم معرفة محمد بن يحيى بن ميمون لا يضر هنا؛ إذ قد تابعه في الرواية المرفوعة إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني عند ابن حبان، وتابعه على الرواية المرسلة من يأتي ذكره...

❦ الرواية المرسلة للحديث:

والرواية المرسلة المشار إليها سابقا أخرجها البزار (٨٠٢٨): **حدثنا** محمد ابن يحيى بن ميمون، قال: نا عبد الوهاب بن عطاء، عن عوف، عن الحسن، عن النبي ﷺ رفعه... فذكر نحوه.

وأفاد القرطبي في "التذكرة" (١ / ٦١) بما قال فيه: وذكر الترمذي الحكيم في الأصل السادس والثمانين من "نوادير الأصول": **حدثنا** يحيى بن حبيب بن عربي، قال: حدثنا بشر بن المفضل، عن عوف، عن الحسن، أنه قال: بلغني عن رسول الله ﷺ... - فذكر نحوه - اهـ.

قوله: {الترمذي الحكيم} قد كثر الكلام في هذا الرجل، ولذا رأينا الفائدة ههنا في النظر في ما قيل فيه.

❦ الحكيم الترمذي والصناعة الحديثية:

قال الحافظ في "اللسان" (٣٠٥ / ٥): وذكره القاضي كمال الدين بن العديم، صاحب "تاريخ حلب"، في جزء له سماه "الملحة في الرد على ابن طلحة"؛ قال فيه: وهذا الحكيم الترمذي لم يكن من أهل الحديث وروايته، ولا علم له بطرقه وصناعته. اهـ المراد، وأصلحت التصحيح في الطبعة بين يدي من طبعة أخرى.

ثم قال الحافظ نقلاً عن ابن العديم: ملأ كتبه الفضيعة بالأحاديث الموضوعة، وحشاها بالأخبار التي ليست بمروية ولا مسموعة. اهـ المراد.

وقد أطلق الحافظ على كلام ابن العديم وصفه بالمبالغة! وما اطلعت عليه من الكلام فيه في ما يتعلق بالصناعة الحديثية على خلاف ما ذكر ابن العديم. قد قال الذهبي في "السير" (١٣ / ٤٣٩): الإمام، الحافظ، العارف، الزاهد. اهـ المراد. وقال رَحِمَهُ اللهُ (ص ٤٤٠): كان ذا رحلة ومعرفة، وله مصنفات وفضائل. اهـ. وقال في "تاريخه" (١٢ / ٨١٤): سمع الحديث الكثير بخرسان والعراق. اهـ.

بالحكيم الترمذي والتصوف:

قال الإمام الألباني كما في "الروض الداني" (ص ١٢٣): وهو صوفي مشهور، صاحب كتاب "نوادير الأصول في معرفة أخبار الرسول". وهو مطعون فيه من حيث عقيدته. اهـ المراد. ومما طعن به فيها ما أفاده شيخ الإسلام في "مجموعة الفتاوى" (١١ / ٣٧٣)؛ حيث قال: تكلم أبو عبد الله محمد بن علي الحكيم الترمذي في كتاب "ختم الولاية" بكلام مردود، مخالف للكتاب، والسنة، وإجماع السلف والأئمة؛ حيث غلا في ذكر الولاية وما ذكره من خاتم الأولياء، وعصمة الأولياء، ونحو ذلك مما هو مقدمة لضلال ابن عربي وأمثاله الذين تكلموا في هذا الباب بالباطل والعدوان... اهـ المراد.

وفتح الحكيم بهذه الأشياء على نفسه وغيره شرا عظيما، قال شيخ الإسلام في المصدر السابق (١١ / ٢٢٣): لم يتكلم أحد من المشايخ المتقدمين بخاتم الأولياء إلا محمد بن علي الحكيم الترمذي؛ فإنه صنف مصنفًا غلط فيه في مواضع. ثم صار طائفة من المتأخرين يزعم كل واحد منهم أنه خاتم الأولياء، ومنهم من يدعي أن خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء من جهة العلم بالله، وأن الأنبياء يستفيدون العلم بالله من جهته، كما يزعم ذلك ابن عربي. اهـ المراد.

<...>

وفي سبب هذه الأقوال للحكيم الترمذي ما نقله الحافظ في "اللسان" عن ابن العديم أنه قال: وإنما كان فيه الكلام على إشارات الصوفية والطرائق، ودعوى الكشف عن الأمور الغامضة والحقائق، حتى خرج في ذلك عن قاعدة الفقهاء، واستحق الطعن عليه بذلك والإزراء.

وطعن عليه أئمة الفقهاء والصوفية، وأخرجوه بذلك عن السيرة المرضية، وقالوا: «إنه أدخل في علم الشريعة ما فارق به الجماعة». اهـ المراد.

كذا نقل ابن العديم عن هؤلاء، بينما فصل شيخ الإسلام القول في ما جاء به الرجل؛ فقال في "مجموعة الفتاوى" (١١ / ٣٦٣): تكلم طائفة من الصوفية في خاتم الأولياء، وعظموا أمره، كالحكيم الترمذي. وهو من غلطاته؛ فإن الغالب على كلامه الصحة. اهـ المراد.

وفي هذا الصدد ما قاله الذهبي رحمته الله في "تاريخه" (١٢ / ٨١٦): أسأل الله السلامة من تحييطات الصوفية. وأعوذ بالله من كفریات صوفية الفلاسفة الذين تستروا في الظاهر بالإسلام، وعملوا على هدمه في الباطن، وربطوا العوام برموز الصوفية، وإشاراتهم المتشابهة، وعباراتهم العذبة، وسيرهم الغريب، وأسلوبهم العجيب، وأذواقهم الحلوة التي تجر إلى الانسلاخ، والفناء، والمحو، والجمع، والوحدة، وعن ذلك قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، يعني طريق الكتاب والسنة المحمدية، ثم قال: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾.

والحكيم الترمذي فحاشى الله، ما هو من هذا النمط؛ فإنه إمام في الحديث، صحيح المتابعة للآثار، حلو العبارة، عليه مؤاخذات قليلة كغيره من الكبار.

وكل أحد يؤخذ من قوله، ويترك، إلا ذاك الصادق، المعصوم، رسول الله صلى الله عليه وسلم. اهـ المراد.

بعض النظر في الرواية المرفوعة:

سبق في تخريج الحديث إيراد ابن حبان له في "صحيحه"، وخالف بذلك حكم تلميذه الدارقطني عليه بالضعف. والذي نراه الصواب في الحديث هو الأخذ بقول الدارقطني، وذلك لما عرف من حفظه المندehش للحديث وعلمه، فهو عالم بخفائاه، وما كان من حديث فلان، وما ليس منه، والله أعلم.

قوله: «والذي نراه الصواب في الحديث هو الأخذ بقول الدارقطني» قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللهُ كما في "فتاواه الحديثية" (١/ ٣٨٧): إذا قال أبو حاتم: «هذا حديث ضعيف»، أو: «هذا حديث منكر»، أو: «هذا حديث موضوع»، ولم يخالفه أحد من معاصريه، أو ممن بعد معاصريه كالإمام الدارقطني، فنأخذ به. ... إلا إذا قصد حديثاً بهذا السند نفسه، فلا بأس إذا جاء من طريق أخرى؛ فإنهم قد يعلون الحديث بسند واحد. اهـ المراد.

ثم قال رَحِمَهُ اللهُ (ص ٣٨٨): ... أما إذا عثرت له على سند صحيح فلا بأس، ولم يجزم الحافظ بأنه لا يصح بوجه من الوجوه من ذلك الزمان كأبي زرعة، وأبي حاتم، والبخاري، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والدارقطني، ومن سلك مسلك هؤلاء من معاصريهم فمن بعدهم من الحفاظ الكبار، ولم يخالفهم أحد من معاصريهم، فنأخذ به وأنفسنا مطمئنة. اهـ المراد.

والسبب في التسليم في الحال المذكورة هؤلاء الحفاظ الكبار ما قال فيه الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللهُ بعد ذلك: هم حفاظ يحفظون حديث المحدث، وحديث شيوخه، وحديث تلاميذه، وهل هذا من حديث فلان، أو ليس من حديث فلان. اهـ المراد.

في النظر في الرواية المرسلة:

تقدم إخراج البزار لها عن شيخه محمد بن يحيى بن ميمون، وقد قال فيه الهيثمي: «ولم أعرفه»، كما سبق.

ولكن إذا اعتبرت رواية البزار عنه إضافة إلى رواية أبي داود عند البيهقي في الرواية المرفوعة، ارتفعت بذلك عن الرجل الجهالة العينية إلى الحالية.

ثم إنه قد تابعه على الرواية المرسلة يحيى بن حبيب بن عربي عن بشر بن المفضل في "نوادير الأصول"، وسنده عنده صحيح.

وقد قال الدارقطني في الرواية المرسلة عقب ما تقدم نقله من "العلل": وإنما يعرف هذا من حديث عوف عن الحسن مرسل. اهـ.

وهذا المرسل وإن خالف المرفوع في المخرج فلا يصلح الاعتبار به لتقوية المرفوع لشدة ضعف مراسيل الحسن.

قوله: «لشدة ضعف مراسيل الحسن» بينا في غير هذا المكان ترجيح القول بعدم الاحتجاج بمرسل التابعي والسبب لذلك. وقد بينا كذلك في الموضع المشار إليه سوغ الاستشهاد للمرفوع بالمرسل مقيدين ذلك بعدم اشتداد ضعف المرسل.

ولما اختلف أئمة الشأن في الحكم على مراسيل الحسن تعين النظر في ذلك...

في مراسيل الحسن البصري:

قد اختلف أئمة هذا الشأن في حال مراسيل الحسن البصري بين الحكم عليها بشدة الضعف وغيره، وقد احج لكل واحد من القولين بأمور.

وقد ورد في تقوية شأن مراسيل الحسن البصري عدة أقوال، وأكتفي في ما يلي بأقوى ما اطلعت عليه من جهة الإسناد...

قال الدوري في "تاريخ ابن معين" (٤٢٤٨): سمعت يحيى يقول: مراسلات الحسن ليس بها بأس. اهـ.

وفي معناه ما نقله ابن رجب في "شرح العلل" (٢٨٥ / ١): إذ قال: وقال محمد ابن أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي: سمعت علي بن المديني يقول: مراسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات صحاح؛ ما أقل ما يسقط منها. اهـ. وفي الباب كذلك ما أخرجه الترمذي بإسناد صحيح في كتاب العلل في آخر "السنن" (ص ٨٩٤): **حدثنا** سوار بن عبد الله العنبري، قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: ما قال الحسن في حديثه: «قال رسول الله ﷺ» إلا وجدنا له أصلاً إلا حديثاً، أو حديثين. اهـ.

وقد قال ابن رجب عقب ذكر هذا القول في "شرح العلل" (٢٨٥ / ١): يدل على أن مراسيله جيدة. اهـ.

قال أبو عبد الله: وأسانيد هذه الآثار قوية، ولكن يرد على الاعتماد عليها في القول بتقوية شأن مراسيل الحسن ما يلي...

فأما ما قاله يحيى بن سعيد فقد يصدق كذلك على بعض ما اشتد ضعفه، فكم من أحاديث موضوعة لها أصل. ومن أمثلته ما قال فيه الإمام ابن القيم في "المنار المنيف" (ص ١١٩): ... وضعوا أحاديث على رسول الله ﷺ، أنه قال: «الإيمان يزيد، وينقص»، وهذا كلام صحيح، وهو إجماع السلف حكاه الشافعي وغيره. ولكن هذا اللفظ كذب على رسول الله ﷺ. اهـ المراد.

وأما ما قاله ابن المديني فيرد عليه تعليل القائلين بشدة ضعف مراسيل الحسن بعدم تحريره لمن يروي عنه، فلا يأمن حينئذ شدة ضعف الراوي الذي أسقطه، ولم يعللوا ذلك بكثرة من يسقطهم الحسن من الرواة! وساق عبد الله بن أحمد بسند صحيح في "العلل ومعرفة الرجال" (٩٨٩) ما قال فيه: **حدثني** أبي، قال: ثنا أبو

<...>

بشاهد الحديث:

وقد أخرج للحديث شاهدا الطبراني في "مسند الشاميين" (٤٦٢) من طريق إسماعيل بن موسى السدي، ثنا محمد بن يعلى، عن عمر بن صبح، عن ثور بن يزيد، عن مكحول، عن شداد بن أوس مرفوعا، فذكر معناه.

أسامة، عن وهيب بن خالد، عن خالد الحذاء، قال: سمعت محمد بن سيرين يقول: كان أربعة يصدقون من حديثهم: أبو العالية، والحسن، وحيد بن هلال، ورجل آخر سماه. اهـ.

قال ابن رجب في "شرح العلل" (١/ ٢٩٠): وقال أحمد في رواية الميموني وحبل عنه: مراسلات سعيد بن المسيب صحاح، لا نرى أصح من مراسلاته. - زاد الميموني: - وأما الحسن وعطاء فليس هي بذلك، هي أضعف المراسيل كلها؛ فإنهما كانا يأخذان عن كل. اهـ.

وفي "سؤالات الآجري لأبي داود" (٢٣٧ و ٢٣٨): قلت لأبي داود: مراسيل عطاء، أو مراسيل مجاهد؟ قال: مراسيل مجاهد؛ عطاء كان يأخذ عن كل ضرب. قلت لأبي داود: مراسيل الحسن، أو مراسيل عطاء؟ قال: مراسيل عطاء. اهـ. دل هذا على احتمال إسقاط الحسن لبعض من اشتد ضعفه من الرواة، كما دل أيضا، على سوء حال مراسيل الحسن لدى أبي داود أكثر من مراسيل عطاء.

وبعد تفسير هؤلاء الأئمة لسبب اشتداد ضعف مراسيل الحسن لم يبق معنى للأخذ بما قاله الإمام ابن معين فيها. والحق حينئذ في ما قاله الذهبي في "الموقظة" (ص ٤٤): ومن أوهى المراسيل عندهم مراسل الحسن. اهـ.

ونظيره ما نقله السيوطي في "التدريب" (ص ١٦٨)؛ إذ قال: وقال العراقي: مراسيل الحسن عندهم شبه الريح. اهـ.

وأخرجه ضمن حديث طويل ابن عساكر في "تاريخه" (٤٦٩ / ٣ - ٤٧٣) من طريق محمد بن يعلى به نحوه، وقال عقبه: مكحول لم يدرك شداد - كذا في ما بين يدي، وصوابه «شدادا» - اهـ.

قال أبو عبد الله: وأمر هذا السند أشد؛ إذ عمر بن صبح ومحمد بن يعلى متروكان، فلا يصلح الاعتبار بهذا الشاهد لشدة ضعفه.

بشاهد آخر للحديث:

وقد أخرج ابن عساكر في المصدر المتقدم (٢٦٧ / ٥٤) شاهدا للحديث من حديث أنس مرفوعا نحوه.

وهذا الشاهد أسوأ من الذي تقدم؛ إذ في إسناده محمد بن يوسف الرقي، قال الذهبي في "الميزان" (٢٩٨ / ٤): قال أبو بكر الخطيب: كذاب.

قلت: وضع على الطبراني حديثا باطلا... اهـ المراد.

ثم يضاف إلى هذا ما في رجال السند فوق الرقي هذا ودونه من المجاهيل ومن لم أجد له ترجمة.



الحديث السادس

«أنزلت صحف إبراهيم عليه السلام في أول ليلة من رمضان . وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان والإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان . وأنزل الفرقان لأربع وعشرين خلت من رمضان» .

جيد، والزيادة: «وأنزل الزبور لثمانى عشرة خلت من رمضان» محفوظة.

بـ تخريج الحديث:

أخرجه أحمد (١٦٩٨٤)، وهذا لفظه، وابن نصر كما في مختصر المقرئ لـ "قيام رمضان" (٢٣٦)، والطبري (١٤٥/٢)، والطبراني (٥٢/٢٢) وفي "الأوسط" (٣٧٤٠)، والبيهقي (١٨٦٨٧)، وفي "الشعب" (٢٠٥٣)، وفي "الأسماء" (٥٢٧)، والواحدي في "أسباب النزول" (ص ٩)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٠٢/٦)، من طريق عمران أبي العوام، عن قتادة، عن أبي المليح، عن **وائل بن الأسقع** رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ ... فذكره. والزيادة قبل ذكر القرآن عند ابن نصر والطبراني ومن بعده في التخريج.

بـ كلام الأئمة على الحديث:

قال الطبراني عقب إخرجه في "الأوسط": لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا عمران القطان، ولا يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد. اهـ.

قال الهيثمي في "المجمع" (١/ ١٩٦): رواه أحمد والطبراني في "الكبير" و"الأوسط"، وفيه عمران بن داود القطان، ضعفه يحيى، ووثقه ابن حبان، وقال أحمد: «أرجو أن يكون صالح الحديث»، وبقيّة رجاله ثقات. اهـ.

في النظر في السند:

والرجال في الإسناد عند أحمد كما قاله الهيثمي، وعمران وإن اختلف فيه فالحق ما نقله الحافظ في "التهذيب" عن البخاري أنه قال: صدوق، يهملهم. اهـ. وبه قال في "التقريب"، ومقتضاه تحسين حديثه هذا ما لم يتبين خطؤه فيه.

في مخالفة لعمران القطان في رفع الحديث:

ويتعين التثبت في المقتضى السابق الذكر؛ إذ قد خولف عمران القطان في رفع الحديث. قال البيهقي في "الأسماء": خالفه عبيد الله بن أبي حميد - وليس بالقوي -؛ فرواه عن أبي المليح، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من قوله. اهـ. وقد ذكر هذه الرواية ابن كثير في "تفسيره" (١/ ٣٠٤)؛ فقال: وقد روي من حديث جابر بن عبد الله، وفيه أن الزبور أنزل لثنتي عشرة خلت من رمضان والإنجيل لثماني عشرة، والباقي كما تقدم، رواه ابن مردويه. اهـ. وكذلك أخرج هذه الرواية مع بعض المخالفات في المتن أبو يعلى رَحِمَهُ اللَّهُ (٢١٩٠): **حدثنا** سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن عبيد الله، عن أبي مليح، ثنا جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: أنزل الله صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان. وأنزل التوراة على موسى لست خلون من رمضان. وأنزل الزبور على داود في إحدى عشرة ليلة خلت من رمضان. وأنزل القرآن على محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أربع وعشرين خلت من رمضان. اهـ.

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١/١٩٦): رواه أبو يعلى، وفيه سفيان ابن وكيع، وهو ضعيف. اهـ.

قال أبو عبد الله: والأمر كما قاله الهيثمي، وقد كان يتعين عليه تضعيف الحديث بسبب عيب الله أيضا؛ لأنه أشد ضعفا وأعلى طبقة من ابن وكيع! وعيب الله هذا هو ابن أبي حميد، أفاده البيهقي في كلامه السابق، وكذلك نسب في "المطالب العالية" (٣٤٨٢) إذ ذكر الحافظ الأثر عند أبي يعلى. وقد وقع في المتن في هذا المرجع إنزال الزبور لثنتي عشرة خلت من رمضان! وقد قال الحافظ في "التقريب": متروك الحديث. اهـ.

وقال **رَحْمَةُ اللَّهِ** في "التهذيب": وقال البخاري: منكر الحديث. وقال في موضع آخر: يروي عن أبي المليح عجائب. اهـ. فاتضح بما تقدم شدة ضعف هذه الرواية، وتبين كون وجودها كعدمها، فلا وجه حينئذ للاعتراض بها على تحسين الرواية المرفوعة!

قوله: {وأعلى طبقة} كان الأولى بالهيثمي إذ اقتصر على أحد الضعيفين في السند أن يقتصر على الأعلى منهما طبقة. وذلك لما أفاده الزركشي **رَحْمَةُ اللَّهِ** في "النكت" (٣/٧٧٩-٧٨٠)؛ حيث قال: إذا اشتمل الإسناد على ضعفاء فذكر الأعلى أولى من ذكر [من] دونه من الضعفاء؛ لأنه إذا اقتصر على السافل فربما يرويه ثقة عن ذلك الضعيف.

فإذا ذكر الضعيف السافل ارتفع ضعف الحديث برواية المعدل، بخلاف ذكر الضعيف الأعلى؛ فإن المدار حينئذ عليه.

وهذا يسلكه عبد الحق في "أحكامه" كثيرا، ويعترض عليه ابن القطان بأنه يقصر الجناية على واحد دون غيره. والذي سلكه عبد الحق حسن لما قلنا. اهـ.

بل عكس الحافظ القضية، وأعل هذه الرواية الموقوفة بالرواية المرفوعة؛ فقال في "المطالب": هذا مقلوب، وإنما هو عن واثلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. اهـ. ويشبه أن يكون سبب حكم الحافظ بهذا ما قاله في ترجمة ابن أبي حميد من "التهذيب": وقال ابن حبان: يقلب الأسانيد، فاستحق الترك. اهـ المراد. هذا، ثم الظاهر من كلام البيهقي المتقدم مفيد لحصر المخالف لعمران في ابن أبي حميد مما يغلب على الظن كون مدار طريق ابن مردويه عليه أيضا، وقد يؤيده ذكر ابن كثير لهذه الرواية بصيغة التمریض.

بـ الرواية المقطوعة للحديث:

قال البيهقي بعد ما تقدم نقله في "الأسماء": ورواه إبراهيم بن طهمان عن قتادة من قوله، لم يجاوز به، إلا أنه قال: «لا تثنى عشرة» بدل «ثلاث عشرة». وكذلك وجده جرير بن حازم في كتاب أبي قلابة دون ذكر «صحف إبراهيم». اهـ.

ولم أعر على الرواية التي علقها البيهقي عن ابن طهمان لقول قتادة. لكن الظاهر منها انقطاع سندها؛ إذ لم أر ذكر قتادة في شيوخ ابن طهمان. ويؤيده ما اطلعت عليه في بعض الأسانيد من ذكر واسطة بينه وبين قتادة.

ولكن قد أخرج هذا المقطوع لقتادة بسند صحيح الطبري (١٠٧/٢٥): **حدثنا** بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة -من قوله بنحو ما ذكره ابن كثير في لفظ رواية ابن مردويه-. اهـ.

والسؤال الوارد ههنا؛ ما مدى إشارة البيهقي في إعلال الرواية المرفوعة بهذا المقطوع؛ حيث قال في كلامه المتقدم: «لم يجاوز به»؟ والجواب بإبعاد هذا المدى لما بين السندين من الاختلاف، وقد تقدم من قول العلائي: إذا اختلف

في الوصل والإرسال كأن يروي بعضهم عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة حديثاً مرفوعاً، فيرويه بعضهم عن الزهري، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ مرسلاً، أو يرويه بعضهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة حديثاً مرفوعاً، فيرويه بعضهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد موقوفاً، ففي مثل هذه الصيغة يضعف تعليل أحدهما بالآخر لكون كل منهما إسناداً برأسه، ولقوة احتمال كونهما إسنادين عند الزهري، أو عند الأعمش، كل واحد منهما على وجهه. اهـ.

وعلى هذا فلا مانع من حمل الحديث على الوجهين، ويكون مقطوع قتادة محفوظاً والرواية المرفوعة من طريق عمران عنه محفوظة.

قوله: «المرفوعة محفوظة» يغلب على الظن حفظ الرواية المرفوعة ما لعمران من الخصوصية بقتادة بحيث تمكنه من السماع منه ما قد لا يسمعه غيره.

بخصوصية عمران القطان بقتادة:

وفي هذا الصدد ما قاله الحافظ في "التهذيب": وقال ابن شاهين في "الثقات": كان من أخص الناس بقتادة. اهـ.

وهذا نص كلام حماد بن أسامة أيضاً، فقد قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة في "مسائله" (٢): **سمعت** أبي يقول: قلت لأبي أسامة: أخبرني عن أبي العوام عمران القطان، كان يذهب إلى شيء من القدر؟ فقال: كان عمران القطان من أخص الناس بقتادة. وكانوا يقولون: «إنه يميل إليه»، إلا أنهم لم يثبتوا عليه شيئاً. اهـ.

وفي هذا ما يفيد مزيد ضبط عمران القطان لحديث قتادة، وينبئ باعتناؤه به، مما يقوي روايته المرفوعة لحديث الباب، ويؤيد كونها محفوظة.

بـ طريق أخرى للرواية المرفوعة:

يؤيد حفظ الرواية المرفوعة مجيئها من طريق أخرى، أخرجها أبو عبيد في "فضائل القرآن" (ص ٣٦٨): **مدني** نعيم، عن بقية، عن عتبة بن أبي حكيم، قال: ثنا شيخ منا، عن واثلة مرفوعا، فذكره بنحو لفظ رواية ابن مردويه.

قال أبو عبد الله: ولا بأس بالاعتبار بهذه الطريق، وإن كان لا يخلو من دون المبهمة من رجال السند من مقال فيه، وبعضهم أحسن حالا من بعض. وقد يחדش في ما تقدم ما قال فيه الحافظ في ترجمة عتبة بن أبي حكيم من "التهذيب": قال ابن حبان: يعتبر حديثه من غير رواية بقية عنه. اهـ.

والجواب عن هذا بما علم من تشدد ابن حبان في التجريح. وينبئ بوقوع شيء من التحمل في هذه المقولة ما قاله الحافظ في ترجمة بقية من "التهذيب": قال ابن المديني: صالح في ما روى عن أهل الشام. اهـ المراد.

ففي هذا الإطلاق من مثل علي بن المديني ما لا يخفى في رفع شأن رواية بقية عن الشاميين الذين منهم عتبة بن أبي حكيم.

وأما الراوي المبهمة فلا بأس بالاعتبار بحديثه في ما نحن بصدد.

قوله: «الراوي المبهمة فلا بأس بالاعتبار بحديثه» قال الحافظ في "قوة الحجاج" (ص ٢٦) عقب ذكر حديث ما: ورجال هذا السند ثقات إلا الذي سمع قتادة، ولم يسمه معمر؛ فإنه - يقتضي السياق كون صواب العبارة «فإن» - كان ثقة فهو على شرط الصحيح، وإن كان ضعيفا فهو عاضد للسند الذي قبله. اهـ المراد.

لكن يرد احتمال كون هذا الراوي شديد الضعف بحيث لا يصلح للاعتضاد بحديثه. ولهذا كان المختار لإبعاد الاحتمال المذكور ما يأتي من التقييد في المسألة

<...>

بكون المبهم الذي يعتبر بروايته من أهل القرون المفضلة إذ كان الخير في أهلها أكثر، ولم يكن الكذب فاشيا فيهم.

باعتبار مجديث الراوي المبهم:

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١/ ٢١٢): قوله: «وإنما العلم بالتعلم» هو حديث مرفوع أيضا. أورده ابن أبي عاصم والطبراني من حديث **معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أيضا، بلفظ: «يا أيها الناس! تعلموا، إنما العلم بالتعلم والفقہ بالفقہ. ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»، إسناده حسن، إلا أن فيه مبهما اعتضد بمجيبه من وجه آخر. اهـ.

وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ** (ص ٣٨٦): قال الكرمانى: هذه الرواية، وإن كانت عن مجهول، لكنها متبعة، ويغترف فيها ما لا يغترف في الأصول.

قلت: وهذا صحيح، إلا أنه لا يعتذر به هنا؛ لأن المبهم معروف. اهـ.

والسبب في مذهب الحافظ في المسألة ما قال في "النكت" (٣/ ٢٣٤): ... قول الأوزاعي: «أن قتادة كتب إليه» فيه مجاز؛ لأن قتادة كان أكمه، لا يكتب، فيكون قد أمر بالكتابة عنه غيره. وحيث فذلک الغير مجهول الحال عندنا... اهـ المراد.

ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** بعده بأسطر: ... فرجعت رواية الأوزاعي إلى أنها عن شخص مجهول كتب إليه بإذن قتادة، عن قتادة... اهـ المراد.

وأفاد ظاهر كلام الحافظ المتقدم جعله الراوي المبهم في حكم مجهول الحال، وحديث مجهول الحال صالح للاعتبار به.

وبينما أفاد ظاهر كلام الحافظ الإطلاق في المسألة فقد ذهب ابن كثير فيها إلى التفصيل والتقييد؛ حيث قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "اختصار علوم الحديث" (١/ ٢٩٣): فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سمي، ولا تعرف عينه، فهذا ممن لا يقبل روايته

أحد علمناه. ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في موطن.

وقد وقع في "مسند الإمام أحمد" وغيره من هذا القبيل كثير، والله أعلم. اهـ.
قال أبو عبد الله: وظاهر مراد ابن كثير بالاستئناس برواية المبهمة الاعتبار بها. وعليه ففي كلامه تقييد للمسألة بما إذا كان المبهمة من القرون المفضلة. وهذا التقييد مما يزيد للاعتبار برواية المبهمة اطمئنانا لما شهدت به الأدلة من كثرة خير أهل تلك القرون وعدم فشو الكذب آنذاك.

وبعد التقييد المذكور أفاد قول ابن كثير: «يستضاء بها في موطن» تقييد المسألة بالاجتهاد في الاعتبار برواية المبهمة إذا كان من القرون المفضلة، لا مطلقا.

بعض مثال للاعتبار بمحدث الراوي المبهمة:

قد أخرج البخاري **رَحِمَهُ اللَّهُ** تحت باب ما يقول إذا سمع المنادي: **هردنا** معاذ بن فضالة، قال: ثنا هشام، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، قال: ثني عيسى بن طلحة، أنه سمع **معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يوما، فقال مثله إلى قوله: وأشهد أن محمدا رسول الله.

هردنا إسحاق بن راهويه، قال: ثنا وهب بن جرير، قال: ثنا هشام، عن يحيى -نحوه-، قال يحيى: وثني بعض إخواننا، أنه قال: لما قال: «حي على الصلاة» قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، وقال: هكذا سمعنا نبيكم **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقول.

قال أبو عبد الله: هذه رواية عن مبهم في أصل "صحيح البخاري" بشهادة ما قاله الحافظ في "الفتح" (١٢٣/٢) في سياق ذكر بعض فوائد الحديث: خامسها أن قوله: «قال يحيى» ليس تعليقا من البخاري كما زعمه بعضهم! بل هو عنده بإسناد إسحاق. وأبدى الحافظ قطب الدين احتمالا أنه عنده بإسنادين.

وذلك حيث كان المقصود بالاعتبار بحديث هذا المبهم من طبقة التابعين الاستضاء بروايته لتأييد حفظ الرواية المرفوعة للحديث. فإذا أضيف ذلك لما تقدم من القرائن أمكن رفع الحديث إلى درجة الجودة.

في النظر في الزيادة المذكورة في الحديث:

اختلف في هذه الزيادة على عمران القطان؛ فلم يزدها أبو سعيد مولى بني هاشم في روايته في "مسند أحمد"، بينما زادهها عبد الله بن رجاء الغداني في ما عدا "المسند" من المصادر المذكورة في التخريج إلا "تفسير الطبري".
والرجلان متساويان في القوة، لكن يترجح الغداني باعتماد البخاري إياه في "صحيحه"، بينما اقتصر في الإخراج للآخر في المتابعات.

ثم إن إسحاق هذا لم ينسب، وهو ابن راهويه، كذلك صرح به أبو نعيم في "مستخرجه"، وأخرجه من طريق عبد الله بن شيرويه عنه.
وأما المبهم الذي حدث يحيى به عن معاوية فلم أقف في شيء من الطرق على تعيينه. اهـ المراد.

وقد اعتبر الحافظ رواية هذا المبهم لتقوية حديث آخر، وذلك ما قال فيه بعد ما تقدم (ص ١٢٤):... أخرج مسلم من حديث عمر بن الخطاب نحو حديث معاوية. وإنما لم يخرج البخاري لاختلاف وقع في وصله وإرساله، كما أشار إليه الدارقطني.

ولم يخرج مسلم حديث معاوية؛ لأن الزيادة المقصودة منه ليست على شرط الصحيح للمبهم الذي فيها.

لكن إذا انضم أحد الحديثين إلى الآخر قوي جدا. اهـ المراد.

وعلى هذا فقله **صحيح**: «وأنزل الزبور لثماني عشرة خلت من رمضان» في الحديث محفوظ، وكان الغداني يذكره في غالب الأحوال، والله أعلم.

بشاهد الحديث:

وللحديث شاهد أخرجه ابن عساكر في "تاريخه" (١٨ / ٨٤) من طريق أبي قصي إسماعيل بن محمد، نا سليمان بن عبد الرحمن، نا هاشم بن أبي هريرة، نا أبي، عن علي - هو ابن أبي طلحة -، عن ابن عباس بنحوه. أبو قصي روى عنه جماعة من الثقات، ولم يوثقه أحد، فهو مجهول الحال. وهاشم بن أبي هريرة هو الحمصي، جزم به المزي في ذكر شيوخ سليمان ابن عبد الرحمن. ويغلب على الظن أنه الذي قال فيه العقيلي في "الضعفاء" (٤ / ١٤٦٣): هاشم بن عيسى اليزني الحمصي، عن أبيه، عن يحيى بن سعيد، منكر الحديث. وهو وأبوه مجهولان بالنقل. اهـ.

والشاهد الذي فيه مثل هذه الرواية لا يصلح الاعتبار به. وقد أخرج ابن عساكر هذا الشاهد من هذه الطريق (٦ / ٢٠٢)، لكن قد وقع في السند بعض السقط!

بشاهد آخر للحديث:

وللحديث شاهد آخر من حديث أبي ذر علقه بصيغة التمریض البغوي في "تفسيره" (١ / ١٥٣ - ١٥٤)، ولم أعثر له على سند، فالله أعلم بحاله.



الحديث السابع

لما أتى أبو عبيدة الشام حصر هو وأصحابه، وأصابهم جهد شديد . قال: فكتب إلى عمر، فكتب إليه عمر: سلام عليك . أما بعد فإنه لم تكن شدة إلا جعل الله بعدها مخرجا، ولن يغلب عسر يسرين . وكتب إليه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠] . قال: فكتب إليه أبو عبيدة: سلام! أما بعد فإن الله تبارك وتعالى قال: ﴿أَنَّمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ إلى آخر الآية [الحديد: ٢٠] . قال: فخرج عمر بكتاب أبي عبيدة، فقرأه على الناس . فقال: يا أهل المدينة! إنما كتب أبو عبيدة يعرض بكم، ويحثكم على الجهاد . قال مزيد: فقال أبي: فإني لقائم في السوق إذ أقبل قوم مبيضين، قد اطلعوا من الشية، فيهم حذيفة بن اليمان يبشرون الناس . قال: فخرجت أشد حتى دخلت على عمر، فقلت: يا أمير المؤمنين! أبشر بنصر الله والفتح! فقال عمر: الله أكبر! رب قائل: لو كان خالد ابن الوليد .

موقوف صحيح.

قوله: ﴿موقوف﴾ لا يرد هذا الموقوف على موضوع كتابنا هذا؛ إذ الحديث يطلق ويراد به معنى أعم من المتبادر إلى أذهان كثير من الناس من اختصاص ذلك بما

بـ تخرج الحديث:

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٦٣٨) و(٣٦١٠٧)، وهذا اللفظ له في الموضع الأول، ومن طريقه ابن عبد البر في "الاستذكار" (١٦٣/١٢-١٦٤)، من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال... فذكره.

أضيف إلى النبي ﷺ! بل قد يطلق الحديث على ما هو أعم من ذلك، وفي هذا المعنى ما قاله السيوطي في "التدريب" (ص ٢٦-٢٧): وقال الطيبي: الحديث أعم من أن يكون قول النبي ﷺ، والصحابي، والتابعي، وفعلهم، وتقريرهم. قال شيخ الإسلام في "شرح النخبة": الخبر عند علماء الفن مرادف للحديث؛ فيطلقون على المرفوع، وعلى الموقوف والمقطوع.

وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره. ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة: «محدث»، وبالتواريخ ونحوها: «أخباري».

وقيل: بينهما عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر ولا عكس.

وقيل: لا يطلق الحديث على غير المرفوع إلا بشرط التقييد. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: والظاهر من هذا النقل أن في المسألة سعة. وحينئذ فلا بأس بتسمية الموقوف حديثاً، وقد جاءت في بعض كلمات أئمة هذا الشأن. ومن ذلك ما أخرجه بإسناد صحيح الخطيب **رحمة الله** في "تاريخه" (١٣٨/١١): **كتب لي أبو ذر عبد بن أحمد الهروي** من مكة، يذكر أنه سمع أبا حفص بن شاهين، يقول: سمعت أبا بكر بن أبي داود يقول: دخلت الكوفة ومعي درهم واحد، فاشتريت به ثلاثين مداً باقلاء، فكنت آكل منه كل يوم مداً، وأكتب عن أبي سعيد الأشج ألف حديث. فلما كان الشهر حصل معي ثلاثين ألف حديث.

قال أبو ذر: من بين مقطوع، ومرسل، وموقوف. اهـ.

ونقل هذا الموقوف الذهبي **رَحْمَةُ اللَّهِ فِي "السير" (١/ ١٥-١٦)** من كتاب **"الجهاد"** لابن المبارك. ومن طريقه أخرجه الحاكم (٣٢١٥) وابن عساكر في **"تاريخه" (٢٥/ ٤٧٧-٤٧٨)** من طريق ابن المبارك عن هشام بن سعد به. وينبه على ما حصل في رواية ابن المبارك من اختصار. والظاهر صدوره منه، فقد أخرج الرامهرمزي في **"المحدث الفاصل" (٦٩٧): حديثنا** أبي، ثنا أحمد بن ملاعب، قال: سمعت ابن عائشة، يقول: قال لنا ابن المبارك: علمنا سفيان اختصار الحديث. اهـ، وقد صححه المحقق لما له من الطرق.

قوله: ﴿في رواية ابن المبارك من اختصار﴾ الأمر في ذلك ما أفاده الألباني؛ إذ قال كما في **"الروض الداني" (ص ٦٣):** وههنا حقيقة أخرى يجهلها من لم يمارس هذا العلم ممارسة طويلة، ولم يتفقه بأساليب الحفاظ النقاد في معالجة الاختلاف بين الروايات، وهي أنهم يلاحظون أحيانا أن الخلاف إنما سببه الاختصار لسبب، أو آخر. فقد يقطع الثقة من الحديث قطعة تناسب المقام، وقد لا يرفعه لاعتقاده أنه معروف عند الحاضرين... إلى غير ذلك من الأسباب التي تختلف باختلاف الظروف المحيطة بالرواية. اهـ.

وقد أشار إلى هذه الحقيقة إمام الصنعة البخاري؛ حيث أخرج في **"صحيحه" (٢٥٢٧)** حديثا من طريق سعيد، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نبيك، عن أبي هريرة، فقال بعد ذكره: تابعه حجاج بن حجاج، وأبان، وموسى ابن خلف، عن قتادة... اختصره شعبة. اهـ.

قال أبو عبد الله: واكتساب طالب هذا العلم الشريف لهذه الحقيقة بالممارسة، ومعرفة من وصف باختصار الحديث، واستحضاره من حينه، مهم عند وجود ما ظاهره المخالفة بين الروايات!

حكم الأئمة على الحديث:

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. اهـ.
ووافقه الذهبي. اهـ بواسطة تحقيق طبعة دار الميمان لـ "المستدرک".

النظر في السند:

الرجال في الإسناد عند ابن أبي شيبة ثقات كلهم ما عدا هشام بن سعد؛ فإنه ضعيف. لكن روايته لهذا الموقوف عن زيد بن أسلم، وقد لزمه، وعرف بصحبته، قال الذهبي في "الميزان": يقال له: يتيم زيد بن أسلم، صحبه، وأكثر عنه. اهـ.

ولا يخفى ما تمنح مثل هذه الصحبة من الإتيان لحديث المروي عنه، ولذا قال الذهبي أثناء ذكر شيوخ هشام بن سعد في "السير" (٧/ ٣٤٥): وزيد بن أسلم. وهو مكثر عنه، بصير بحديثه. اهـ.

بل بلغ الغاية في ضبط حديثه، قال الحافظ في "التهذيب": وقال الآجري عن أبي داود: هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم. اهـ.
هذا، وقد وصف زيد بن أسلم بالتدليس، ولكنها دعوى مردودة.

وها المثال أمامك، فهذا شعبة قد يختصر الحديث، ويرويه غيره مطولا، فيظن من نظر في الروايتين مخالفة من رواه مطولا لشعبة. بينما حقيقة الأمر على خلاف ذلك، وإنما نشأ ما ظاهره المخالفة من الاختصار!

قوله: ﴿وقد وصف زيد بن أسلم بالتدليس﴾ يتعين لرد هذه الدعوى النظر في ما بنيت عليه، ومدى قوة أساسها؛ إذ دون ذلك لا تصح الدعوى!

في النظر في وصف زيد بن أسلم بالتدليس:

قال الحافظ في ترجمة زيد بن أسلم من "التهذيب": ذكر ابن عبد البر في مقدمة "التمهيد" ما يدل على أنه كان يدلس. اهـ.

وإليك ما قاله ابن عبد البر رحمته الله في المصدر المذكور (١/ ٣٢٩): **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعيد، قال: ثنا أحمد بن مطرف، قال: ثنا سعيد بن عثمان الأعناق، قال: ثنا أبو يعقوب إسحاق بن إسماعيل الأيلي، قال: ثنا سفيان ابن عيينة، عن زيد بن أسلم، قال: قال **عبد الله بن عمر** رضي الله عنهما: دخل رسول الله ﷺ مسجد بني عمرو بن عوف -يعني مسجد قباء- يصلي فيه. ودخلت رجال من الأنصار يسلمون عليه، ودخل معهم صهيب. فسألت صهيبي؛ كيف كان النبي ﷺ يصنع إذا سلم عليه؟ قال: يشير بيده.

قال سفيان بن عيينة: فقلت لرجل: سل زيد بن أسلم، وفرقت أن أسأله؛ هل سمعت هذا من ابن عمر؟ فقال له: يا أبا أسامة! أسمعته من ابن عمر؟ قال زيد: أما أنا فقد رأيته.

قال أبو عمر: جواب زيد هذا جواب حيدة عما سئل عنه، وفيه دليل -والله أعلم- على أنه لم يسمع هذا الحديث من ابن عمر. ولو سمعه منه لأجاب بأنه سمعه، ولم يجب بأنه رآه، وليست الرؤية دليلاً على صحة السماع. وقد صح سماعه من ابن عمر لأحاديث، وقد ذكرنا ذلك في أول باب من هذا الكتاب، والحمد لله. اهـ.

قال أبو عبد الله: والقصة المذكورة ثابتة، أخرجها أحمد عن شيخه سفيان بن عيينة في "مسنده" (٤٥٦٨). والمستنتج من ظاهرها بالنظر لما حرر في مكانه في حد التدليس ما قاله الحافظ كما في "ملخص طبقات المدلسين" للمعلمي: زيد بن

أسلم، روى عن ابن عمر في رد السلام بالإشارة، قال ابن عيينة: قلت لإنسان: سلّه أسمع من ابن عمر؟ فسأله، فقال: أما أنا فكلمني، وكلمته. أخرج البيهقي، وفي هذا الجواب إشعار بأنه لم يسمع هذا بخصوصه منه، مع أنه مكثّر عنه؛ فيكون قد دلّسه. اهـ.

لكن يرد النتيجة المذكورة جواب زيد بن أسلم حين سئل مرة أخرى عن هذا الحديث، فصرح بسماحه من ابن عمر لهذا الحديث. وذلك ما قال فيه الإثيوبي في "ذخيرة العقبى" (١٤ / ١٦٨): وقع في رواية الحميدي رقم (١٤٨) وأحمد (ج ٢ ص ١٠) من رواية سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم ما نصه: قال سفيان: قلت لرجل: سل زيدا؛ أسمعته من عبد الله؟ وهبت أن أسأله. فقال: يا أبا أسامة! سمعته من عبد الله بن عمر؟ قال: أما أنا فقد رأيته، فكلمته. انتهى.

ولفظ الحميدي: «فقال: أما أنا فقد كلمته، وكلمني. ولم يقل: سمعته».

... لكن وقع التصريح بسماحه عند ابن خزيمة (ج ٢ ص ٤٩) من رواية عبد الجبار بن العلاء عن ابن عيينة، ولفظه: **مدّنا** عبد الجبار بن العلاء، ثنا سفيان، نا زيد بن أسلم، قال: سمعت **عبد الله بن عمر** رضي الله عنهما (ج) **ومدّنا** علي بن خشرم وأبو عمار، قال أبو عمار: ثنا سفيان، وقال علي: أنا ابن عيينة، عن زيد بن أسلم، قال: قال ابن عمر: دخل رسول الله ﷺ مسجد قباء، ودخل عليه رجال من الأنصار يسلمون عليه. فسألت صهييا؛ كيف كان يصنع النبي ﷺ إذا كان سلم عليه وهو يصلي؟ قال: كان يشير بيده.

قال أبو بكر: هذا حديث أبي عمار، وزاد عبد الجبار: قال سفيان: قلت لزيد: سمعت هذا من ابن عمر؟ قال: نعم. انتهى.

قال الجامع - عفا الله **تعالى** عنه - - القائل هو الإثيوبي - : لا تنافي بين القصتين لإمكان الجمع بينهما بكون سفيان أو لا هاب أن يسأل زيدا، فأمر رجلا أن يسأل

<...>

له، فسأله. فأجاب بما ليس صريحا في السماع. ثم سأله ابن عيينة بنفسه؛ ليتبين السماع، فأجابه بسماعه صريحا. اهـ المراد.

وقد صحح زيادة التصريح بالسماع ابن خزيمة مع إتقانه في هذا الباب، حتى قال ابن حبان في "كتاب المجروحين" (١/ ٨٧): وما رأيت على أديم الأرض من كان يحسن صناعة السنن، ويحفظ الصحاح بألفاظها، ويقوم بزيادة كل لفظة زاد في الخبر ثقة، حتى كان السنن كأنها نصب عينيه إلا محمد بن إسحاق بن خزيمة **رحمة الله عليه فقط. اهـ.**

قال أبو عبد الله: فإذا علم ما تقدم، وعلم كون حقيقة التدليس إيهام الراوي السماع لشيء من شيخ له قد سمع منه في الجملة، زال الاعتماد على ما ذكره ابن عبد البر لوصف زيد بن أسلم بالتدليس؛ إذ قد انتفى إيهامه السماع لهذا الحديث من ابن عمر بثبوت تصريحه فيه، وبانتفاء الإيهام ينتفي التدليس. ثم يضاف إلى ما تقدم في سبيل دفع الدعوى المذكورة تأسيسها على قول زيد ابن أسلم: «أما أنا فقد رأيته». وهذا لا ينهض؛ إذ المفهوم من هذه العبارة وما في معناها محتمل لمعان شتى! فيحتمل كون المراد منها ما فهمه ابن عبد البر، ولكن يحتمل كذلك كون المراد إقاع زيد للسائل في حيرة لاستشعاره بتعنته...

وليس الاحتمال الثاني بأبعد من الأول، لاسيما وفي ترجمة زيد بن أسلم تكرار لنظير هذا السؤال وجواب زيد بن أسلم بنظير ما تقدم من الحيدة، قال الحافظ في "التهذيب": وقال العطف بن خالد: حدث زيد بن أسلم بحديث، فقال له رجل: يا أبا أسامة! عمن هذا؟ فقال: يا ابن أخي! ما كنا نجالس السفهاء. اهـ. فهذا ينبئ بتكرار ورود نظير ما تقدم عليه، فيستشعر بتعنت السائل، فيجيبه بما يوقعه في حيرة. وفي قصص أهل الحديث لهذا نظائر، نقلنا خلاصة المعلمي لها من "مجموع آثاره" (١٢/ ٣٩٤-٣٩٦) في غير هذا الموضع، فأغنى عن إعادته.

وعليه فالموقوف المذكور في الباب صحيح، وقد صرح به الحاكم. ولكن ليس هو على شرط مسلم لرواية هشام بن سعد، وقد قال الحاكم نفسه: «أخرج له مسلم في الشواهد»، نقل كلامه الذهبي في ترجمة هشام بن سعد من «الميزان» (٥/ ٥٦) والحافظ في «التهذيب» (٤/ ٢٧١). وقد قال ابن القيم في «المنار المنيف» (ص ٢١) أثناء كلامه على حديث ما: وقد أخرجه الحاكم في «صحيحه»، وقال: هو صحيح على شرط مسلم. ولم يصنع الحاكم شيئاً؛ فإن مسلماً لم يرو في كتابه بهذا الإسناد حديثاً واحداً، ولا احتج بابن إسحاق، وإنما أخرج له في المتابعات والشواهد. اهـ.

متابعة لهشام بن سعد:

ومما يزيد للحكم المتقدم قوة متابعة مالك لهشام، فقد أخرجه في «الموطأ» (١٠٠٦) عن زيد بن أسلم، قال كتب أبو عبيدة بن الجراح... فذكره بمعناه،

قوله: {صحيح} قد يستضعف الراوي في ما يحدث عن شيوخه، لكن إذا صار أثبت الناس في شيخ بعينه دل ذلك على إتقانه لحديثه وصحته.

ومن هذا الباب رواية هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، وعليه جرى الشيخ مقبل في بعض مواضع من كتبه. ومنها ما قال في «الجامع الصحيح» (٢٦١٦) بعد ذكر حديث من هذه الرواية: هذا حديث صحيح. وهشام بن سعد متكلم فيه، ولكنه أثبت الناس في زيد بن أسلم كما في «تهذيب التهذيب». اهـ المراد.

وإلى هذا المعنى أشار المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «مجموع آثاره» (١٠/ ٤٠٤)؛ فقال في سياق كلامه على رواية حماد بن سلمة: نصوص الأئمة تبين أن حماد أثبت الناس في ثابت وحيد مطلقاً، وكأنه كان قد أتقن حفظ حديثهما... اهـ المراد.

لكن لم يذكر فيه جواب أبي عبيدة وما بعده. وهكذا أخرجه من طريق مالك الطبري (٢٢١ / ٤).

والذي يظهر صدور الاقتصار من مالك؛ إذ أخرجه في باب الترغيب في الجهاد، فاقصر على قدر ما احتاج منه لهذا الباب.

والإسناد منقطع، كما أفهمه ابن عبد البر في "الاستذكار" (١٦٣ / ١٢)؛ حيث قال: قد روي هذا الخبر متصلاً عن عمر بأكمل من هذه الرواية. اهـ. وقد قال في "التمهيد" (٣١٥ / ١): ولا سمع زيد بن أسلم من عمر. اهـ. وكذلك لم يسمع من أبي عبيدة؛ إذ توفي قبل وفاة عمر بخمس سنين، كما في "التقريب".

قوله: «صدر الاقتصار من مالك» قال السخاوي في "فتح المغيث" (١٤١ / ٣) في مسألة اقتطاع المتن بقدر الحاجة للباب: أما إذا قطع المتن الواحد المشتمل على عدة أحكام كحديث جابر الطويل في الحج ونحوه في الأبواب المتفرقة، بأن يورد كل قطعة منه في الباب المعقود لها، فهو كما قال ابن الصلاح ومن تابعه - يعني إذا تجرد عن العوارض المتقدمة بأسرها - إلى الجواز من الخلاف ذوا اقتراب ومن المنع ذوا ابتعاد.

وصرح الرشيد العطار بالخلاف فيه... اهـ المراد. وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ** (ص ١٤٢): «لكن قال النووي: إنه يبعد طرد الخلاف فيه، وقد فعله من الأئمة أحمد، والبخاري، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم قديماً وحديثاً، بل ومسلم أيضاً» كما قدمته، وإن اقتضى كلام الرشيد خلافه. ونسب أيضاً، للإمام مالك مع تصريحه، كما تقدم، بالمنع في حديث الرسول **ﷺ**، إلا أن يفرق بين الرواية والتأليف. اهـ المراد.

وقد أفاد الحافظ في "الفتح" (٨ / ٩١٠) بورود رواية مالك لهذا الموقف متصلة السند؛ حيث قال: أما الموقف فأخرجه مالك عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، أنه كتب إلى أبي عبيدة؛ يقول: مهما ينزل بامرئ من شدة يجعل الله له بعدها فرجا، وإنه لن يغلب عسر يسرين.

وقال الحاكم: صح ذلك عن عمر وعلي.

وهو في "الموطأ" عن عمر، لكن من طريق منقطع. اهـ المراد.

قوله: «وهو في "الموطأ" عن عمر، لكن من طريق منقطع» يشير الحافظ بهذا إلى صدور الحذف في الإسناد من مالك، فكان تارة يرويه متصلا، وتارة منقطعا.

بإرسال مالك للحديث ووصله على حسب نشاطه:

قال ابن حبان رَحِمَهُ اللهُ في "صحيحه" عقب حديث رقم (٥٢١٨): هذه كانت عادة لمالك، يرفع في الأحيان الأخبار، ويوقفها مرارا، ويرسلها مرة، ويسندها أخرى، على حسب نشاطه. فالحكم أبدا لمن رفع عنه، وأسند، بعد أن يكون ثقة، حافظا، متقنا. اهـ المراد.

وقد سبق للتنبيه على هذه المسألة ابن خزيمة؛ إذ أخرج رواية مالك المرفوعة لحديث ما في "صحيحه" (٢١٩٦)، ثم قال عقبها: هذا الخبر في "موطأ مالك" موقوف، غير مرفوع، وهو في "موطأ ابن وهب" مرفوع صحيح. اهـ.

وقد خالف ابن وهب في روايته لـ "الموطأ" برفع الحديث عامة رواة "الموطأ"؛ حيث رَوَاهُ فيه موقوفا. وكان مقتضى القواعد التوقف في صحة الرواية المرفوعة مع وجود الموقوفة خشية إعلال المرفوعة بها، ولا سيما مع كثرة الرواة للموقوفة! ومع هذا لم يفعل ابن خزيمة، بل صحح المرفوعة... والذي يظهر في الحامل له على ذلك علمه بعادة مالك في رواية الحديث تارة مرفوعا، وتارة موقوفا.

بعض متابعه أخرى لهشام بن سعد:

وتابع هشام عبد الله بن زيد، أخرج روايته ابن أبي الدنيا في "الفرج بعد الشدة" (٣١) ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٩٥٣٨) من طريق خالد بن خدّاش، قال: ثني عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه به بنحو رواية "الموطأ".
وعبد الله بن زيد بن أسلم ممن يعتبر بحديثه. وقد قال الحافظ **رَحِمَهُ اللهُ** في "التهذيب": وقال ابن سعد: كان عبد الله أثبت ولد زيد. اهـ.
وهذه المتابعة والمتقدمة تؤيد ما تقدم ذكره في أول البحث من الحكم على هذا الموقف بصحة.



الحديث الثامن

«املك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك».

صحيح لغيره.

بمخرج الحديث:

أخرجه أحمد (٢٢٢٣٥)، وهذا اللفظ له، والترمذي (٢٤٠٦)، وابن أبي الدنيا في "الرقعة" (١٦٧)، و"الصمت" (٢)، و"العزلة" (١) أيضا، وعبد الله ابن أحمد في زوائده على "الزهد" (٨٢)، والطبراني (١٥-١٧ / ١٨٤) تحت رقم (٧٤١)، وابن عدي في "الكامل" (١١١٦٤) ومرة أخرى (١٨٤٠٢)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧٨٤) و(٤٥٨٢) وفي "الزهد" (٢٣٩) أيضا، والبخاري في "شرح السنة" (٤١٢٨)، من طريق يحيى بن أيوب، عن عبيد الله ابن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال: قال **عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قلت: يا رسول الله! ما النجاة؟ قال... فذكره.

بمحكم الأئمة على الحديث:

قال الترمذي، وكذلك بعده البخاري: هذا حديث حسن. اهـ.
ونقل المباركفوري في "تحفة الأحوذى" (١٢ / ٤٣٨) عن المنذري أنه قال في "الترغيب": وقال الترمذي: حديث حسن، غريب. انتهى. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: وفي نقل العبارة الأخيرة عن الترمذي نظر؛ لأن معناها عنده ما قاله الألباني **رَحِمَهُ اللَّهُ** كما في **"الروض الداني"** (ص ٥٣): جمع الترمذي بين لفظتي «غريب» و«حسن» إنما يعني في اصطلاحه أنه حسن لذاته. اهـ.

وما قاله الترمذي في **"سننه"** بعد إخراج الحديث رقم (٢٣٤٧): «علي بن يزيد يضعف في الحديث» يقتضي تضعيف إسناد حديث الباب، فكيف يكون الحديث حسناً لذاته عنده؟! وقد قال الألباني في **"الصحيحة"** (٥٥٢/٢) بعد ذكره لعبارة الترمذي الأولى: ... وإنما حسنه لمجيئه من طرق أخرى. اهـ.

بعض النظر في سند الحديث:

وفي الإسناد يحيى بن أيوب، وهو الغافقي، وثقه البعض، وتكلم البعض الآخر في حفظه. ولكن قال الحافظ في **"مقدمة الفتح"** (ص ٦٣٤) عقب ذكر استشهاد البخاري به: واحتج به الباقر. اهـ.

ومن هؤلاء مسلم، ومن أخرج له أحد الشيخين فقد جاوز القنطرة.

وقال الحافظ في **"التقريب"** ملخصاً لم قيل فيه: صدوق، ربما أخطأ. اهـ.

ثم يدل على حفظه للحديث ما له من المتابعين عليه. ولهذا جعل الألباني قبل ما تقدم نقله عنه ضعف الإسناد السابق من قبل ابن زحر وابن يزيد.

قوله: { **ضعف الإسناد السابق من قبل ابن زحر وابن يزيد** } قال الدارقطني في **"الضعفاء"** (٣٢٧): عبید الله بن زحر عن علي بن زيد - كذا في الطبعة بين يدي، والصواب «علي بن يزيد» - نسخة باطلة. اهـ.

قال ابن حبان في ترجمة عبید الله بن زحر من **"كتاب المجروحين"** (٢٩/٢): وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبید الله

...

قال أبو عبد الله: قد تكلم بعض أئمة الشأن في هذه السلسلة، والظاهر من مجموع ما قيل فيها بالحمل على علي بن يزيد، وهو الألهاني، المتروك.

ابن زحر، وعلي بن يزيد، والقاسم أبو عبد الرحمن، لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم. فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة. اهـ المراد. ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** (ص ٨٦): ... فلا يتهياً إلزاق الجرح بعلي بن يزيد وحده؛ لأن الذي يروي عنه ضعيف والذي روى عنه واه. ولسنا ممن يستحل إطلاق الجرح على مسلم من غير علم، عائذا بالله من ذلك. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: ويلاحظ شمول كلام ابن حبان على هذه السلسلة للقاسم أبي عبد الرحمن كذلك!

قوله: **﴿بالحمل على علي بن يزيد﴾** قال ابن حبان عقب كلامه السابق نقله: وعلى جميع الأحوال يجب التنكب عن روايته لما ظهر لنا عمن فوقه ودونه... اهـ المراد.

في النظر في سلسلة ابن زحر، عن ابن يزيد، عن القاسم:

وظاهر ما تقدم من كلام ابن حبان والدارقطني مفيد لشدة ضعف الأحاديث المروية بهذه السلسلة ووضعها!

وقد ورد عن بعض أئمة الشأن كلمات يفيد ظاهرها حمل الجنائية في ما ورد من الحديث بهذه السلسلة على ابن زحر...

ومن ذلك ما قال الذهبي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في ترجمة ابن زحر من "الميزان" (٩/٣): قال محمد بن يزيد المستملي: سألت أبا مسهر عنه، فقال: صاحب كل معضلة، وإن ذلك على حديثه لبين. اهـ.

قال أبو عبد الله: وإسناد هذا القول شديد الضعف، قال ابن عدي في ترجمة المستملي من "الكامل" (٩/٤٠٥): يسرق الحديث، ويزيد فيه، ويضع. اهـ.

<...>

وورد مما ينبيء بهذا المعنى ما قاله ابن الجنيدي في "سؤالاته لابن معين" (٦٠٦):
سمعت يحيى بن معين يقول: عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد ليس بشيء. اهـ.
بينما حسن به الرأي أئمة آخرون، قال الذهبي في "الميزان" (٩/٣): روى عنه
الكبار يحيى بن سعيد الأنصاري. اهـ المراد.
وبدأ بذكره الحافظ في "التهذيب"، ونقل عقبه أنه قال فيه: كان أيما رجل! اهـ.
وقال الذهبي في "الميزان" (١٠/٣): قد أخرج له أرباب "السنن" وأحمد في
"مسنده". وكان النسائي حسن الرأي فيه، ما أخرجه في "الضعفاء". اهـ المراد.
بل قد وثقه بعض الأئمة، لكن خلاصة ما قيل فيه دال على صلاحية الاعتبار
بحديثه فقط، ولهذا قال الذهبي في "تاريخه" (٢٩١/٦): هو جائز الحديث. اهـ.
قال أبو عبد الله: والظاهر في المراد بهذه العبارة أنها في مقابل قولهم في الراوي
الذي لا يصلح الاعتبار بحديثه: «لا تحل الرواية عنه». وعلى هذا فعبرة الذهبي
المتقدمة دالة على صلاحية الاعتبار بحديث من قيلت فيه، والله أعلم.
وبما تقدم نرحم حمل عهدة الأحاديث المروية بالسلسلة المذكورة عن ابن زحر.
وقد ذهب بعض الأئمة إلى حمل العهدة على ابن يزيد.
قال الحافظ في ترجمة ابن زحر من "التهذيب": وقال البخاري في "التاريخ":
مقارب الحديث، ولكن الشأن في علي بن يزيد. اهـ.
وفي معناه ما أفهمه سياق ما نقله الذهبي في ترجمة ابن زحر من "الميزان" عن
الدارقطني أنه قال: ليس بالقوي، وشيخه علي متروك. اهـ.
وإلى هذا ذهب الحافظ أيضا؛ فقال عقب نقل كلام ابن حبان السابق الذكر في
ترجمة ابن زحر: وليس في الثلاثة من اتهم إلا علي بن يزيد.
وأما الآخرون فهما في الأصل صدوقان، وإن كانا يخطئان. اهـ المراد.
يشير الحافظ بوصف ابن يزيد بالاتهام إلى تصريح بعض الأئمة بأنه متروك.
<...>

نعم، قد حسن الظن به بعضهم، ولكن ما ورد فيه من جرح مفسر، فيقدم. وقد حمل بعض الأئمة العهدة في هذه السلسلة على القاسم... وقد يفيد قول ابن حبان في ترجمته من "كتاب المجروحين" (٢/ ٢١٤): كان ممن يروي عن أصحاب رسول الله ﷺ وعليهم العضلات. ويأتي عن الثقات بالأشياء المقلوبات، حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها. اهـ.

وما قد يفيد كلام ابن حبان قد صرح به أحمد، قال الحافظ في ترجمة القاسم من "التهذيب": وقال الأثرم: سمعت أحمد حمل على القاسم، وقال: يروي عنه علي بن يزيد أعاجيب، وتكلم فيها. وقال: ما أرى هذا إلا من قبل القاسم. قال أحمد: وإنما ذهبت رواية جعفر بن الزبير؛ لأنه إنما كانت روايته عن القاسم.

قال أحمد: وما حدث بشر بن نمير عن القاسم قال شعبة: ألحقوه به. اهـ.

فأما عبارة ابن حبان المتقدمة فقد عرف من حديثه في الجرح إطلاقه لها على من لا يستحقها. وفي هذا المعنى ما قاله الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللهُ كما في "فتاواه الحديثية" (٢/ ٩٣-٩٤):... فكثيرا ما يقول: «يروي العضلات عن الأثبات، فاستحق الترك!» فابن حبان هو شديد التجريح كما أنه متساهل في توثيق المجهولين، فهو يطلق هذه العبارة على بعض رجال الشيخين؛ فيتوقف في كلام -كذا في ما بين يدي، والظاهر كون صوابه «كلامه»-. اهـ المراد.

وأما جزم أحمد ففي جوابه ما نقله المزي في ترجمة القاسم من "تهذيب الكمال" (٦/ ٧٣) عن البخاري أنه قال: روى عنه العلاء بن الحارث، وابن جابر، وكثير ابن الحارث، وسليمان بن عبد الرحمن، ويحيى بن الحارث، أحاديث مقاربة.

وأما من يتكلم فيه مثل جعفر بن الزبير، وعلي بن يزيد، وبشر بن نمير، ونحوهم، في حديثهم عنه مناكير واضطراب. اهـ.

وقد ورد الحديث من غير طريق الغافقي، فقد أخرجه أحمد ضمن سياق طويل (١٧٣٣٤) ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٤٠/٤٩٦-٤٩٧) عن معان بن رفاعه، وابن عدي مقتصرًا على بعضه في "الكامل" (١٢٤٣٣-١٢٤٣٤) عن عثمان بن أبي العاتكة، والخطيب في "تاريخه" (٩/١٩٠) عن أبي عبد الرحيم، ثالثهم عن علي بن يزيد به. ولكن لما كان مدار هذه الطرق على ابن يزيد لا يستفاد منها شيئًا.

بـ طريق أخرى للحديث:

وللحديث طريق أخرى، فقد أخرجه أحمد (١٧٤٥٢)، وابن السري في "الزهد" (٤٦٠) و(١١٢٦)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٨/٢٧٥)،

وفي معناه ما قاله الحافظ في "التهذيب": قال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: القاسم ثقة، والثقات يروون عنه هذه الأحاديث، ولا يرفعونها. ثم قال: يجيء من المشايخ الضعفاء ما يدل حديثهم على ضعفهم. اهـ. وفي معناه أيضا، ما نقله **رحمة الله** بعد ذلك؛ حيث قال: وقال أبو حاتم: حديث الثقات عنه مستقيم، لا بأس به. وإنما ينكر عنه الضعفاء. اهـ المراد **قال أبو عبد الله**: فهؤلاء ثلاثة من جهابذة هذا الشأن اتفقوا على جعل عهدة ما يروى عن القاسم من الأحاديث الضعيفة على الرواة عنه الضعفاء، كما اتفقوا على استقامة الأحاديث التي تروى عن القاسم إذا روى عنه الثقات. ويستفاد من هذا وما تقدم من التصريح بكون ابن يزيد متروكا جعل عهدة ما ورد من الحديث بالسلسلة المذكورة على ابن يزيد هذا، والله أعلم. وأما القاسم فصدوق، وهو الوصف الذي أطلقه الحافظ في كلام سبق نقله.

من طريق ابن عياش، عن أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي، عن فروة بن مجاهد اللخمي، عن عقبة بن عامر به.

وسياق أحمد أتم، وابن عساكر دونه، واقتصر ابن السري على الشاهد. ورواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة، صحيحة عنهم، ومنهم أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي، قال الحافظ في ترجمته من "التهذيب": قال يعقوب بن سفيان: شامي ثقة. اهـ.

وأما فروة بن مجاهد فروى عنه جماعة من الثقات، ولم يوثقه معتبر. ولكن دل على كونه من مستوري التابعين ما قاله الذهبي في "تاريخه" (١١٥٦/٤): قال ابن أبي حاتم: كانوا لا يشكون أنه من الأبدال. اهـ.

بـ طريق أخرى للحديث:

وأخرج الحديث الطبراني (١٥-١٧/١٨٤-١٨٥): **حديثنا** إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي، ثنا يحيى بن عثمان، ثنا أبي، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن القاسم، عن أبي أمامة نحوه.

ويحيى بن عثمان هو ابن سعيد بن كثير القرشي، وهو وأبوه ثقتان. وشيخ عثمان هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، قال الحافظ: صدوق، يخطئ. ورمي بالقدر. وتغير بأخرة. اهـ من "التقريب".

وثابت بن ثوبان ثقة، والقاسم قد تقدم ما يبين أنه صدوق. وأما شيخ الطبراني فقال الذهبي في "الميزان" (٩٦/١): إبراهيم بن محمد الحمصي شيخ للطبراني، غير معتمد. اهـ.

قوله: {غير معتمد} حديث من قيل فيه هذه العبارة صالح للاعتبار به.

<...>

وقد تابعه شيخ آخر للطبراني في "مسند الشاميين" (٢٥٣): **حدثنا** عبد الله بن محمد بن عزيز الموصلي، ثنا غسان بن الربيع، ثنا عبد الرحمن بن ثابت ابن ثوبان، عمن سمع القاسم يحدث، عن أبي أمامة نحوه.

بمعنى قولهم: «غير معتمد» ونحوه:

قال السيوطي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "التدريب" (ص ٢٩٧-٢٩٨) في بيان حكم حديث من قيل فيه مثل هذه العبارة: وأما ألفاظ الجرح فمراتب أيضا، أدناها ما قرب من التعديل؛ فإذا قالوا: «لين الحديث» كتب حديثه، وينظر فيه اعتبارا. وقال الدارقطني لما قال له حمزة بن يوسف السهمي: إذا قلت: «فلان لين» أيش تريد؟ إذا قلت: «لين الحديث» لم يكن ساقطا، متروك الحديث، ولكن مجروحا بشيء لا يسقط عن العدالة.

... ومن هذه المرتبة في ما ذكره العراقي: «فيه لين»، «فيه مقال»، «ضعف»، «تعرف، وتنكر»، و«ليس بذاك»، «ليس بالمتين»، «ليس بحجة»، «ليس بعمدة»، «ليس بمرضي»، «للضعف ما هو»، «فيه خلف»، «تكلّموا فيه»، «مطعون فيه»، «سبى الحفظ». اهـ.

وفي معناه ما أفاده السخاوي في "فتح المغيث" (٢/ ٢٩٣-٢٩٤)؛ حيث قال: و«فلان ليس بحجة»، أو «ليس بعمدة»، أو «ليس بمأمون»، أو «ليس من إبل القباب» كما قاله مالك في عطف بن خالد أحد من اختلف في توثيقه [وتجريحه]، قال شيخنا في جوابه عن مسألة الاجتماع على ذكر الباقيات الصالحات: وهذه العبارة يؤخذ منها أنه يروى حديثه، ولا يحتج بما ينفرد به، لما لا يخفى من الكناية المذكورة. اهـ.

قال أبو عبد الله: مفهومه صلاحية الاعتبار بحديث من قيل فيه هذه العبارة.

وشيوخ الطبراني قال الخطيب في ترجمته من "تاريخه" (١١/ ٢٩٦): سكن بغداد، وحدث بها عن غسان بن الربيع. روى عنه إسماعيل بن علي الخطيب. وكان ثقة. اهـ.

وغسان بن الربيع، وهو الموصل، قال الذهبي في "الميزان" (٣/ ٣٣٤): وكان صالحاً، ورعاً، ليس بحجة في الحديث.

قال الدارقطني: «ضعيف»، وقال مرة: صالح. اهـ. وليس بين هذين القولين للدارقطني تعارض، فالتبادر من الأول ضعف روايته في الحديث، وأما الثاني فالمراد به ما يتعلق بدينه.

وتضعيف الدارقطني، وإن كان جرحاً مبهماً، لكن جرح الذهبي مفسر، فيقدم على توثيق ابن حبان والخليلي. نقل الأول الحافظ في "تعجيل المنفعة" (٢/ ١٠٦) والثاني ابن قطلوبغا في "ثقافته" (٧/ ٤٧٩).

وأما من عدا هذين من الرجال في الإسناد فقد تقدم الكلام عليهم إلا المبهم.

والمراد به في ما يبدو بمقارنة هذه الطريق مع المقدمة في "المعجم الكبير" أنه ثابت بن ثوبان. فإن كان كذلك، وإلا فلا بأس بالاعتبار بحديث المبهم في هذه الطبقة.

وعليه فيرتقي الحديث بهاتين الطريقين والتي تقدمت قبلهما إلى الجودة.

قوله: «فالمراد به ما يتعلق بدينه» في معناه ما قاله الحافظ في "النكت" (٣/ ٧٨-٧٩): لأن من عادتهم إذا أرادوا وصف الراوي بالصلاحية في الحديث قيدوا ذلك؛ فقالوا: «صالح الحديث»، فإذا أطلقوا الصلاح فإنما يريدون به في الديانة. والله أعلم. اهـ.

بشاهد للحديث:

للحديث شاهد أخرجه الطبراني (١٠٣٥٣) وفي "الأوسط" (٥٧٩٩):
حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا محمد بن جعفر الفيدي، ثنا جابر بن
 نوح، عن المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله
 نحوه.

وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢٩٨ / ١٠): رواه الطبراني في "الكبير"
 و"الأوسط"، وفيه المسعودي وقد اختلط. اهـ.

وقال الطبراني **رحمته الله** في "الأوسط": لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن
 عبد الرحمن إلا المسعودي، ولا عن المسعودي إلا جابر بن نوح، تفرد به محمد
 ابن جعفر الفيدي. اهـ.

والفيدي هذا قد روى عنه جماعة من الثقات، ولكن لم يوثقه معتبر، فهو
 مجهول الحال. وقد قال الحافظ في "التقريب": مقبول. اهـ.

وجابر بن نوح، وهو كوفي، قال الحافظ في "التقريب": ضعيف. اهـ.
 واختلف في سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه، وقد لخص
 الحافظ مجموع ما قيل فيه؛ فقال في "التقريب": وقد سمع من أبيه، لكن شيئاً
 يسيراً. اهـ.

قوله: {وقد سمع من أبيه} استدلل الحافظ لهذا الإثبات في ترجمة عبد الرحمن من
 "التهذيب" بما قال فيه: وروى البخاري في "التاريخ الصغير" بإسناد لا بأس به
 عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، قال: لما حضر عبد
 الله الوفاة قال له ابنه عبد الرحمن: يا أبت! أوصني. قال: ابك من خطيئتك. اهـ.

وأما سائر الرجال في الإسناد فثقات، على اختلاط المسعودي. وقد ذكر ذلك الهيثمي، ولكن لا يعمل الحديث به لما قاله ابن رجب في "شرح العلل" (٥٧٠ / ٢): عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي، الكوفي، اختلط بآخرة.

وقد ذكر المزي طريق هذه القصة في "تهذيب الكمال" (٤٣٢ / ٤)؛ حيث قال: وقال البخاري: **حدثني** إسحاق بن يزيد أبو النضر الدمشقي، قال: ثنا الحكم بن هشام الثقفي، قال: ثني عبد الملك بن عمير، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه - فذكر مثله - اهـ.

قال أبو عبد الله: وإسناد هذه القصة حسن من أجل الثقفي وابن عمير. وأخرج هذه القصة ابن أبي شيبة (٣٧٢٤٤)، والطبراني (٨٧٥٣)، والبيهقي في "الشعب" (٤٦٤٥)، من طريق عبد الملك بن عمير، قال: أني آل عبد الله، أن عبد الله أوصى ابنه عبد الرحمن؛ فقال: أوصيك بتقوى الله، وليسعك بيتك، واملك عليك لسانك، وابك على خطيئتك. اهـ.

وإذا قورن بين هذا الإسناد وبين المتقدم غلب على الظن كون المبهم في الرواية الأخيرة القاسم بن عبد الرحمن.

وعليه فإسناد الرواية الثانية منقطع، قال ابن أبي حاتم في "المراسيل" (٦٤١): **حدثنا** محمد بن أحمد بن البراء، قال: قال علي بن المديني: لم يلق القاسم بن عبد الرحمن من أصحاب النبي ﷺ غير جابر بن سمرة. اهـ المراد، وسنده صحيح. ولكن هذه الرواية، وإن كانت منقطعة، إلا أنه يستفاد منها تصريح ابن عمير بالإخبار من القاسم بن عبد الرحمن للقصة. وبهذا ينتفي ما قد يرد على الرواية المتقدمة لما قاله الحافظ في ترجمة ابن عمير من "التقريب": ربما دلس. اهـ المراد.

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: كل من سمع من المسعودي بالكوفة مثل وكيع وأبي نعيم. وأما يزيد بن هارون، وحجاج، ومن سمع منه ببغداد في الاختلاط، إلا من سمع منه بالكوفة.

يعني أن سماع من سمع منه بالكوفة صحيح. اهـ المراد.

ومن هؤلاء جابر بن نوح كما تقدم، فعلم انتفاء إعلال الحديث باختلاط المسعودي. وإنما علته في جهالة حال الفيدي وضعف جابر هذا.

وما تقدم من أسباب ضعف هذا الشاهد لا يضر الاعتبار به، فيرتقي به الحديث إلى الصحة لغيره.



الحديث التاسع

مرأى - يعني طفيل بن سخبرة - في ما يرى النائم كأنه مربرهط من اليهود، فقال: من أنتم؟ قالوا: نحن اليهود. قال: إنكم أنتم القوم لولا أنكم ترعمون أن عنبراً ابن الله. فقالت اليهود: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله، وشاء محمد. ثم مر برهط من النصارى، فقال: من أنتم؟ قالوا: نحن النصارى. فقال: إنكم أنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله. قالوا: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله، وما شاء محمد. فلما أصبح أخبرها من أخبر، ثم أتى النبي ﷺ، فأخبره. فقال: «هل أخبرت بها أحدا؟». - قال عفان: - قال: نعم. فلما صلوا خطبهم، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «إن طفيلاً رأى رؤيا، فأخبرها من أخبر منكم، وإنكم كنتم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم عنها»، قال: «لا تقولوا: ما شاء الله، وما شاء محمد».

حسن.

تخرج الحديث:

أخرجه أحمد (٢٠٦٩٤)، واللفظ المذكور له، والطبراني (٨٢١٤) ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (٥٠٣/٣)، والحاكم (٦٠٥٩)، والبيهقي في "الدلائل" (٢٢/٧)، من طريق حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير،



عن ربعي بن حراش، عن **طفيل بن سخبرة** أخي عائشة لأمها **رضي الله عنه**، أنه... فذكره.

متابعة تامة لحمد بن سلمة:

وأخرجه ابن ماجه (٢١١٨ م) من طريق أبي عوانة، وأحمد (٢٣٣٨٢)، والدارمي (٢٧٢٨)، والبخاري في "تاريخه" (٣٦٣-٣٦٤/٤)، والطبراني (٨٢١٤) ومن طريقه المزي في الموضع السابق، من طريق شعبة، والطبراني ثانيا (٨٢١٥) من طريق زيد بن أبي أنيسة، والبيهقي في "الأسماء" (٣٠٦) من طريق عبيد الله بن عمرو، أربعتهم عن عبد الملك بن عمير به نحوه. وسياق الحديث عند بعض هؤلاء أتم مما عند البعض الآخر.

وأخرجه الحاكم (٦٠٥٨) من طريق عبيد الله بن عمرو أيضا، لكن وقع عنده «عبد الله بن الطفيل ابن أخي عائشة». وجعله الحاكم من خطأ عبيد الله بن عمرو؛ حيث قال: خالفه حماد بن سلمة عن عبد الملك بن عمير. اهـ. ثم قال عقب إخراج رواية حماد: هذا أولى بالمحفوظ من الأول. اهـ. والأمر كما قال الحاكم، ولا سيما وقد تابع جماعة حماد بن سلمة على هذا. ثم عبيد الله نفسه رواه مرة أخرى على الصواب كما تدل عليه رواية البيهقي. وأبهم اسم الصحابي في الموضع الثاني من "المعجم الكبير"...

هذا، وقد وقع وهم في رواية أحمد؛ فجعل فيها الرائي رجلا من اليهود! والظاهر صدور الوهم من شعبة؛ فإنه قد كان يختصر الحديث، فينتج أحيانا نظير هذا الإخلال في معناه!

قوله: «كان يختصر الحديث، فينتج أحيانا نظير هذا» ومن هذه النظائر ما يلي...

...

بإخلال شعبة بمعنى الحديث أحيانا بسبب اختصاره له:

قد قال الخطيب **رَحِمَهُ اللَّهُ** في هذا الصدد في "الكفاية" (ص ١٨٨-١٨٩): **أخبرنا** أبو علي الحسن بن الحسين بن العباس النعالي، قال: أنا عبيد الله بن العباس بن الوليد بن مسلم الشطوي، قال: ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، قال: ثنا علي ابن الجعد، قال: ثنا شعبة، عن إسماعيل بن علي، عن عبد العزيز بن صهيب، عن **أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أن النبي **ﷺ** نهى عن التزعفر.

مدرني محمد بن أحمد بن علي الدقاق، قال: ثنا أحمد بن إسحاق النهاوندي، قال: ثنا أبو محمد بن خلاد، قال: ثني عمر بن غالب، قال: ثنا أبو يحيى العطار، قال: سمعت إسماعيل بن علي، يقول: روى عني شعبة حديثا واحدا، فأوهم فيه؛ حدثته عن عبد العزيز بن صهيب، عن **أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أن النبي **ﷺ** نهى أن يتزعفر الرجل، فقال شعبة: إن النبي **ﷺ** نهى عن التزعفر.

قلت: أفلا ترى إنكار إسماعيل على شعبة روايته هذا الحديث عنه على لفظ العموم في النهي عن التزعفر، وإنما نهى عن ذلك للرجال خاصة. وكان شعبة قصد المعنى، ولم يفتن لما فطن له إسماعيل. اهـ المراد.

ووقع من شعبة نظيره في حديث آخر، قال ابن أبي حاتم في "العلل" (١٠٢): وسمعت أبي، وذكر حديث شعبة، عن سهيل، عن أبيه، عن **أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قال: قال رسول الله **ﷺ**: «لا وضوء إلا من صوت، أو ريح».

قال أبي: هذا وهم، واختصر شعبة متن هذا الحديث؛ فقال: «لا وضوء إلا من صوت، أو ريح». ورواه أصحاب سهيل، عن سهيل، عن أبيه، عن **أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، عن النبي **ﷺ**، قال: «إذا كان أحدكم في الصلاة، فوجد ريحا من نفسه، فلا يخرج حتى يسمع صوتا، أو يجد ريحا». اهـ.

بـ كلام الأئمة على السند:

قال البوصيري في "مصباح الزجاجة": هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات على شرط مسلم. اهـ.

ولكن عبد الملك بن عمير لا يبلغ درجة الثقة، بل مجموع ما قيل فيه دال على أنه صدوق، فالحديث حسن. وقد ساء حفظه لما شاخ، ولكنه لم يختلط. وعلى فرض ثبوت وصف ابن عمير هذا بالتدليس فلا يضر لرواية شعبة الحديث عنه، وهو لا يروي عن شيوخه المدلسين إلا ما كان مسموعاً لهم.

بـ وهم ابن عيينة في رواية الحديث:

وأخرج هذا الحديث أحمد (٢٣٣٣٩)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣٦٤/٤)، والبزار (٢٨٣٠)، والنسائي في "الكبرى" (١٠٩٣١)، وابن

قوله: {لم يختلط} قال الذهبي في "الميزان" (٥٧٥/٢): وكان من أوعية العلم، ولي قضاء الكوفة بعد الشعبي. ولكنه طال عمره، وساء حفظه. اهـ.

ثم قال: والرجل من نظراء السبيعي أبي إسحاق وسعيد المقبري، لما وقعوا في هرم الشيخوخة نقص حفظهم، وساءت أذهانهم، ولم يختلطوا. اهـ المراد.

قوله: {لا يروي عن شيوخه المدلسين إلا ما كان مسموعاً لهم} هذا أمر معروف لدى طلاب هذا العلم الشريف. ولكن أحببت إفادة القارئ الكريم بما يؤكد، ويبين كون هذه عادة شعبة في شيوخه المدلسين. وذلك ما قال فيه الحافظ أثناء كلامه على حديث ما في "الفتح" (٢٧١/٢): ... وزاد الإسماعيلي من طريق أبي داود الطيالسي، قال: سمعت شعبة يقول: داهنت في هذا الحديث لم أسأل قتادة؛ أسمعته من أنس، أم لا؟ اهـ.

ماجه (٢١١٨)، والبيهقي في "الأسماء" (٣٠٥)، من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة نحوه مختصرا. قال البوصيري في "مصباح الزجاجة": هذا إسناد رجاله ثقات على شرط البخاري. لكنه منقطع بين سفيان وبين عبد الملك بن عمير. اهـ.

قال أبو عبد الله: لعل البوصيري يريد بهذا الانقطاع الإشارة إلى تدليس ابن عيينة، والله أعلم. ولكن هذا لا يضر لما قاله الحافظ في "التقريب": وكان ربما دلس، لكن عن الثقات. اهـ.

ومع هذا فقد صرح ابن عيينة بالتحديث عند النسائي. وإنما علة هذه الرواية ما قاله المزي في "تحفة الأشراف" (٦٩/٤) عقب ذكر متابعة شعبة وحماد بن سلمة لأبي عوانة: وقال سفيان بن عيينة: «عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة»، ووهم في ذلك. اهـ. وبالنظر إلى مخالفي ابن عيينة من حيث العدد والصفة رجحت روايتهم. وإلى هذا أشار البزار؛ حيث قال: هكذا قال ابن عيينة: «عن عبد الملك، عن ربعي، عن حذيفة»، وقال شعبة وأبو عوانة: عن عبد الملك، عن ربعي بن حراش، عن الطفيل أخي عائشة لأمرها. اهـ المراد.

وقال البخاري عقب إخراج رواية شعبة، فرواية ابن عيينة: والأول. اهـ. **قال أبو عبد الله:** وظاهر السياق مفيد لوقوع السقط في كلام البخاري، ويدل عليه ما قال فيه البيهقي في "الأسماء" بعد إخراجه للرواية الصواب: قال البخاري: حديث شعبة أصح من حديث ابن عيينة. اهـ.

وأفاد الحافظ في "الفتح" (٦٥٨/١١)؛ إذ قال: أخرجه ابن ماجه أيضا، وهكذا قال حماد بن سلمة عند أحمد، وشعبة، وعبد الله بن إدريس، عن عبد

الملك. وهو الذي رجحه الحفاظ، وقالوا: إن ابن عيينة وهم في قوله: عن حذيفة. اهـ.

مرواية أخرى للحديث:

وقد أخرج الحديث أبو يعلى (٤٦٥٥): **حدثنا** عبد الأعلى، ثنا عثمان بن عمر، ثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي، عن الطفيل أخي عائشة من أمها، عن عائشة - في ما يعلم عثمان - نحوه مختصرا.

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٧/ ٢٠٧-٢٠٨): ورجاله ثقات. اهـ.

قال أبو عبد الله: ووقع في إسناد هذه الرواية زيادة صير بها الحديث من مسند عائشة. والمشهور في رواية شعبة جعل الحديث من مسند الطفيل، كذا تقدم عند أحمد، والدارمي، والبخاري، والطبراني... والمتبادر من هذا وقوع الخطأ في الإسناد عند أبي يعلى ممن دون شعبة. ويفيد ظاهر قوله: «في ما يعلم عثمان» صدوره من عثمان بن عمر.

وعثمان هذا ثقة، ولكن خالف أبا الوليد الطيالسي عند الطبراني، ومحمد ابن جعفر عند أحمد، ويزيد بن هارون عند الدارمي، ومحمد بن عرعة عند البخاري، وهؤلاء أرجح عددا وصفة من عثمان، فتكون زيادته شاذة.

مرواية أخرى للحديث:

وأخرج الحديث الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٣٧): **حدثنا** أبو أمية، ثنا علي بن بحر القطان، ثنا هشام بن يوسف، عن معمر، عن عبد الملك ابن عمير، عن جابر بن سمرة به نحو لفظ حديث الباب.

وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٥٧٦١) من طريق علي بن بحر به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨١٣) عن معمر، عن عبد الملك بن عمير، أن رجلاً رأى في زمان النبي ﷺ في المنام... فذكر نحوه، وهو مرسل. وخالف معمر بروايته رواية الجماعة التي تقدم ترجيحها، وهو لا يقوى على مخالفتهم! وعليه فالأمر ما قاله البزار عقب ما تقدم نقله: وقال معمر، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة. والصواب حديث عبد الملك، عن ربعي، عن الطفيل أخي عائشة. اهـ.

وقد أشار البيهقي في "الأسماء والصفات" إلى إعلال رواية معمر بذكرها بصيغة التمريض؛ فقال: وقيل: عن عبد الملك عن جابر بن سمرة. اهـ.



الحديث العاشر

نهى عن الحبوّة يوم الجمعة والإمام يخطب.

ضعيف.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه أحمد (١٥٦٣٠)، وأبو داود (١١١٠)، والترمذي (٥١٤) ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (١٠٨٢)، وأبو يعلى (١٤٩٢) و(١٤٩٦)، وابن خزيمة (١٨٩٧)، وابن المنذر في "الأوسط" (١٨١٣)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٩٠٥)، والطبراني (١٢٦/٢٠) تحت رقم (٣٨٤)، والحاكم (١٠٨١) ومن طريقه البيهقي (٥٩٧٩) ومن طريق غيره (٥٩٧٨)، من طريق أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ، أنه... فذكره.

بـ حكم الأئمة على الحديث:

قال ابن المنذر قبل إخراج الحديث: وقد احتج به بعض أصحابنا. وقد تكلم في إسناده، ولا أراه ثابتاً؛ لأنه مجهول الإسناد. اهـ.
والذين احتجوا به قووه لطرقه، قال الشوكاني في "النيل" (٣٢٣/٦):
واستدلوا بحديث الباب وما ذكرناه في معناه، وهي تقوي بعضها بعضاً. اهـ.

وبهذا قال المباركفوري في "تحفة الأحوذى" (٢٣٧ / ٥): أحاديث الباب، وإن كانت ضعيفة، لكن يقوي بعضها بعضا. اهـ.
ولذلك قال الترمذي: وهذا حديث حسن. اهـ.
وبالغ الحاكم؛ فقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، كما في تحقيق دار الميمان على "المستدرک".
وسياتي عن الذهبي نفسه ما يفيد مخالفته لهذه الموافقة للحاكم ههنا!

في النظر في السند:

قال الشوكاني في "النيل" (٣٢٠ / ٦): حديث معاذ بن أنس هو من رواية ابنه سهل بن معاذ، وقد ضعفه يحيى بن معين، وتكلم فيه غير واحد. اهـ.
قال أبو عبد الله: وقد وثق، نقل الحافظ في "التهذيب" ذكر ابن حبان له في "الثقات"، ثم نقل تصريح العجلي بهذا. وليس ذلك منهما بمعتمد لما عرف من تساهلها في التوثيق، وما كان كذلك فلا يقاوم التضعيف المتقدم.

قوله: «تساهلها في التوثيق» قال المعلمي رَحِمَهُ اللهُ في "مجموع آثاره" (٩٠ / ١٢): وتوثيق العجلي وجدته بالاستقراء كتوثيق ابن حبان، أو أوسع. اهـ.
وقال الألباني رَحِمَهُ اللهُ كما في "الروض الداني" (ص ٣٧): ... وكأنه تبع في ذلك العجلي؛ فإنه أورده في "ثقافته" (٥١٠ - ٢٠٣٨)، وكذلك ابن حبان (٥ / ٥٨٥).
ولم تطمئن النفس لتوثيقها لما هو معروف من تساهلها. اهـ.

وفي هذا الصدد ما قاله الشيخ مقبل، وأضاف إليه فوائد أخرى؛ حيث قال في جوابه عن تساهل العجلي في التوثيق كما في "فتاواه الحديثية" (٣١ / ٢): قد عرف بالاستقراء من تفرد به ابن حبان بتوثيق بعض الرواة الذين لم يوثقهم غيرهما.

ثم قد ناقض ابن حبان إيراد الرجل في "الثقات" بإيراده أيضا، في "كتاب المجروحين" (٤٤١ / ١) قائلا: منكر الحديث جدا. اهـ.

وهذا الكلام من ابن حبان مفيد لعدم الاعتبار بحديث الرجل! والظاهر أنه من تشدده، كما ينبئ بذلك قول ابن معين السابق النقل؛ فإنه مع حدته في الجرح اقتصر على تضعيفه مما يفيد صلاحية الاعتبار بحديثه.

وقال الشوكاني عقب ما تقدم: وفي إسناده أيضا، أبو مرحوم عبد الرحيم ابن ميمون مولى بني ليث، ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به. اهـ.

وما تقدم يدل على ضعف الحديث لضعف سهل بن معاذ وأبي مرحوم، على أنه قد استنكر على أبي مرحوم!

استنكار الحديث:

وأشار إلى استنكار الحديث عبد الله بن يزيد المقرئ راويه عن سعيد بن أبي أيوب، عن أبي مرحوم. نقل ذلك أبو يعلى عقب إخراجه للطريق الثانية؛ حيث قال: قال ابن الدورقي: قال أبو عبد الرحمن: ليس هو بالمعروف عند الناس، ولم يزل الناس يحتبون. اهـ.

وابن الدورقي هذا هو أحمد بن إبراهيم، شيخ أبي يعلى، وهو ثقة.

فهذا عرف بالاستقراء، وإلا فلا أعلم أحدا من الحفاظ نص على هذا. والذي لا يوثقه إلا العجلي، والذي يوثقه أحدهما، أو كلاهما، فقد لا يكون بمنزلة صدوق، ويصلح في الشواهد والمتابعات.

وإن كان العجلي يعتبر أرفع في هذا الشأن، فهما متقاربان. اهـ.

وقد أشار الذهبي إلى استنكاره، وجعل العهدة في ذلك على أبي مرحوم، فأورده في ترجمته من "الميزان" (٢/ ٥٣٢).

قال أبو عبد الله: لكن قد توبع أبو مرحوم على روايته لهذا الحديث، قال الألباني في "صحيح أبي داود" (٤/ ٢٧٤): وقال أحمد شاعر في تعليقه عليه: «ورواه ابن عبد الحكم في "فتوح مصر" (ص ٢٩٧) من طريق المقرئ أيضا، ومن طريق رشدين بن سعد، عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ». اهـ.

وأخرج هذه المتابعة الطبراني في "الكبير" (٢٠/ ١٢٦) تحت رقم (٣٨٥) من طريق ابن لهيعة عن زبان به.

وزبان هذا ضعيف، يعتبر بحديثه في الشواهد والمتابعات.

قوله: «وقد أشار الذهبي إلى استنكاره» قال الألباني في "الضعيفة" (٢/ ١٧٩) أثناء كلامه على حديث ما: ... ولم أجد الآن من تكلم عليه من الأئمة النقاد غير أن الحافظ الذهبي أورده في ترجمة فليح، كأنه يشير بذلك إلى أنه مما أنكر عليه كما هي عادته في "ميزانه"، والله أعلم. اهـ المراد.

قوله: «وزبان هذا ضعيف، يعتبر بحديثه» قد ضعف جدا ابن حبان روايته عن سهل بن معاذ، قال الحافظ في "التهذيب": وقال ابن حبان: منكر الحديث جدا، يتفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة، لا يحتج به. اهـ.

قال أبو عبد الله: وهذا القول قد بناه ابن حبان على التخمين؛ فقال في ترجمة سهل من "كتاب المجروحين": فلست أدري أوقع التخليط في حديثه منه، أو من زبان بن فائد، فإن كان من أحدهما فالأخبار التي رواها أحدهما ساقطة. وإنما اشتبه هذا؛ لأن رواتها -وصوابه الذي يقتضيه السياق «راويها»- عن سهل بن معاذ زبان إلا الشيء بعد الشيء. اهـ.

والاعتبار بمتابعة زبان هذه لأبي مرحوم إضافة لما تقدم من تحسين بعض الأئمة للحديث وتصحيح البعض الآخر يبعد عنه الاستنكار المتقدم ذكره. ثم يزول بهذه المتابعة أيضا، أحد سببي تضعيف الحديث.

بشاهد الحديث:

قال الشوكاني **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "النيل" (٦/ ٣٢٠-٣٢١): وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند ابن ماجه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الاحتباء يوم الجمعة -يعني والإمام يخطب-. وفي إسناده بقية بن الوليد -وهو مدلس، وقد رواه بالعنعنة عن شيخه- عن عبد الله بن واقد. قال العراقي: لعله من شيوخه المجهولين. اهـ. وإليك سند هذا الحديث من "سنن ابن ماجه" (١١٣٤): **حدثنا** محمد بن المصفي الحمصي، قال: ثنا بقية، عن عبد الله بن واقد، عن محمد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: نهى رسول الله ﷺ ...

فالأنسب بهذا القول جعله من تهويل ابن حبان التي تقدم نظائرها. وقد قال المعلمي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "مجموع آثاره" (١٠/ ١٢١) في مثل هذه النظائر لابن حبان: ابن حبان كثيرا ما يهول مثل هذا التهويل في غير محله. اهـ المراد. ويؤيد ما ذكرنا قول الحافظ في ترجمة سهل بن معاذ من "التقريب": لا بأس به إلا في روايات زبان عنه. اهـ.

فهذا مفيد لتحسين الحافظ لحديث سهل مطلقا إلا ما رواه عنه زبان؛ لأن في هذه الرواية بأسا. والظاهر كون مراد الحافظ بهذه العبارة صلاحية الاعتبار بهذه الرواية دون الاحتجاج بها. ولو كانت شديدة الضعف لبيته، والله أعلم.

قال البوصيري في "مصباح الزجاجة": هذا إسناد ضعيف، بقية هو ابن الوليد، مدلس، وشيخه إن كان الهروي فقد وثق، وإلا فهو مجهول. اهـ.

قوله: «بقية هو ابن الوليد، مدلس» ورد وصف بقية بثلاثة أنواع من التدليس، لكن قد رد الألباني وصفه بتدليس التسوية...

بأنواع التدليس التي وصف بها بقية بن الوليد:

قال الألباني في "الضعيفة" (١٢ / ١٠٥ - ١٠٦): ثم إن بقية بن الوليد قد اتهم بالتدليس في هذا الحديث تدليس التسوية؛ فقد قال ابن أبي حاتم في "العلل" أيضا (٢ / ١٥٤): «سمعت أبي وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه، عن بقية، قال: ثني أبو وهب الأسدي، قال: ثنا نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما»، عن النبي ﷺ، قال: «لا تحمدوا إسلام امرئ حتى تعرفوا عقدة رأيه».

قال أبي: هذا الحديث له علة قل من يفهمها؛ رواه عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن أبي فروة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وعبيد الله بن عمرو كنيته أبو وهب، وهو أسدي، فكأن بقية كنى عبيد الله بن عمرو، ونسبه إلى بني أسد؛ لكيلا يفطن له حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فروة من الوسط لا يهتدى له، وكان بقية من أفعل الناس لهذا.

وأما ما قال إسحاق في روايته، عن بقية، عن أبي وهب: «حدثنا نافع» فهو وهم، غير أن وجهه عندي أن إسحاق لعله حفظ عن بقية هذا الحديث، ولم يفطن لما عمل بقية من تركه إسحاق من الوسط وتكنيته عبيد الله بن عمرو، فلم يتفقد لفظة بقية في قوله: «حدثنا نافع»، أو: «عن نافع».

قلت: يتلخص من كلامه أمران:

-الأول- أن بقية كان يدلس الشيوخ والأسماء.

<...>

-**الثاني** - اتهمه بأنه كان يدلس تدليس التسوية كالوليد بن مسلم.
أما الأول فهو من المسلم به، فقد ذكر ذلك عنه كثير ممن ترجم له من الأئمة،
القدماء منهم والمحدثين... -لكن في شيوخه، وليس في شيوخهم-، منهم
الحافظ يعقوب الفسوي، فقال في **"المعرفة والتاريخ"** (٢/ ٤٢٤): «وبقية يقارب
إسماعيل والوليد في حديث الشاميين، وهو ثقة، إذا حدث عن ثقة فحديثه يقوم
مقام الحجة. يذكر بحفظ إلا أنه يشتهي الملح والطرائف من الحديث، ويروي
عن شيوخ فيهم ضعف، وكان يشتهي الحديث، فيكني الضعيف المعروف
بالاسم، ويسمي المعروف بالكنية باسمه». اهـ المراد.

ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** (ص ١٠٧): وأما الآخر، وهو اتهمه بأنه كان يدلس تدليس
التسوية، فما أعتقد أن ذلك صح عنه. وذلك لأمر، أولاً أن استدلال أبي حاتم
برواية إسحاق بن راهويه عن بقية، إن كانت محفوظة، لا تنهض بذلك؛ لأن فيها
تصريح أبي وهب شيخ بقية بالتحديث عن نافع، وكذلك صرح بقية بالتحديث
عن أبي وهب، فهي رواية مسلسل بالتحديث، فأين التدليس المدعى؟! اهـ.
وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ** بعد أسطر: ولذلك اضطر أبو حاتم إلى توهيم الإمام إسحاق بن
راهويه في الإسناد -«حدثنا نافع»- لتصوره الانقطاع بين أبي وهب ونافع الناتج
من إسقاط بقية لابن أبي فروة من بينهما! وإذا جاز مثل هذا التوهيم منه أفلا
يجوز لغيره أن يقول: «لعل الإسقاط المذكور كان من أبي حاتم مجرد دعوى؛ فإن
بقية قد ذكر ابن أبي فروة في إسناد الحديث كما تقدم في رواية موسى بن سليمان،
على ما فيها من الكلام الذي سبق بيانه»؟! اهـ المراد.

ويؤيد ما تقدم ما قاله الألباني بعد ما تقدم (ص ١١١): زد على ذلك أن أحداً
من علماء التخريج لم يجز على إعلال حديث بقية بتدليس التسوية في ما علمت.

وقد جمع بقية في سند الحديث بين تدليس الإسناد وبين تدليس الشيوخ. ولذلك اختلف في المراد بشيخ بقية فيه...

وقد تقدم كلام البوصيري في المسألة وما أبداه من الاحتمال. بينما قال الحافظ في ترجمة عبد الله بن واقد من "التهذيب": عن محمد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، في النهي عن الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب، وعنه بقية بن الوليد، رواه ابن ماجه هكذا. وعبد الله بن واقد يحتمل أن يكون الهروي، أو أبو قتادة الحراني، أو غيرهما.

قلت -القائل الحافظ-: أما الحراني فيصغر عن إدراك محمد بن عجلان، فبقي الهروي على الاحتمال، والله أعلم. اهـ. وقد قال الحافظ في ترجمة بقية من "التهذيب": وقال العجلي: ثقة في ما يروي عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء. اهـ. وعلى هذا فلا يصلح الاعتبار بحديث بقية المتقدم لشدة ضعفه.

شاهد آخر للحديث:

قال الشوكاني رحمه الله في "النيل" (٦/ ٣٢١): وعن جابر عند ابن عدي في "الكامل" أن النبي ﷺ نهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب. اهـ.

وإنما يعللونه بمنعته عن شيخه، فإذا صرح بالتحديث عنه صححوه. فهو دليل عملي منهم على عدم الاعتداد بقول من اتهمه بتدليس التسوية. اهـ. ويفيد ما تقدم وصف بقية بن الوليد بتدليس الشيوخ وتدليس الإسناد، وأما تدليس التسوية فهو بريء من ذلك.

قد أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٠٣٠٠)، ولكن لا يصلح الاعتبار به لشدة ضعفه، قال الشوكاني عقب ما تقدم: وفي إسناد عبد الله بن ميمون القداح، وهو ذاهب الحديث كما قال البخاري. اهـ.

بشاهد آخر للحديث:

وقد أخرج الحديث عبد الرزاق (٥٥٥٥) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، قال: نهى رسول الله ﷺ ... فذكر نحوه. هذا الشاهد كسابقه لشدة ضعف مراسيل يحيى بن أبي كثير، قال الحافظ في ترجمته من "التهذيب": وقال أبو بكر بن أبي الأسود عن يحيى بن سعيد: مراسلات يحيى بن أبي كثير شبه الريح. اهـ.



الحديث الحادي عشر

إذا توضأ خلل أصابع رجله بخصره.

حسن.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه أحمد (١٨٠١٠) و(١٨٠١٦)، وهذا لفظه، وأبو داود (١٤٨) ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٢١٤)، والترمذي (٤٠)، وابن ماجه (٤٤٦)، والبزار (٣٤٦٤)، والطبراني (٢٠ / ٢١٢)، والبيهقي (٣٦١)، من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن عمرو، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن **المستورد ابن شداد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قال: رأيت رسول الله ﷺ ... فذكره.

بـ حكم الأئمة على الطريق المذكورة:

قال الترمذي: هذا حديث حسن، غريب. اهـ المراد.
قال ابن الملقن في "البدر" (٢١ / ٤): ... فإن ابن القطان ذكره من طريق أبي داود، ثنا قتيبة، عن ابن لهيعة، كما تقدم، وضعفه من رواية ابن لهيعة. اهـ.

قوله: {ضعفه من رواية ابن لهيعة} ضعف غير واحد من الأئمة ابن لهيعة، حتى قال الترمذي في "سننه" (١٠): وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث. اهـ المراد.

<...

قال أبو عبد الله: هذا يشعر بحكاية الإجماع على ضعفه مطلقاً! وقد جزم به، قال ابن الملقن في "البدر" (٢٦ / ٤) في سياق كلامه على حال ابن لهيعة: ... وقال البيهقي: أجمع أصحاب الحديث على ضعفه وترك الاحتجاج به بما ينفرده به. اهـ. وهذا إن حمل على ما استقر عليه الأمر، وإلا فقد وثقه بعض الأئمة كأحمد بن صالح، وحسن به الظن البعض الآخر كمالك، وانظر لذلك "تهذيب التهذيب" (٤١٣ / ٢) و"البدر المنير" (٢٧ / ٤).

وعلى كل فتضعيف عبد الله بن لهيعة هو الصواب، والجرح فيه مفسر، فيقدم. وفي ذلك ما قاله البرذعي رَحِمَهُ اللهُ في "سؤالاته لأبي زرعة" (٤٩): قال أبو زرعة: لم تحترق كتبه، ولكن كان رديء الحفظ. اهـ.

بعض قصة احتراق كتب ابن لهيعة:

اختلف أئمة الشأن بين إثبات القصة مطلقاً ونفيها مطلقاً وبين ذلك قواماً... قد تقدم إطلاق أبي زرعة للنفي، والظاهر كون عمدته في ذلك ما ذكره قبله من الإنكار. وذلك ما قاله البرذعي في "سؤالاته لأبي زرعة" (٤٨): قال لي أبو زرعة: قال يحيى -يعني ابن بكير-: احترق حصن ابن لهيعة، فبعث إليه الليث بمائة دينار. وأنكر يحيى أن يكون احترقت كتب لابن لهيعة. اهـ.

وبه قال غيرهما من أئمة الشأن، قال ابن طهمان الدقاق في "كلام ابن معين في الرجال" (٢٩٨): قيل ليحيى: فهذا الذي يحكي الناس أنه احترقت كتبه؟ قال: ليس لهذا أصل، سألت عنها بمصر. اهـ.

ويحتمل كون هذا المسئول ابن بكير، فقد ذكر ابن معين في تلاميذه، كما يحتمل كونه الشيخ الآخر لابن معين سعيد بن أبي مریم، فقد قال الآجري في "سؤالاته لأبي داود" (١٥١٢): سمعت أبا داود يقول: قال ابن أبي مریم: لم تحترق كتب

<...>

ابن لهيعة، ولا كتاب. إنما أرادوا أن يرققوا عليه أمير مصر، فأرسل إليه أمير مصر بخمسمائة دينار. اهـ المراد.

على أنه قد قال البخاري في "تاريخه" (١٨٣ / ٥): وقال يحيى بن بكير: احترق منزل ابن لهيعة وكتبه في سنة سبعين ومائة. اهـ.

وورد نظير هذا عن ابن معين أيضاً، قال الذهبي في "الميزان" (٤٢٧ / ٢): قال ابن معين: هو ضعيف قبل أن تحترق كتبه وبعد احتراقها. اهـ.

قال أبو عبد الله: هذا محمول منهما على إثباتهما للقصة قبل الفحص عنها، فلما سألّا تبين لهما ما وقع فيها من المبالغة، فبالغاها في الإنكار كذلك، والله أعلم. والحق الذي يدل عليه مجموع الأقوال في القصة المذكورة، ويوافق به بين قول المثبتين والنافين، هو عدم الإطلاق في الجهتين. بل الصواب بالتفصيل في النفي والإثبات، فمراد النافين نفي احتراق كتبه كلها، فبقيت بعضها على حالها، ومراد المثبتين إثبات احتراق البعض دون البعض. وإلى هذا ذهب الذهبي في "تاريخه" (٦٦٩ / ٨)؛ حيث قال: فكأنه احترقت بعض كتبه. اهـ.

وبيّن التفصيل المذكور ما نقله الذهبي في "السير" (٢١ / ٨)؛ حيث قال: قال إسحاق بن عيسى: ما احترقت أصوله. إنما احترق بعض ما كان يقرأ منه - يريد ما نسخ منها - اهـ.

ويدل على التفصيل المتقدم ذكره ما أخرجه بإسناد حسن العقيلي **رحمة الله** في "الضعفاء" (٦٩٥ / ٢): **حدثنا** يحيى بن عثمان بن صالح، قال: سألت أبي؛ متى احترقت دار ابن لهيعة؟ فقال: في سنة سبعين ومائة. قلت: واحترقت كتبه كما تزعم العامة؟ قال: فقال: معاذ الله! ما كتبت كتاب عمارة بن عزية إلا من أصل كتاب ابن لهيعة بعد احتراق داره، غير أن بعض ما كان يقرأ منه احترق، وبقيت أصول كتبه بحالها. اهـ المراد.

اختلاط ابن لهيعة:

قال ابن محرز في "معرفة الرجال" (١٠١٢): سمعت يحيى بن معين يقول: قال أبو الأسود -وكان ثقة-: ما اختلط ابن لهيعة قط حتى مات. اهـ.
بينما نقل الحافظ رحمه الله في "تهذيب" ما قال فيه: وقال أبو جعفر الطبري في "تهذيب الآثار": اختلط عقله في آخر عمره. انتهى. اهـ.

والقول بالإثبات مقدم، ويؤيده ما قاله العقيلي تنمة للكلام المتقدم نقله: قال عثمان: قال أبي: ولا أعلم أحدا أخبر بسبب علة ابن لهيعة مني. أقبلت أنا وعثمان ابن عتيق بعد انصرافنا من الصلاة يوم الجمعة، نريد ابن لهيعة، فوافيناه أمامنا، راكبا على حمار يريد إلى منزله. فأفلج، وسقط عن حماره، فبدر ابن عتيق إليه، فأجلسه، وسرنا به إلى منزله. فكان ذلك أول سبب علته. اهـ.

قال أبو عبد الله: ولا ينافي هذا ما اشتهر من اختلاطه بسبب احتراق كتبه؛ إذ قوله: «فكان ذلك أول سبب علته» لا ينفي أن يكون ثم سبب آخر زاده علة...

مرواية العبادلة عن ابن لهيعة:

وعلى كل، فقول أبي زرعة المتقدم يفيد ضعف ابن لهيعة مطلقا، قبل اختلاطه وبعده. ولذلك نقل ابن طهمان في "كلام ابن معين على الرجال" (٣٤٢) أنه قال: ابن لهيعة ليس بشيء، تغير، أو لم يتغير. اهـ.

لكن ما كان منه قبل الاختلاط أحسن مما كان بعد ذلك، قال أبو بكر المروزي في روايته لـ "العلل ومعرفة الرجال" (٧٦): سألت أبا عبد الله عن ابن لهيعة، فلين أمره، وقال: من سمع منه متقدما. اهـ.

وعليه يحمل ما قال الذهبي في "السير" (٢١ / ٨): وقال أبو حفص الفلاس: من كتب عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبه فهو أصح كابن المبارك والمقرئ. اهـ.

قال أبو عبد الله: والأمر كذلك؛ إذ يزيد بن عمرو صدوق وشيخه ثقة، فضعف الحديث بسبب ابن لهيعة. وحاصل الأمر في حديثه ما قاله الذهبي في "السير" (١٦/٨): قال حنبل: سمعت أبا عبد الله يقول: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإنني لأكتبه أعتبر به، وهو يقوى بعضه ببعض. اهـ.

وقد ذكره الحافظ لتدليسه في الطبقة الخامسة من "طبقات المدلسين".

بعض متابعات لابن لهيعة:

قال الحافظ في "التلخيص" (١/٢٤٣-٢٤٤): وفي إسناد ابن لهيعة، لكن تابعه الليث وعمرو بن الحارث، أخرجه البيهقي، وأبو بشر الدولابي، والدارقطني في "غرائب مالك"، من طريق ابن وهب عن الثلاثة. اهـ.

وأضيف إليهما آخران، أفاده ابن حبان في "كتاب المجروحين" (١/٥٠٤)؛ إذ قال: وكان أصحابنا يقولون: سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، فسماعهم صحيح. اهـ المراد.

ويؤيد الحمل المتقدم ما قال الذهبي في "الميزان" (٢/٤٢٧): وقال أبو زرعة: سماع الأوائل والأواخر منه سواء، إلا أن ابن المبارك وابن وهب كانا يتبعان أصوله، وليس ممن يحتج به. اهـ.

وذلك لسوء حفظه قبل اختلاطه وبعده، قال الحافظ في "التهذيب": قال عبد الرحمن: قلت لأبي: إذا كان من يروي عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك فابن لهيعة يحتج به؟ قال: لا.

قال أبو زرعة: كان لا يضبط. اهـ.

والبيهقي أخرجه (٣٦٢) من طريق ابن أبي حاتم، وهو كذلك في كتابه "الجرح والتعديل" (١ / ٣١): **حدثنا** أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب، قال: سمعت عمي يقول: سمعت مالكا سئل عن تحليل أصابع الرجلين في الوضوء، فقال: ليس ذلك على الناس. قال: فتركته حتى خف الناس. فقلت له: عندنا في ذلك سنة. فقال: وما هي؟ قلت: حدثنا الليث بن سعد، وابن لهيعة، وعمر بن الحارث، عن يزيد بن عمرو والمعاذ بن به نحوه. وقال مالك عقب تحديث ابن وهب له بالحديث: إن هذا الحديث حسن، وما سمعت به قط إلا الساعة. اهـ.

قوله: «الحديث حسن» سند قول مالك هذا حسن، وفيه إطلاقه لفظة «الحسن» على الحديث، ويشبه كون مراده الحديث الحسن لذاته المعروف في المصطلح. وإنما الفائدة في هذا حيث إنه أقدم من اطلعت عليه من أئمة الشأن في إطلاق هذه اللفظة على هذا المعنى.

به إطلاق مالك لفظة «حسن» على الحديث الحسن لذاته:

وإنما الظاهر مما تقدم إطلاق مالك لفظة «الحسن» على الحديث الحسن لذاته المعروف في مصطلح الحديث لأمرين:

أحدهما كونه حجة عند مالك، ويدل عليه إفتاؤه بالعمل بما فيه كما أخبر به ابن وهب؛ حيث قال عقب ما تقدم نقله من كلام مالك: ثم سمعته بعد ذلك يسأل، فيأمر بتخليل الأصابع. اهـ.

ثانيهما اقتصار مالك في حكمه على الحديث بالحسن على الإسناد المسموع، ولم يحكم عليه بهذا الأمر آخر كما يدل عليه قوله: «ما سمعت به قط إلا الساعة».

<...>

ونقل العراقي في "التقييد" (٤/ ٤٠٥) عن أبي الفتح أنه قال عقب ذكر رواية ابن أبي حاتم: ... ذكر لمالك في ذلك حديثا بسند مصري صحيح. اهـ.
ونقل ابن الملقن في "البدر" بعد ما تقدم تصحيح ابن القطان لهذا السند.

والأمر كما قال مالك؛ فإن الرجال في الإسناد الذي سمعه ثقات كلهم ما عدا يزيد بن عمرو فصدوق، وليس الحديث بشاذ ولا معلل. وعلى هذا فيندرج هذا الحديث تحت حد الحديث الحسن لذاته المعروف في مصطلح الحديث.
قوله: «تصحيح ابن القطان لهذا السند» ولكن أورد على تصحيحه إشكالا قال فيه ابن الملقن قبل ما تقدم نقله: وحاول ابن القطان تصحيحه، فوقف عن ذلك لفصل أشكل عليه، وهو سماع ابن أبي حاتم من أحمد بن عبد الرحمن بن وهب؛ فإنه أشكل عليه هل سمع، أو روى عنه إجازة؟ اهـ.

ثم نقل عنه أنه قال: إنما يجب أن يتفقد من أمر هذا الحديث قول أبي محمد بن أبي حاتم: «أنا أحمد بن عبد الرحمن»؛ فإني أظنه يعني بالإجازة، فإنه ذكره في بابه. قال: «إن أبا زرعة أدركه، ولم يكتب عنه»، وأن أباه قال: «أدركته، وكتبت عنه»، فظاهر هذا أنه لم يسمع منه؛ فإنه لم يقل: «كتبت عنه مع أبي» كما هي عادته. اهـ.
قال أبو عبد الله: يشير ابن القطان إلى ما ذهب إليه بعضهم من جعل إطلاق «حدثنا» في الإجازة تدليسا!

بجعل بعضهم إطلاق «حدثنا» في الإجازة تدليسا:

قال الذهبي في "السير" (٢٢/ ٣٩٣): وقد قرأت بخط الحافظ علم الدين القاسم، أنه قرأ بخط ابن الصلاح، سمعت "الموطأ" على الحافظ ابن دحية. وحدثنا به بأسانيد كثيرة جدا، وأقربها ما حدثه به الفقيهان أبو الحسن علي بن حنين الكناني والمحدث أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن خليل القيسي، قالوا: ثنا
<...>

محمد بن فرج بن الطلاع وأبو بكر خازم بن محمد، قالوا: ثنا يونس بن عبد الله بن مغيث.

قال ابن الذهبي: لم يلق ابن دحية هذين، وبالجهد أن تكون روايته عنهما إجازة، وكانا ببلاد العدو، لم يكونا بالأندلس، فكان القيسي بمراكش، وكان ابن حنين بفاس. ولتأخري المغاربة مذهب في إطلاق «حدثنا» على الإجازة، وهذا تدليس. اهـ.

قال أبو عبد الله: وعلى فرض تسمية هذا الإطلاق تدليسا فلا يوجب ضعف الحديث من أجله لما أفاده الخطيب في "الكفاية" (ص ٣٩٠)؛ حيث قال: ... على أن المدلس إذا قال: «أخبرني فلان» وهو يرى استعمال ذلك جائزا في أحاديث الإجازة، والمكاتب، والمناولة، وجب أن يقبل خبره؛ لأن أقصى حاله أن يكون قوله: «أخبرني فلان» إنما هو إجازة مشافهة، أو مكاتب، وكل ذلك مقبول. اهـ.

وفي هذا ما يكفي جوابا عن إشكال ابن القطان، ولذلك قال ابن الملقن عقب ما تقدم: وقد استغنينا عن هذا التفقد الذي أشار إليه ابن القطان برواية البيهقي المتقدمة؛ حيث قال: «حدثني أحمد بن عبد الرحمن بن وهب»، وكذلك أيضا، رواه عن ابن أخي ابن وهب أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، حدث به الدارقطني في "غرائب مالك"، عن أبي جعفر الأسواني، عن الدولابي، ثنا أحمد ابن عبد الرحمن بن وهب، ثنا عمي... فذكر معنى الخبر والقصة عن ابن لهيعة والليث بن سعد، ولم يذكر عمرو بن الحارث.

فهذا أبو محمد بن أبي حاتم وأبو بشر الدولابي كل منهما يقول: «حدثنا أحمد ابن عبد الرحمن»، نبه على ذلك شيخنا أبو الفتح اليعمري **رَحِمَهُ اللَّهُ** في ["شرح الترمذي"]، وأخذه من شيخه تقي الدين بن دقيق العيد؛ فإنه ذكره كذلك في كتاب "الإمام". اهـ.

والرجال في السند ثقات ما عدا شيخ ابن أبي حاتم، وابن لهيعة، وشيخه. فأما الأخيران فقد تقدم بيان حالهما، وينجبر ضعف ابن لهيعة بالمتابعات. وأما أحمد بن عبد الرحمن ففيه كلام، ولا ينزل حديثه عن درجة الحسن. وعلى هذا فإسناد الحديث المتقدم ذكره حسن لذاته.

قوله: ﴿ولا ينزل حديثه عن درجة الحسن﴾ لما كان مدار الحكم على الحديث على المعرفة بحال أحمد بن عبد الرحمن، وقد تكلم فيه بكلام كثير بعضه شديد، كان المتعين بيان حاله...

ببيان حال أحمد بن عبد الرحمن بن وهب:

قد اختلف أئمة هذا الشأن في حال هذا الرجل اختلافا شديدا، وإليك الوجه الذي يوفق به بين تلك الأقوال... قال الذهبي في "الميزان" (١/١٣٨): وقال ابن حبان ما معناه: إنه أتى بمناكير في آخر عمره. اهـ. والسبب لذلك ضعف حفظه لما كبر، فأدخل عليه بعض ما ليس من حديثه، فصار يحدث به.

بل آل الأمر ببعض الأئمة أن نسبه إلى الاختلاط، قال مغلطاي: قال أبو عبد الله الحاكم: قلت لأبي عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ -يعني ابن الأخرم-: إن مسلما حدث عن ابن أخي ابن وهب. فقال: إن ابن أخي ابن وهب ابتلي بعد خروج مسلم من مصر، ونحن لا نشك في اختلاطه بعد الخمسين، وذلك بعد خروج مسلم. والدليل عليه أحاديث جمعت عليه بمصر لا يكاد يقبلها العقل وأهل الصنعة، من تأملها منهم علم أنها مختلقة، أدخلت عليه فقبلها. اهـ المراد بواسطة حاشية "تهذيب الكمال" (١/٥٧).

وهذا سبب له الضعف، قال ابن عدي في "الكامل" (١/ ٤٢٢): ومن ضعفه أنكرت عليه أحاديث - أنا ذاكر منها البعض - وكثرة روايته عن عمه. اهـ المراد. وأبلغ من ذلك ما قال فيه البرذعي في "سؤالاته لأبي زرعة" (٩٥٤): وحملت معي من مصر جزءا بخطي مما أنكرته من حديث أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي ابن وهب أبي عبيد الله ومما لديهم من الأسانيد والمتون، فدفعت الجزء إلى أبي زرعة. اهـ المراد.

وذكر أنه أضاف إليه أشياء أخرى من هذا النمط؛ فقال: دفعت الرقعة أيضا، إلى أبي زرعة، فجعل يقرأ ما في الكتاب، ويتعجب، ثم قال لي أبو زرعة: لا أرى ظهر بمصر منذ دهر أوضع للحديث وأجسر على الكذب من هذا... اهـ المراد. ثم قال البرذعي: ... فتكتب بخطك إلى أصحابنا بمصر. فكتبت - هكذا في ما بين يدي، ومقتضى السياق «فكتب» - بخطه كلاما غليظا يأمر بهجرانه ومباينته، ونسبه إلى الكذب المصرح. وكتب نحو ذلك أبو عبد الله محمد بن مسلم وأبو حاتم. اهـ المراد.

ثم ذكر البرذعي أن أحمد بن عبد الرحمن لما أخبر بما أنكر عليه من الأحاديث عزم أن لا يعود إلى التحديث بها، واعتذر عن بعض ذلك بكونه مما أدخل عليه، وليس من حديثه.

وصدق فعله قوله، فرجع أحمد عما أنكر عليه، وقد قال الحافظ في "التهذيب" (١/ ٣٤-٣٥) بعد سرده لأحاديث أنكرت عليه: قد صح رجوع أحمد عن هذه الأحاديث التي أنكرت عليه، ولأجل ذلك اعتمده ابن خزيمة من المتقدمين وابن القطان من المتأخرين. اهـ.

ونقل الحافظ قبل ذلك عن ابن أبي حاتم أنه قال: سمعت أبي يقول: كتبنا عنه وأمره مستقيم، ثم خلط بعد، ثم جاءني خبره أنه رجع عن التخليط.

<...>

وسئل أبي عنه بعد ذلك، فقال: كان صدوقاً. اهـ.

وبعد ما تقدم بيانه لم يبق لأحد في تكذيب أحمد بن عبد الرحمن حجة!

وأما ذكر البرذعي لرجوع أحمد بن عبد الرحمن إلى التحديث بما أنكر عليه فلا يثبت. وذلك أنه قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** بعد ما تقدم نقله في آخر الكلام على قصة أحمد بن عبد الرحمن: أتاني قوم ثقات من أصحابنا، فحدثوني أنهم شهدوه في ذلك اليوم يحدث بحديث عيسى بن يونس، الذي قال له ما قال عن عمه.

فقصدت الرجل الذي قيل له أنه قرأ عليه الحديث، وكان جرجاني، صديق لي. فقلت له: ابن أخي ابن وهب قرأ عليك حديث عيسى بن يونس؟ فقال لي: نعم، أخذ مني درهمين، وقرأه علي. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: فهذه القصة لا تثبت لما في إسنادها من المبهمين؛ إذ لم يذكر البرذعي من هؤلاء الثقات، ولا سمى صديقه. فلا نعدل عما تقدم نقله من جزم الحافظ وغيره من أئمة الشأن برجوع أحمد عن تلك الأحاديث إلا بينة.

ويستفاد مما تقدم من التوضيح ما يدل على عقل الرجل وتمييزه بين ما هو من حديثه وبين ما أدخل عليه. فترك التحديث بما ليس من حديثه حتى انتشر ذلك، وتبين رجوعه عن ذلك لأبي حاتم وغيره من أئمة هذا الشأن، فعدلوه بعد أن نسبوه إلى الكذب.

ويستفاد مما تقدم أيضاً، ما يدل على عدم اختلاط أحمد بن عبد الرحمن خلافاً للنقل المتقدم عن ادعائه؛ لأن المختلط لا تميز له، وأحمد هذا قد ظهر تمييزه!

وقد كان قبل تغييره صحيح الحديث، ولذلك اعتمده مسلم في "صحيحه".

ثم نزل حديثه بسبب تغييره لما كبر سنه عن درجة الصحة، إلا أنه لم يحط تغييره حديثه عن درجة الحسن، ولهذا قال الحافظ **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "التقريب": صدوق، غير بأخرة. اهـ.

بإعلال مرواية أحمد بن عبد الرحمن للحديث:

ولكن يرد على تحسين الحديث قول الحافظ في "إتحاف المهرة": أظنه غلطا من أحمد بن عبد الرحمن، فقد حدث به عن محمد بن الربيع الجيزي في كتاب "الصحابة الذين نزلوا مصر"، فلم يذكر غير ابن لهيعة.

وأخرجه من طرق عن ابن لهيعة، وعن يونس بن عبد الأعلى ومحمد بن عبد الله بن الحكم، كلاهما عن ابن وهب، عن ابن لهيعة وحده... اهـ المراد بواسطة تحقيق مؤسسة الرسالة لـ "المسند" (٢٩ / ٥٣٩).

فهذا إعلال من الحافظ بعدم حفظ أحمد بن عبد الرحمن لما تقدم ذكره من المتابعات لابن لهيعة.

وإلى هذا المعنى أشار الترمذي أيضا؛ حيث قال عقب تحسين الحديث: لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. اهـ.

ونظيره ما قاله البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحدا يرويه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد عن المستورد. اهـ.

فقول الترمذي والبزار موافق لما ظنه الحافظ، والترمذي والبزار من أئمة العلل المتقدمين، فالقلب إلى الأخذ بقولهما أميل من الأخذ بتصحيح من تقدم نقله عنهم من الحفاظ المتأخرين... لكن يرد على هذا تحسين مالك للحديث، وهو من الأئمة المتقدمين في هذا الشأن.

ويضاف إلى هذا نقض الحافظ لظنه السابق؛ فإنه هو الذي أفاد بالمتابعات لابن لهيعة، كما تقدم نقله من كتابه "التلخيص".

وقد قال الحافظ نفسه في "النكت الظراف" متعقبا على ما تقدم من قول الترمذي: فقد أخرجه ابن أبي حاتم، عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، عن

عمه، عن ابن لهيعة، والليث بن سعد، وعمرو بن الحارث، ثلاثتهم عن يزيد ابن عمرو به. اهـ بواسطة تحقيق "تحفة الأشراف" (٨/ ٥٦)، الحاشية (١).

وهذا أيضا، تعقب من الحافظ على ظن نفسه المتقدم نقله في "الإتحاف".

ثم يؤيد حفظ أحمد بن عبد الرحمن لهذه المتابعات ما له من القرابة لعمه؛ فإن القريب قد يحضر ما لا يحضر غيره، ويسمع ما لا يسمعون، فلا غرابة في تخصيص ابن وهب لأحمد بما تقدم من المتابعات وحفظه لها دون غيره.

فباعتبار هذه القرينة وتعقب الحافظ على نفسه وعلى الترمذي، إضافة إلى تحسين مالك للحديث، يغلب على الظن حفظ أحمد بن عبد الرحمن لروايته وعدم غلطه فيها.

ثم ما تقدم من حكم الحافظ بغلط أحمد إنما هو مبني على ظنه، فلا يقوى على رد جزم من صحيح الحديث، أو حسنه، من أئمة هذا الشأن.

وأما الترمذي والبزار فقد تكلمنا بحسب ما يعلمانه، وقد حفظ غيرهما ما لم يحفظا، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ.



الحديث الثاني عشر

أن عمر بن الخطاب بعث جيشاً، وأمر عليه عليهم رجلاً يدعى سامرية. قال: فبينما عمر بن الخطاب يخطب الناس يوماً، فجعل يصيح وهو على المنبر: يا سامري! الجبل، يا سامري! الجبل - مرتين -. ثم قدم رسول الجيش، فسأله عمر، فقال: يا أمير المؤمنين! لقينا عدونا، فهزمونا، فإذا بصائح يصيح: يا سامري! الجبل، يا سامري! الجبل. فأسندنا ظهورنا بالجبل، فهزمهم الله عز وجل. فقليل لعمر: إنك كنت تصيح بذلك.

حسن.

بعض تخریج الحديث:

أخرجه الآجري في "الشريعة" (١٣٦٠)، وهذا لفظه، وأخرى (١٣٦٢) و (١٣٦٣)، والسلمي في "الأربعين في التصوف" - أفاده المعلمي في "مجموع آثاره" (٣٧٤ / ١٥) -، واللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (٢٥٣٧)، وأبو نعيم في "الدلائل" (٥٢٦)، وابن عساكر في "تاريخه" (٢٥ / ٢٤ - ٢٥)، من طريق عبد الله بن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر... فذكره.

ومن هذه الطريق أخرجه ابن الأعرابي في "كرامات الأولياء"، عزاه إليه الحافظ في "الإصابة" (١٧٦ / ٤)، وعزاه قبله إلى الديرعاقولي في "فوائده".

ومن طريق الدير عاقولي أخرجه البيهقي في "الاعتقاد" (٤٣٥) وكذلك في "الدلائل" (٣٧٠ / ٦) وعقبه من طريق السلمي. وأخرجه ابن عساكر في "تاريخه" (٢٤ / ٢٠) كما في "الدلائل" للبيهقي.

قوله: {السلمي} مما ينبغي التعقب به على ذكر السلمي في تخريجنا هو الاستطراد بما تيسر في بيان حاله.

بيان حال محمد بن الحسين أبي عبد الرحمن السلمي:

قال الذهبي في "الميزان" (٩٦ / ٤): محمد بن الحسين أبو عبد الرحمن السلمي، النيسابوري، شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم، وطبقاتهم، وتفسيرهم. تكلموا فيه. اهـ المراد.

ومن أشد ما تكلم به فيه ما قاله الخطيب **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "تاريخه" (٤٣ / ٣): وقال لي محمد بن يوسف القطان النيسابوري: كان أبو عبد الرحمن السلمي غير ثقة، ولم يكن سمع من الأصم إلا شيئاً يسيراً، فلما مات الحاكم أبو عبد الله بن البيع حدث عن الأصم بـ "تاريخ يحيى بن معين" وبأشياء كثيرة سواه. قال: وكان يضع للصوفية الأحاديث. اهـ.

وفي هذا الصدد ما قال فيه الذهبي في "السير" (٢٥٢ / ١٧): وفي الجملة ففي تصانيفه أحاديث وحكايات موضوعة. اهـ.

وقد نسبته تلميذه البيهقي في ذلك إلى الوهم، ومال إلى عدم تعمله لذلك، كما أفاده الحافظ في "اللسان" (٩٣ / ٧)، طبعة دار البشائر الإسلامية.

والسبب الموقع للسلمي في تحديثه بمثل هذه الطامات ما أسفر عنه المعلمي في "مجموع آثاره" (٣٦٦-٣٦٧ / ١٥)؛ حيث قال: وكثيراً ما جر الحرص على العلو والغرابة إلى تقديم الصحيح على الأصح، والضعيف على الصحيح،

...

والغلط على الصواب، والباطل على الثابت. بل جر بعض من لا خير فيه إلى الكذب، وأوقع بعض أهل الصدق في أن اتهم بالكذب، ومنهم السلمي؛ فإن أكثر مطالبه التي ترجم بها في "الأربعين" استدل عليها بأحاديث واهية، كما ستراه. وقد كان يمكنه أن يستدل بما هو أثبت منها، كما سأنبه على بعضه، ولكن الحرص على العلو والغرابة أوقعه في اختيار تلك الواهيات. اهـ.

قال أبو عبد الله: ويلاحظ نسة السلمي في كلام المعلمي المذكور إلى الصدق، وفي هذا ما يوافق المعنى السابق ذكره عن البيهقي. لكن في الوقت نفسه لا يفيد هذا الاحتجاج بما ينفرد من الحديث؛ فإن الرجل كما قاله الذهبي عقب ما تقدم نقله من "الميزان": ليس بعمدة. اهـ.

ثم قال **رحمة الله** في آخر ترجمته: وفي القلب مما يتفرد به. اهـ.

بعض حال بعض مصنفات السلمي:

قال الذهبي في "السير" (١٧/ ٢٥٢): وللسلمي "سؤالات للدارقطني" عن أحوال المشايخ الرواة سؤال عارف. اهـ.

ثم قال **رحمة الله**: في "حقائق تفسيره" أشياء لا تسوغ أصلاً! عدها بعض الأئمة من زندقة الباطنية، وعدها بعضهم عرفانا وحقيقة. نعوذ بالله من الضلال ومن الكلام بهوى! اهـ.

قال الشيخ مقبل كما في "فتاواه الحديثية" (٢/ ٣٧٢): له "حقائق التفسير" من اعتقد ما فيه كفر. حرف كتاب الله على تأويلات الصوفية. اهـ.

وقال **رحمة الله** عقب ما تقدم: ولا يعتمد على كتابه "طبقات الصوفية". لا تنقل منه حكايات، وتحتج بها على الصوفية، ولا ينبغي أن تنقل عنه إلا وتبين حال المؤلف أنه لا يحتج به. اهـ.

بـ كلام الأئمة على الحديث:

ذكر الحافظ "الإصابة" (١٧٦/٤) القصة من طريق البيهقي وغيره، ثم قال: وهكذا ذكره حرمله في جمعه لحديث ابن وهب، وهو إسناد حسن. اهـ. وعلى هذا الحكم أقر السخاوي في "المقاصد" (٤٢٣/٥) شيخه الحافظ. وقد علق ابن كثير إسناد هذه القصة في "البداية والنهاية" (٢٦٠/٧) على ابن وهب، ثم قال بعد ذكرها: وهذا إسناد جيد، حسن. اهـ. هذا، وذهب الشاطبي إلى عدم الجزم بهذه القصة؛ إذ قال في "الموافقات" (١٠٤١/٤): وعبرة «يا سارية! الجبل» مع أنها إن صحت... اهـ المراد. **قال أبو عبد الله:** والأمر كما قال الحافظ؛ فإن الرجال في السند ثقات ما عدا يحيى بن أيوب، قال الحافظ في "التقريب": صدوق، ربما أخطأ. اهـ. وأما ما تكلم به في رواية ابن عجلان عن نافع فقد رده أحمد.

قوله: «أما ما تكلم به في رواية ابن عجلان عن نافع فقد رده أحمد» قال الذهبي في "الميزان" (٢٠٣/٤): قال يحيى القطان: كان مضطرباً في حديث نافع. اهـ. وقد أخرج هذا القول بإسناد صحيح العقيلي في "الضعفاء" (١٢٧٤/٤): **حدثنا** عبد الله بن أحمد، ثني أبو بكر بن خلاد، قال: سمعت يحيى، يقول: كان ابن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع. اهـ. ويحيى القطان معروف بالتشدد في الجرح، ولهذا رد عليه هذا الكلام أحمد كما نقله المروزي في "العلل ومعرفة الرجال" (١٦٢)؛ حيث قال: قلت: إن يحيى قد ضعفه. قال: كان ثقة. إنما اضطرب عليه حديث المقبري، كان عن رجل، جعل يصيره عن أبي هريرة. اهـ.

ومع ذلك فقد رواه ابن عجلان عن شيخ آخر غير نافع، ففي "الشریعة" ما نصه: قال ابن عجلان: وحدثني إياس بن معاوية بمثل ذلك. اهـ.
وورد نحو هذا الكلام في سائر المصادر التي قدمنا ذكرها في التخریج.

بمرد الحديث لمجرد تفرد يحيى بن أيوب:

قال المعلمي في "مجموع آثاره" (١٥ / ٣٧٥): وفي السند يحيى بن أيوب الغافقي صدوق، يخطئ، لا يحتج بما ينفرد به. اهـ.
قال أبو عبد الله: هذا من المعلمي رد للحديث بمجرد التفرد! والأصل في من هذه حاله قبول ما تفرد به ما دام لم يكن من مناكيره. وعلى هذا الأصل عمل المحدثين كما تقدم بيانه.

بم طريق أخرى للحديث:

قال السلمي عقب إخراج القصة من الطريق الأولى: **أضرباً** عمر بن أحمد ابن عثمان بن شاهين، ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، ثنا أيوب بن محمد

قال أبو عبد الله: تأمل كيف يدل قول أحمد: «إنها» على حصر الاضطراب في رواية ابن عجلان على حديث المقبري بما يكفي لرد ما قاله يحيى القطان.
قوله: **{ بمثل ذلك }** نكتة على هذه العبارة أفادها مسعود السجزي في "سؤالاته للحاكم" (٢٩٥)؛ فقال: سمعته يقول: مما يلزم الحديثي من الضبط والإتقان إذا روى حديثاً، وساق المتن، ثم أعقبه بإسناد آخر، أن يفرق بين أن يقول: «مثله»، أو: «نحوه»؛ فإنه لا يحل له أن يقول: «مثله» إلا بعد أن يقف على المتين جميعاً، فيعلم أنهما على لفظ واحد. وإذا لم يميز ذلك جاز أن يقول: «نحوه»؛ فإنه إذا قال: «نحوه» بين أنه مثل معانيه. اهـ.

الوزان، ثنا خطاب بن سلمة الموصلي، ثنا عمر بن أبي الأزهر، عن مالك بن أنس، عن نافع به نحوه.

قال المعلمي بعد ما تقدم نقله في المصدر السابق: وأما السند الثاني ففيه خطاب بن سلمة وشيخه لم أعرفهما. اهـ.

ومثل هذه الطريق لا يصلح الاعتبار بها، لاسيما وقد قال ابن كثير **رَحِمَهُ اللَّهُ** في **"البداية والنهاية"** (٢٦٠ / ٧) بعد ذكر القصة من طرق: وقد رواه الحافظ أبو القاسم اللالكائي من طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر بنحوه، وفي صحته من حديث مالك نظر. اهـ.

بعض طرق أخرى للحديث:

وللقصة طرق أخرى، قال السخاوي في **"المقاصد"** (٤٢٢ / ٥) في ذلك: أخرج القصة الواقدي، عن أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر. وأخرجها سيف مطولة، عن أبي عثمان وأبي عمرو بن العلاء، عن رجل من بني مازن... فذكرها. اهـ.

أخرج روايتي الواقدي وسيف المذكورتين ورواية أخرى عن كل واحد منهما ابن عساكر في **"تاريخ دمشق"** (٢٠ / ٢٥-٢٧).

قال أبو عبد الله: لكن لما كان مدار هذه الروايات على الواقدي وسيف لا يسوغ الاعتبار بها؛ إذ هما متروكان.

وللقصة طرق، لكن لما كانت من النمط المتقدم رأينا الإعراض عنها.



الحديث الثالث عشر

«أيها الناس! قد أظلكم شهر عظيم، شهر مبارك، شهر فيه ليلة خير من ألف شهر. جعل الله صيامه فريضة، وقيام ليله تطوعاً. من تقرب فيه بمحصلة من الخير كان كمن أدى فريضة في ما سواه، ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة في ما سواه. وهو شهر الصبر، والصبر ثوابه الجنة، وشهر المواساة، وشهر يزد فيه مرق المؤمن. من فطر فيه صائماً كان مغفرة لذنوبه وعتق مرقبه من النار، وكان له مثل أجره من غير أن ينتقص من أجره شيء». قالوا: ليس كلنا نجد ما يفطر الصائم، فقال: «يعطي الله هذا الثواب من فطر صائماً على تمرة، أو شربة ماء، أو مذقة لبن. وهو شهر أوله رحمة، وأوسطه مغفرة، وآخره عتق من النار. من خفف عن مملوكه غفر الله له، وأعتقه من النار. واستكثروا فيه من أربع خصال: خصلتين ترضون بهما ربكم، وخصلتين لا غنى بكم عنهما. فأما الخصلتان اللتان ترضون بهما ربكم فشهادة أن لا إله إلا الله، وتستغفرونه. وأما اللتان لا غنى بكم عنهما فتسألون الله الجنة، وتعوذون به من النار. ومن أشبع فيه صائماً سقاء الله من حوضي شربة لا يظماً حتى يدخل الجنة».

متروك.

بـ تخرج الحديث:

أخرج الحديث ابن خزيمة (١٩٧٦) ومن طريقه البيهقي في "شعب الإيمان" (٢٢٤ / ٥)، وابن أبي الدنيا في "فضائل شهر رمضان" (٤١)، من طريق يوسف بن زياد، ثنا همام بن يحيى، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن **سلمان** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: خطبنا رسول الله ﷺ في آخر يوم من شعبان، فقال... فذكره.

بـ الكلام على السند:

الرجال في السند ثقات ما عدا علي بن زيد بن جدعان ويوسف بن زياد؛ فإنهما ضعيفان. والثاني أشدهما، قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الميزان" (١٩٠ / ٥): قال البخاري: منكر الحديث. وقال الدارقطني: هو مشهور بالأباطيل. اهـ المراد.

قوله: {مشهور بالأباطيل} قال المعلمي في "مجموع آثاره" (٢٥٠ / ٢٥): إذا قام عند الناقد من الأدلة ما غلب على ظنه معه بطلان نسبة الخبر إلى النبي ﷺ فقد يقول: «باطل»، أو: «موضوع». اهـ المراد.

ويكون راوي هذه الأشياء متهما بالكذب، أو كذابا. والظاهر اللائق بيوسف ابن زياد الحكم عليه بالاتهام نظرا لقول البخاري فيه: «منكر الحديث». وقد قال الألباني كما في "الروض الداني" (ص ١١٣) في بيان مراد البخاري بقوله هذا: وأفاد البخاري بكلمته السابقة أنه لا تحل الرواية عنه، فهو عنده متهم. اهـ.

ويؤيد المراد المذكور دلالة الاقتران في قول الذهبي في "السير" (٤٣٩ / ١٢) - (٤٤١) أثناء كلامه على استعمال البخاري لبعض ألفاظ الجرح: إنه أكثر ما يقول:

«منكر الحديث»، «سكتوا عنه»، «فيه نظر»، ونحو هذا، وقل أن يقول: «فلان كذاب»، أو: «كان يضع الحديث»، حتى إنه قال: إذا قلت: «فلان في حديثه نظر» فهو متهم، واه. اه. المراد.

بمعنى يكون الراوي متهما بالكذب دون الجزم بذلك:

أفاد المعلمي في «مجموع آثاره» (١٠ / ٦٠ - ٦١) ما قال فيه: ... قول المحدثين: «فلان متهم بالكذب»، وتحرير ذلك أن المجتهد في أحوال الرواة قد يثبت عنده بدليل يصح الاستناد إليه أن الخبر لا أصل له وأن الحمل فيه على هذا الراوي. ثم يحتاج بعد ذلك إلى النظر في الراوي؛ أتعمد الكذب، أم غلط؟ فإذا تدبر، وأنعم النظر، فقد يتجه له الحكم بأحد الأمرين جزماً، وقد يميل ظنه إلى أحدهما إلا أنه لا يبلغ أن يجزم به. فعلى هذا الثاني إذا مال ظنه إلى أن الراوي تعمد الكذب قال فيه: «متهم بالكذب»، أو نحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى. اه. المراد.

بمعنى الحديث المتروك، أو المطروح:

قال الحافظ رحمة الله عقب كلامه على الحديث الموضوع في «شرح النخبة» (ص ٤٥٣): الثاني من أقسام المردود، وهو ما يكون بسبب تهمة الراوي بالكذب، هو المتروك. اه. المراد.

ويزيد للتعريف المذكور توضيحاً ما قال السخاوي في «شرح التقريب» (ص ١٦٨): ... مجرد اتهام الراوي بالكذب مع تفرده لا يسوغ الحكم بالوضع. ولذا جعله شيخنا نوعاً مستقلاً، وسماه المتروك، وفسره بأن يرويه من يتهم بالكذب، ولا يعرف ذاك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة.

وقد أشار إلى ضعفه ابن خزيمة بقوله قبل إخراجہ: «إن صح الخبر».

قال: وكذا من عرف بالكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوعه في الحديث. وهو دون الأول. انتهى. اهـ.

وقد مثل له الحافظ بما نقله عنه اللقاني في "قضاء الوطر" (١٠٦٩/٢)؛ حيث قال: قوله: «هو المتروك» مثل له المصنف بحديث صدقة الدقيقي، عن فرقد [، عن مرة الطيب]، عن أبي بكر، وحديث عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث، عن علي. اهـ المراد، والزيادة في السند الأول مستدركة مما أفاده المحقق. والحديث المتروك الذي سبق تعريفه هو الحديث المطروح المذكور في كلام الذهبي، قال السخاوي في "فتح المغيث" (١٣٢/٢): يقع في كلامهم المطروح، وهو غير الموضوع جزماً. وقد أثبتته الذهبي نوعاً مستقلاً، وعرفه بأنه ما نزل عن الضعيف، وارتفع عن الموضوع. ومثل له بحديث عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحسن - هكذا وقع في ما بين يدي، وفي "الموقظة" (ص ٣٦) بدله «الحارث» -، عن علي، وبجوهر، عن الضحاك، عن ابن عباس.

قال شيخنا - يعني الحافظ - : «وهو المتروك في التحقيق»، يعني الذي زاده في "نخبته" و"توضيحها"، وعرفه بالمتهم راويه بالكذب. اهـ.

قال أبو عبد الله: ويدل على هذا التحقيق موافقة الحافظ للذهبي في بعض ما مثل به للمطروح. ويؤيده قول الذهبي في "الموقظة" (ص ٣٧) بعد تمثيله بأمثلة أخرى: وأشبه ذلك من المتروكين والتلقي، وبعضهم أضل من بعض. اهـ. ويستفاد مما تقدم اشتداد ضعف الحديث المتروك، أو المطروح، لكنه مع سوء حاله دون الموضوع.

قوله: «وقد أشار إلى ضعفه ابن خزيمة» الحديث من جملة الأحاديث الضعيفة التي يوردها ابن خزيمة في "صحيحه" مشيراً إلى ضعفها.

فدل ما تقدم على وجود بعض الأحاديث الضعيفة في "صحيح ابن خزيمة". وكيف لا، والمصنف نفسه قد قال في أول كتاب الصيام: كتاب الصيام المختصر من المختصر من المسند عن النبي ﷺ على الشرط الذي ذكرنا، بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه ﷺ، من غير قطع في الإسناد، ولا جرح في ناقلي الأخبار، إلا ما نذكر أن في القلب من بعض الأخبار شيء - كذا في ما بين يدي، والظاهر صوابه «شيئاً» - إما لشك في سماع راو من فوقه خبراً، أو راو لا نعرفه بعدالة ولا جرح، فنين أن في القلب من ذلك الخبر؛ فإننا لا نستحل التمويه على طلبة العلم بذكر خبر غير صحيح لا نين علته، فيغتر به بعض من يسمعه. اهـ المراد بواسطة مقدمة تحقيق دار التأصيل (١/ ٥٣).

هذا، وتعليق ابن خزيمة صحة حديث الباب بعبارته المتقدمة مما يثير تعجبي؛ إذ سمعت هذا الحديث في خطبة يوم الجمعة، يلقيه الإمام على مسامع الناس دون تنبيه على شدة ضعفه! بل زاد الأمر غموضاً حين عزاه في تلك الخطبة لـ "صحيح ابن خزيمة"! ولا يخفى أن العامة لا تفهم من هذا العزو إلا صحة الحديث، ولا يخطر ببالها ضعفه فضلاً عن اشتداد ضعفه!

ولو رجع ذاك الخطيب إلى المصدر نفسه، وانتبه لما أشار إليه ابن خزيمة نفسه، لوجد في ذلك ما كان يكفي للحث على البحث عن صحة هذا الحديث. وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على أن الخطيب المشار إليه كغيره من الخطباء، وهم كثير، يخطئون مرتين:

الأولى حين يلفقون مادة خطبهم من مصادر لا تعتني بصحة الأحاديث.

والثانية حين لا يسألون عن حال هذه الأحاديث، ولا يرجعون إلى المصادر

الأصلية التي خرجت فيها عسى أن يجدوا فيها ما يشير إلى الحكم عليها.

بـ طريق أخرى للحديث:

قال الحافظ في "المطالب العالية" (١٠٠٦): قال الحارث: **حدثنا** عبد الله ابن بكر، ثني بعض أصحابنا، رجل يقال له: «إياس»، رفع الحديث إلى سعيد ابن المسيب، عن سلمان نحوه.

وهكذا أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (١/٤٥) ومن طريقه الخطيب في "تاريخه" (٥/٥٤٦-٥٤٧) من طريق عبد الله بن بكر به مختصرا.

وأشار إلى هذا الاختصار العقيلي **رَحْمَةُ اللَّهِ**، وعقبه بفائدة مهمة في ما يتعلق بحال هذا الحديث؛ فقال: وذكر حديثا طويلا في فضل شهر رمضان قد روي من غير وجه، ليس له طريق يثبت [ثبت]. اهـ.

قوله: «ليس له طريق يثبت» لجزم هذا الإمام الحافظ بهذا القول وزن عظيم، بل يفيد فائدة مهمة في ما يتعلق بالحكم على الحديث.

بـ قيمة قول الحافظ في الحديث: «ليس له طريق يثبت» ونحوه:

قال السيوطي في "التدريب" (ص ٢٥٦-٢٥٧): ... إذا رأيت حديثا بإسناد ضعيف فلك أن تقول: «ضعيف بهذا الإسناد»، ولا تقل: «ضعيف المتن»، ولا «ضعيف». ولا تطلق لمجرد ضعف ذلك الإسناد، فقد يكون له إسناد آخر صحيح، إلا أن يقول إمام: «إنه لم يرو من وجه صحيح»، أو: «ليس له إسناد يثبت به»، أو: «إنه حديث ضعيف» مفسرا ضعفه. اهـ المراد.

وهذا مما يزيد للحكم على الحديث اطمئنانا. لكن على بعض هذه الإطلاقات تعقب من الحافظ في "النكت" (٣/٤١٩) قائلا: إذا بلغ الحافظ المتأهل الجهد، وبذل الوسع في التفتيش على ذلك المتن من مظانه، فلم يجده إلا من تلك الطريق

<...>

ومن طريق عبد الله بن بكر أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٣٣٣٦) أيضا، ولكن بزيادة علي بن زيد بن جدعان بين إياس وبين سعيد بن المسيب، وبالإضافة أخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" (٧٣١) كذلك. وإلى هذا الانقطاع أشير بقوله: «رفع الحديث إلى سعيد» في الإسناد المتقدم، والله أعلم.

وإياس هذا هو ابن أبي إياس، واسمه كما أفادته الرواية في "الشعب" عبد الغفار، والله أعلم. قال العقيلي: مجهول أيضا، وحديثه غير محفوظ. اهـ.

قال الذهبي في "الميزان" (٢٦٨ / ١) بعد إشارته لحديثه: خبره منكر. اهـ.
قال أبو عبد الله: وقد أفاد أبو حاتم بحقيقة أمر هذه الرواية حين سألته ابنه عنها كما في كتابه "العلل" (٧٣١)، فأجابه بقوله: هذا حديث منكر، غلط فيه عبد الله بن بكر، إنما هو أبان بن أبي عياش، فجعل عبد الله بن بكر أبانا إياسا. اهـ.

الضعيفة، فما المانع له من الحكم بالضعف بناء على غلبة ظنه، وكذلك إذا وجد كلام إمام من أئمة الحديث قد جزم بأن فلانا تفرد به، وعرف المتأخر أن فلانا المذكور قد ضعف بتضعيف قاده، فما الذي يمنعه من الحكم بالضعف. اهـ.
وفي هذه المسألة مما يتعلق بالباحث المعاصر يقول أحمد بن شاکر في "الباعث الحثيث" (٢٧٥ / ١): وإن نشاط الباحث عن طرق الحديث، وترجح عنده أن هذا المتن لم يرد من طريق أخرى صحيحة، وغلب على ظنه ذلك، فإني لا أرى بأسا بأن يحكم بضعف الحديث مطلقا. اهـ.

قوله: «غلط فيه عبد الله بن بكر» ولا غرابة في صدور مثل هذا القول من حافظ مثل أبي حاتم؛ فأن مثل هؤلاء الأئمة حفاظ يحفظون حديث الراوي، فيعرفون ما هو من حديثه وما ليس منه.

استغراب من لم يعرف قدر الحفاظ الجهابذة أحكامهم على الحديث:

وإنما يستغرب مثل ما تقدم ذكره من قول أبي حاتم على الحديث من لم يعرف قدر مثل هؤلاء الحفاظ الجهابذة. قال مسلم في "التميز" (ص ٤٥): فإنك - يرحمك الله - ذكرت أن قبلك قوما ينكرون قول القائل من أهل العلم إذا قال: «هذا حديث خطأ»، و«هذا حديث صحيح»، و«فلان يخطئ في روايته حديث كذا، و صواب ما روى فلان بخلافه». وذكرت أنهم استعظموا ذلك من قول من قاله، ونسبوه إلى اغتيال الصالحين من السلف الماضين، وحتى قالوا: إن من ادعى تمييز خطأ روايتهم من صوابها متخصص بما لا علم له به ومدع علم غيب لا يوصل إليه.

واعلم - وفقنا الله وإياك - أن لولا كثرة جهلة العوام، مستنكري الحق وراديه بالجهالة، لما بان فضل عالم على جاهل، ولا تبين علم من جهل. ولكن الجاهل ينكر العلم لتركيب الجهل فيه. وضد العلم هو الجهل، فكل ضد ناف لضده، دافع له، لا محالة! فلا يهولنك استنكار الجهال وكثرة الرعاع لما خص به قوم، وحرموه؛ فإن تعداد العلم دائر إلى معدنه، والجهل واقف على أهله. اهـ.

وقال (ص ١٧٢): اعلم - رحمك الله - أن صناعة الحديث ومعرفة أسبابه من الصحيح والسقيم إنما هي لأهل الحديث خاصة؛ لأنهم الحفاظ لروايات الناس، العارفين بها دون غيرهم، إذ الأصل الذي يعتمدون لأديانهم السنن والآثار المنقولة من عصر إلى عصر من لدن النبي ﷺ إلى عصرنا هذا... فلا سبيل لمن نابذهم من الناس، وخالفهم في المذهب، إلى معرفة الحديث ومعرفة الرجال من علماء الأمصار في ما مضى من الأعصار من نقال الأخبار وحمال الآثار. وأهل

وعليه فالحديث من هذه الرواية متروك، فقد بين أبو حاتم كون حقيقتها مجيئها من طريق أبان، وقد قال الحافظ في "التقريب": متروك. اهـ.

الحديث هم الذين يعرفونهم، ويميزونهم، حتى ينزلوهم منازلهم في التعديل والتجريح.

وإنما اقتصصنا هذا الكلام؛ لكي نشبه من جهل مذهب أهل الحديث ممن يريد التعلم والتنبه على تثبيت الرجال وتضعيفهم، فيعرف ما الشواهد عندهم والدلائل التي بها ثبتوا الناقل للخبر من نقله، أو سقطوا من أسقطوا منهم. اهـ.

قوله: «فالحديث من هذه الرواية متروك» ولا تخرجه الرواية المتقدمة عن الحكم المذكور.

بل إن لم تزداد إحدى الروایتين بالأخرى ضعفا فلا ترفع من شأنها البتة، قال أحمد شاكر في شرحه لـ "ألفية السيوطي" (١/ ٧٢): وأما إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي، أو اتهمه بالكذب، ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع؛ فإنه لا يرقى إلى الحسن. بل يزداد ضعفا إلى ضعف؛ إذ أن تفرد المتهمين بالكذب، أو المجروحين في عدالتهم، بحديث لا يرويه غيرهم يرجح عند الباحث المحقق التهمة، ويؤيد ضعف روايتهم. اهـ المراد.

وكذلك لا ترد إحدى هاتين الروایتين على قوله: «ولا يعرف ذاك الحديث إلا من جهته» الذي تقدم ذكره في تعريف الحديث المتروك؛ لأن وجود رواية المتهم بالكذب كعدمها، فلا تفيد الحديث شيئا.

وفي بعض كلام المعلمي ما يشير إلى المعنى المذكور، وذلك ما قاله في "مجموع آثاره" (١٠ / ٦١): ... اللهم! إلا أن يتهم بعض المتقدمين رجلا في حديث يزعم أنه تفرد به، فيجد له بعض أهل العصر متابعات صحيحة. اهـ المراد.

بـ طريق أخرى للحديث:

وقد أورد البيهقي الحديث في "الشعب" من طرق أخرى، لكن مدارها على يوسف بن زياد، فلا تفيد الحديث شيئاً. لاسيما مع ما تقدم نقله من كلام العقيلي في حكمه على الحديث.



الحديث الرابع عشر

«إذا كان ليلة النصف من شعبان يطلع الله عز وجل إلى خلقه، فيغفر للمؤمنين، ويترك أهل الضغائن وأهل الحقد بحقدهم».

جيد.

بم تخرج الحديث:

أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (٥٢٣)، وهذا اللفظ له، واللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (٧٦٠) من طريق محمد بن حرب، عن الأحوص ابن حكيم، عن مهاصر بن حبيب، عن **أبي ثعلبة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ، قال... فذكره.

بم كلام بعض الأئمة على الأحاديث الواردة في المسألة:

قال ابن منده في "كتاب التوحيد" (ص ٥٢٦): روي عن أبي بكر، وعلي، وجابر، وأبي موسى، وعائشة، وأبي ثعلبة، ليلة النصف من شعبان. اهـ.
من هذه الأحاديث ما ورد في فضل صلاة تلك الليلة، ومنها في نزول الله فيها، ومنها في اطلاعه فيها إلى عبادته، ومنها في معفرته لهم دون تقييد...
وفي إشارة ابن منده لهذه الأحاديث بصيغة التمريض ما ينبىء بضعف كل ما ورد من الأحاديث في فضل تلك الليلة وعدم تقوية بعضها ببعض.

وفي إطلاق الضعف على جميع ما ورد في هذا الباب نظر! وذلك لما يأتي - إن شاء الله - من تقوية الأحاديث الواردة في اطلاع الله عز وجل في تلك الليلة. وأما ما عدا ذلك من الأحاديث الواردة في المسألة فلم نخرج عليه لكونها أحاديث مستقلة تخالف حديث الباب في معناه.

قوله: «تخالف حديث الباب في معناه» من المتعين في الاستشهاد بحديث لآخر تحري الموافقة بينهما في المعنى.

به تحري الموافقة في معنى الأحاديث عند الاستشهاد ببعضها لبعض:

وتحري الموافقة في معنى الأحاديث عند الاستشهاد ببعضها لبعض مهم. وقد تساهل بعضهم في هذا الجانب، فكان التنبيه على هذا متعينا. وفي ما يلي التفصيل المتعلق بحديث الباب، وهو مثال يستفاد منه المعنى العام الذي يطبق في غيره. فأما الأحاديث الواردة في فضل قيام تلك الليلة فقال ابن رجب في "لطائف المعارف": "... فكذاك قيام ليلة النصف لم يثبت فيها شيء عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. اهـ المراد بواسطة "رسائل في البدع" (ص ٢٦) لابن باز. وأما الأحاديث الواردة في مغفرة الله جل وعلا لعباده في تلك الليلة مطلقا، دون ذكر اطلاعه سبحانه وتعالى إليهم ولا نزوله عز وجل، فلا يصلح الاستشهاد بها لحديث الباب؛ لأن ما معناه أعم، أو مجمل، لا يستشهد لما معناه أخص، أو مفصل! قال الألباني كما في "الروض الداني" (ص ٨٤): ولا يصلح الاستشهاد بالمجمل على المفصل، كما هو ظاهر. اهـ.

ومع ظهوره يتساهل بعضهم في ذلك، فيستشهد بحديث معناه أعم لحديث معناه أخص، قال الألباني في "الصحيحة" (٦ / ٩١): أما قول المعلق على "موارد الضمآن" (١ / ٢٨٧ - دمشق): «ويشهد له حديث معاذ عند أحمد (٥ / ٢٣٥)...

<...>

إلخ» فهو خطأ؛ لأنه ليس فيه منه إلا فضل من بات طاهرا دون قوله: «بات في شعاره ملك... إلخ»، فهو شاهد قاصر جدا!

وهذا مما يقع فيه كثيرا المشار إليه وأمثاله ممن لا فقه عندهم ولا معرفة بالمعاني والمتون من المشتغلين بهذا العلم الشريف. اهـ، واستفيد الوصول إلى هذا الموضع من "الروض الداني" (ص ٨٣).

وأما الأحاديث الواردة في نزول الله **جل وعلا** فلا يصلح الاستشهاد بها لحديث الباب للفرق بين معنى النزول ومعنى الاطلاع، وقد وردت أدلة بهذا وذاك. ومما ورد من الأدلة في نزول الله **جل وعلا** ما أخرجه البخاري (١١٤٥) ومسلم (١٦٨) - (٧٥٨) من حديث **أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أن رسول الله **ﷺ**، قال: «ينزل ربنا **تبارك وتعالى** كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له، ومن يسألني فأعطيه، ومن يستغفرني فأغفر له».

ومما ورد في اطلاع الله **جل وعلا** ما أخرجه البخاري (٣٩٨٣) ومسلم (١٦١) - (٢٤٩٤) من حديث **علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، فذكر حديثا طويلا، وفيه قول الرسول **ﷺ**: «إنه قد شهد بدرا، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»... الحديث.

وفي هذا الحديث عدي الاطلاع بـ«على»، وورد في تعديته بـ«إلى» ما أخرجه مسلم (١٢١) - (١٨٨٧) من حديث **ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أن النبي **ﷺ**، قال في الشهداء: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم...» الحديث. وقال البعض بأن الاطلاع إذا عدي بـ«إلى» ضمن معنى الدنو والنزول، وفي هذا المعنى ما ذكره ابن القيم في "مختصر الصواعق" (٣/ ١١٩٩).

بسم الكلام على سند حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه:

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٨ / ٦٤): رواه الطبراني، وفيه الأحوص ابن حكيم، وهو ضعيف. اهـ.

ثم يضاف إلى ما تقدم ما قاله الدارقطني في "العلل" (٤ / ٣٩٣-٣٩٤) حين سئل عن هذا الحديث: يرويه الأحوص بن حكيم، واختلف عنه؛ **فرواه** عيسى بن يونس، عن الأحوص، عن حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة.

وخالفه مخلد بن يزيد؛ فرواه عن الأحوص، عن مهاصر بن حبيب، عن أبي ثعلبة.

والحديث مضطرب، غير ثابت. اهـ.

قال أبو عبد الله: رواية عيسى أخرجه الطبراني (٢٢ / ١٥٥-١٥٦). وأما رواية مخلد فلم أجدها، وقد تقدم متابعة محمد بن حرب له عليها. ويفيد ظاهر سياق كلام الدارقطني صدور الاضطراب في إسناد الحديث من الأحوص.

وباب التضمنين، وإن كان أسلوباً معروفاً في اللغة العربية، وعليه شواهد من القرآن وغيره، إلا أن المختار، بل المتعين لدينا إمرار النصوص في صفات الله تعالى كما وردت. وذلك لما بين صفة نزول الله **تبارك وتعالى** وبين صفة اطلاعه **جل وعلا** من الفرق.

قوله: «الاضطراب في إسناد الحديث من الأحوص» الأحوص بن حكيم ممن الأصل في حديثه الاعتبار به. وهذا هو الأصل في حديث من لم يشتد ضعفه من

«...»

الرواة بحيث إذا تابعه على حديثه راو آخر ممن يعتبر بحديثه، فرواه كذلك، كان في هذه المتابعة دليل على حفظ الأول للحديث.
وأما إذا دل دليل على عدم حفظ الراوي لحديثه للإخلال بضبطه فيه ووقوع الخطأ منه فيه فلا يعتبر بحديثه؛ لأنه أخطأ فيه، ولم يحفظه.
ومن النظائر لما تقدم الحديث الذي ينكر على راويه الثقة ممن الأصل في حديثه الاحتجاج به؛ فإنه لما دل دليل على عدم حفظه الحديث الذي أنكر عليه ووقوع الخطأ منه فيه لم يسغ الاعتبار به فضلاً عن الاحتجاج به.

بـ تأييد لصدور الاضطراب في سند الحديث من الأحوص:

ويؤيد صدور الاضطراب في سند الحديث من الأحوص ما قاله ابن عدي في "الكامل" (٣٤٢ / ٢): ليس في ما يرويه متن منكر، إلا أنه يأتي بأسانيد لا يتابع عليها. اهـ.

وفي سياق كلام ابن عدي هذا ما يفيد الإخلال في ضبط الأحوص لغير ما إسناد. ويؤيد وقوع ذلك منه في حديث الباب روايته له بأسانيد أخرى:
أحدها ما أخرجه الطبراني (١٥٤-١٥٥ / ٢٢) من طريق المحاربي، عن الأحوص، عن حبيب بن صهيب، عن مكحول، عن أبي ثعلبة به.
وقد أشار المزي في ترجمة الأحوص من "تهذيب الكمال" إلى عدم حفظه لهذا الإسناد؛ فقال: وروى عن حبيب بن صهيب، إن كان محفوظاً. اهـ.

الثاني ما أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٣٥٥١) من طريق المحاربي، عن الأحوص بن حكيم، عن المهاصر بن حبيب، عن مكحول، عن أبي ثعلبة به.
الثالث ما ذكره الدارقطني في "العلل" (٣١ / ٤) في كلامه على طرق أخرى للحديث: وقيل: عن الأحوص بن حكيم، عن مكحول، عن أبي ثعلبة. اهـ.

بشاهد الحديث:

وأخرج الحديث ابن حبان (٥٧٠١)، والطبراني (٧٦/٢٠) وفي "مسند الشاميين" (٢٠٣) و(٣٥٧٠)، والدارقطني في "العلل" (٤٢٧)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٣٦٠/٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٣٥/٣٨) و(٩٧/٥٤)، من طريق أبي خليل -يعني عتبة بن حماد الحكمي-، عن الأوزاعي، عن مكحول، وابن ثوبان -يعني عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان-، عن أبيه، عن مكحول، عن مالك بن نجامر، عن معاذ بن جبل نحوه. قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٦٤/٨): رواه الطبراني في "الكبير" و"الأوسط"، ورجاهما ثقات. اهـ.

قال أبو عبد الله: تقدم قول الحافظ في ترجمة ابن ثوبان من "التقريب": صدوق، يخطئ. ورمي بالقدر. وتغير بأخرة. اهـ!

هذا، ولم يذكر في السند في "الأوسط" (٦٧٧٦) ثابت بن ثوبان، فصار الحديث من رواية الأوزاعي وابن ثوبان، عن مكحول به، وكذلك أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (٥٢٤).

وقد جاء الحديث من وجه آخر عن أبي خليل، أخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٢٠٥) من طريق سليمان بن أحمد الواسطي، ثنا أبو خليل، ثنا ابن ثوبان، ثنا أبي، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن معاذ ابن جبل به.

وبضم ما تقدم من القرائن، المؤيدة بكلام هؤلاء الأئمة الحفاظ، يتأكد عدم الاعتبار برواية الأحوص لاضطرابه فيها.

قال الدارقطني في "العلل" (٣١ / ٤) عقب ذكر هذا الوجه والذي قبله: كلاهما غير محفوظ. اهـ.

ثم في ما يتعلق بالوجه الثاني يضاف لقول الدارقطني ما قاله الذهبي في ترجمة سليمان بن أحمد الواسطي من "الميزان" (١٨٢ / ٢): كذبه يحيى. اهـ. وقال ابن أبي حاتم في كتابه "العلل" (٢٠٤٢) بعد سؤال أبيه عن الوجه الأول: قال أبي: هذا حديث منكر بهذا الإسناد، ولم يرو بهذا الإسناد عن أبي خلود، ولا أدري من أين جاء به. اهـ المراد.

بعض طرق أخرى للحديث مدامها على مكحول:

قال الدارقطني في "العلل" (٣٢-٣١ / ٤) عقب ما تقدم نقله: وقد روي عن مكحول في هذا روايات...

وقال هشام بن الغاز: عن مكحول عن عائشة.

وقيل: عن الأحوص بن حكيم، عن مكحول، عن أبي ثعلبة.

وقيل: عن الأحوص، عن حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة.

وقيل: عن مكحول عن أبي إدريس مرسلا.

وقال الحجاج بن أرطاة: عن مكحول، عن كثير بن مرة مرسلا، أن النبي ﷺ، قال...

وقيل: عن مكحول من قوله.

والحديث غير ثابت. اهـ.

قال أبو عبد الله: هذا إطلاق من الدارقطني لإعلال طرق الحديث من رواية مكحول!

وفي هذا الصدد ما قاله أبو بكر الطرطوشي في "الحوادث والبدع": روى ابن وضاح عن زيد بن أسلم، قال: ما أدركنا أحدا من مشيختنا ولا فقهاءنا يلتفتون إلى النصف من شعبان، ولا يلتفتون إلى حديث مكحول. اهـ المراد بواسطة "رسائل في البدع" (ص ٢٧) لابن باز.

لكن في ما ذكره الطرطوشي انقطاع بين ابن وضاح وزيد بن أسلم، إن لم يكن إعضالا، فالله أعلم بالواسطة، أو الوسائط، بينهما.

بـ طريق أخرى لحديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وما تقدم من الطرق لحديث معاذ لا يصلح الاعتبار بهما لإعلاهما. وثم رواية أخرى لمكحول لم يتعرض الدارقطني لذكرها، ومقتضاه عدم شمول إطلاقه المتقدم لهذه الرواية. لاسيما مع إشعار سياق الدارقطني المتقدم لروايات مكحول بالحصص على ما ذكر.

قوله: «عدم شمول إطلاقه المتقدم لهذه الرواية» قال الشيخ مقبل في "المقترح" (ص ١٣١) ما المراد منه: إذا قال أبو حاتم: «هذا حديث ضعيف»، أو: «هذا حديث منكر»، أو: «هذا حديث موضوع»، ولم يخالفه أحد من معاصريه، أو ممن بعد معاصريه كالإمام الدارقطني، فنأخذ به، إلا إذا قصد حديثا بهذا السند نفسه فلا بأس إذا جاء من طريق أخرى؛ فإنهم قد يعلون الحديث بسند واحد. اهـ. ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ في صدد ما تقدم: ... فإن أراد هذا الحديث بهذا السند ضعيف، وعثرت على سند آخر صحيح، فلا بأس بذلك.

أما إذا قال: «الحديث لا يثبت بحال من الأحوال»، أو تريد أنت أن تصححه بذلك السند، فقد يحكم أبو حاتم بأن الحديث لا يصح؛ لأنه تفرد به فلان، فيأتي

وحقيقة أمر هذه الرواية متابعة لأبي خلود، أخرجها البيهقي في "شعب الإيمان" (٣٥٥٢) من طريق أبي جعفر محمد بن عمران النسوي النيسابوري، ثنا أبو الوليد محمد بن أحمد بن برد الأنطاكي، ثنا محمد بن كثير المصيصي، ثنا الأوزاعي، عن مكحول به.

قال أبو عبد الله: والرجال في الإسناد ثقات ما عدا المصيصي والنسوي؛ فإن الأول ممن يعتبر بحديثه، والنسوي لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، لكن قد ترجم له الذهبي في "تاريخه" (١٤ / ٦٦٥)؛ فقال: وسمع منه "تاريخ ابن أبي خيثمة" جماعة، منهم أبو علي الحافظ وأبو أحمد الحاكم. اهـ.

وبرواية هذين الثقتين يخرج الرجل من الجهالة العينية إلى الحالية. ويضاف إلى هذا احتمال انقطاع في السند، أبداه الذهبي؛ إذ قال في ترجمة مكحول من "السير" (٥ / ١٥٦): وروى أيضاً، عن طائفة من قدماء التابعين ما أحسبه لقيهم كأبي مسلم الخولاني، ومسروق، ومالك بن يخامر. اهـ.

الباحث العصري، ويقول: «وفلان ثقة، فالحديث صحيح»، فيا مسكين! من أنت بجانب ذلك الإمام؟! أليس الثقة يخالف الثقات؟! أو ليس الثقة بهم، أو يغلط؟! فإذا ضعفوا الحديث وهذا الباحث يريد أن يصححه بذلك السند فلا نقبل؛ لأنهم يعرفون حديث المحدث، وحديث شيوخه، وحديث تلاميذه، وهل هذا من حديث فلان، أو ليس من حديث فلان.

أما إذا عثرت له على سند صحيح فلا بأس، ولم يجزم الحافظ بأنه لا يصح بوجه من الوجوه من ذلك الزمان كأبي زرعة، وأبي حاتم، والبخاري، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والدارقطني، ومن سلك مسلك هؤلاء من معاصريهم، فمن بعدهم من الحفاظ الكبار، ولم يخالفهم أحد من معاصريهم. اهـ المراد.

وعلى كل يستفاد من ظاهر ما تقدم صلاحية الاعتبار بالطريق المذكورة. ثم يؤيد الاعتبار المذكور ما قاله البيهقي في "شعب الإيمان" (٣٦٠ / ٥) عقب ذكر رواية أبي خليل: وفي رواية المصيصي: «قال: قال رسول الله ﷺ»، والباقي سواء. وقد روينا هذا من أوجه... وفي ذلك دلالة على أن للحديث أصلا من حديث مكحول. اهـ.

بشواهد آخر للحديث:

وقد ورد الحديث عن عدد من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وإليك تخرجها... وقد أخرج الحديث أحمد (٦٦٤٢) من طريق ابن لهيعة، ثنا حيي بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو نحوه. قال الهيثمي في "المجمع" (٦٤ / ٨): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث. وبقي رجاله وثقوا. اهـ.

قال أبو عبد الله: وحيي بن عبد الله ضعيف، وإن وثق. وأخرجه البزار (٢٧٥٤) من طريق عبد الله بن لهيعة، عن عبد الرحمن ابن زياد بن أنعم، عن عبادة بن نسي، عن كثير بن مرة، عن عوف نحوه. قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٦٤ / ٨): رواه البزار، وفيه عبد الرحمن ابن زياد بن أنعم، وثقه أحمد بن صالح، وضعفه جمهور الأئمة. وابن لهيعة لين. وبقي رجاله ثقات. اهـ المراد.

وقد عزاه ابن القيم لغيره كما في "مختصر الصواعق" (١١٩٨ / ٣)؛ فقال: وأما حديث عوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فرواه حميد بن زنجويه من حديث عبادة ابن نسي، عن كثير بن مرة... به فذكره. اهـ المراد.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٩٠): **حديثنا** راشد بن سعيد بن راشد الرملي، ثنا الوليد، عن ابن لهيعة، عن الضحاك بن أيمن، عن الضحاك بن عبد الرحمن ابن عرزب، عن أبي موسى نحوه.

قال السندي في شرحه على "سنن ابن ماجه" (١٦١ / ٢): ابن عرزب لم يلق أبا موسى، قاله المنذري. اهـ.

ثم قال **رحمة الله**: وفي "الزوائد": إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة وتدليس الوليد بن مسلم. اهـ.

ثم يضاف إلى ما تقدم جهالة عين الضحاك بن أيمن، فقد قال الذهبي في "الميزان" (٢٩٦ / ٢): لا يدري من ذا. له في ليلة نصف من شعبان. اهـ.

ومن هذه حاله لا يصلح الاعتبار بحديثه، على ما في ذكر الذهبي لحديثه في "الميزان" من استنكاره عليه. وقد ورد حديث أبي موسى في ليلة النصف من شعبان من طريق أخرى، لكن بلفظ النزول، لا الاطلاع!؟

وأخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٣٥٥٤): **أخبارنا** أبو نصر بن قتادة، ثنا أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى الهروي، ثنا الحسين بن إدريس، ثنا أبو عبيد الله ابن أخي ابن وهب، ثنا عمي، ثنا معاوية بن صالح، عن العلاء ابن الحارث، أن عائشة... فذكر حديث الباب ضمن سياق طويل.

قال أبو عبد الله: ورجال السند ثقات ما عدا ابن أخي ابن وهب وشيخ البيهقي؛ فإن الأول حسن الحديث على أقل الأحوال، وشيخ البيهقي لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، لكن يقتضي اعتماد البيهقي عليه في "الكبرى" (٢٩١) وحكمه على السند هناك بالحسن كونه صدوقاً عنده على الأقل، والله أعلم. وهذا موافق لحكمه على حديث عائشة المتقدم بقوله: مرسل جيد. اهـ.

يشير بوصفه بالإرسال إلى الانقطاع بين العلاء وعائشة، ولهذا قال عقبه:
ويحتمل أن يكون العلاء بن الحارث أخذه من مكحول، والله أعلم. اهـ.
والأمر محتمل لما عرف من استكثار العلاء عن مكحول، فيكون الحديث
من رواية مكحول عن عائشة، وقد تقدم إعلال الدارقطني لها.
ولكن تقدم أيضا، كون تلميذ مكحول في الرواية التي أعلها الدارقطني
هشام بن الغاز، لا العلاء بن الحارث! وفي هذا ما يبعد ما أبداه البيهقي من
الاحتمال، ولا سيما ولم يبرز دليل يدل على هذا الاحتمال ولا قرينة تؤيده.
ولهذا وذلك كان الأقرب في ما يظهر سوغ الاستشهاد بحديث عائشة.
وعلى كل فالحديث يرتقي بالشواهد المتقدمة إلى الحسن لغيره، وإذا اعتبر
بحديث عائشة ارتقى إلى الجودة، وهو المختار لدينا.



الحديث الخامس عشر

«تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة».

حسن لغيره دون قوله: «تسموا بأسماء الأنبياء»، وإنما ثبت في "صحيح مسلم" (٩) - (٢١٣٥) إقرار النبي ﷺ على التسمية بأسماء الأنبياء، ولكن دون الأمر بذلك.

بمخرج الحديث:

أخرجه أحمد (١٩٠٣٢) ومن طريقه البخاري في "الأدب المفرد" (٨١٤) و"تاريخه الكبير" (٧٨ / ١٠)، والطبراني (٢٦٦ / ٢٢)، والبيهقي (١٩٣٣٤) أيضا، وأبو داود (٤٩٥٠)، واللفظ له، والنسائي (٣٥٦٥) وفي "الكبرى" (٤٦٠١) ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (١٢ / ٤٧٧ - ٤٧٨ و ٤٩٩ - ٥٠٠)، وأبو يعلى (٧١٦٩) ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٩١ / ٥٦)، من طريق هشام بن سعيد الطالقاني، نا محمد بن المهاجر الأنصاري، قال: ثني عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الجشمي - وكانت له صحبة -، قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.

زاد جميعهم زيادة على المتن المذكور إلا البخاري في "الأدب المفرد"، وأبا داود، والبيهقي.

بـ الكلام على السند:

أشار البغوي في "شرح السنة" (٢٣٣٣/٣) إلى ضعف الحديث؛ حيث ذكره بصيغة التمرّض.

قال أبو عبد الله: في الإسناد عقيل بن شبيب تفرد بالرواية عنه محمد بن مهاجر، ولم يوثقه معتبر، ولهذا قال الحافظ في "التقريب": مجهول. اهـ. وسيأتي -إن شاء الله- ما يبين أنه نسب في السند المذكور إلى جده. قال الذهبي في ترجمة عقيل هذا من "الميزان" (٩٨/٣): لا يعرف هو ولا الصحابي إلا بهذا الحديث. اهـ المراد.

والظاهر بناؤه لوصف أبي وهب الجشمي بالصحة على ما ذكر في السند المتقدم، ولا ينهض لما فيه من الجهالة. والصحة لا تثبت بسند ضعيف! وقد نفاها عنه أبو حاتم، قال ابنه في "المراسيل" (ص ١١٨): سمعت أبي يقول: أبو وهب الجشمي هذا ليست له صحة. اهـ. بل سيأتي من كلامه **رَحِمَهُ اللَّهُ** ما يبين كونه من الطبقة دون التابعين.

بـ بيان أبي حاتم الرازي لكون الصواب في الحديث الإرسال:

سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث، فأجاب **رَحِمَهُ اللَّهُ** بما نقله عنه في "العلل" (٢٤٩٩)؛ إذ قال: قال أبي: سمعت هذا الحديث من فضل الأعرج، وفاتني من أحمد. وأنكرته في نفسي، وكان يقع في قلبي أنه أبو وهب الكلاعي صاحب مكحول.

قوله: ﴿أنكرته في نفسي﴾ لا غرابة من صدور مثل ذلك من إمام من أئمة الشأن.

<...>

وكان أصحابنا يستغربون، فلا يمكنني أن أقول شيئاً لما رواه أحمد. اهـ.

وفي كلام ابن القيم في "المنار المنيف" (ص ٤٣-٤٤) ما يفيد البيان لسر ذلك؛ فإنه قال: سئلت؛ هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده؟ فهذا سؤال عظيم القدر...

وإنما يعرف ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ وهديه في ما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه، ويشعره للأمة، بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه. فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ﷺ، وهديه، وكلامه، وما يجوز أن يخبر به، وما لا يجوز، ما لا يعرفه غيره.

وهذا شأن كل متبع مع متبوعه؛ فإن للأخص به، الحريص على تتبع أقواله وأفعاله، من العلم بها والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح ما ليس لمن لا يكون كذلك. اهـ المراد.

قوله: ﴿فلا يمكنني أن أقول شيئاً﴾ إنما كان لديه آنذاك ما وقع في نفسه من كون الحديث خطأ، فلو تكلم لكان في ذلك معارضة بلا حجة ظاهرة لما رواه أحمد في سند الحديث من صحبة أبي وهب.

ولا يعني ذلك عدم قبول قوله في الحديث لو تكلم بما في نفسه، ولا سيما وقد وافقه غيره على ذلك. ويبين المراد ما قاله ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" (٢/ ١٠٥-١٠٦):... الذين كثرت ممارستهم لكلام النبي ﷺ ولكلام غيره، ولحال رواة الأحاديث ونقلة الأخبار، ومعرفتهم بصدقهم وكذبهم، وحفظهم وضبطهم؛ فإن هؤلاء لهم نقد خاص في الحديث مختصون بمعرفته كما يختص الصيرفي الحاذق بمعرفة النقود جيدها ورديتها، وخالصها ومشوبها، والجوهري

وإنما أجل أبو حاتم كلامه على الحديث بما وقع في نفسه حتى يجد ما يؤيد ذلك. وقد وجدته بعد ذلك؛ فإنه قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** عقب ما تقدم: ثم قدمت حمص فإذا قد **حدثنا** ابن المصفى، عن أبي المغيرة، قال: ثني محمد بن مهاجر، قال: ثني عقيل بن سعيد، عن أبي وهب الكلاعي، قال: قال النبي **ﷺ**. اهـ المراد. وكذلك أخرجه أحمد (١٩٠٣٣) من طريق أبي المغيرة أيضا.

وقال ابن أبي حاتم عقب ما تقدم: وحدثنا به أبي مرة أخرى، قال: **حدثنا** هشام بن عمار، عن يحيى بن حمزة، عن أبي وهب، عن سليمان بن موسى، قال: قال رسول الله **ﷺ**...

قال أبي: فعلمت أن ذلك باطل، وعلمت أن إنكاري كان صحيحا. وأبو وهب الكلاعي هو صاحب مكحول الذي يروي عن مكحول، واسمه عبيد الله بن عبيد، وهو من دون التابعين، يروي عن التابعين وضربه مثل الأوزاعي ونحوه. فبقيت متعجبا من أحمد بن حنبل كيف خفي عليه؛ فإني أنكرته حين سمعت به قبل أن أقف عليه.

الحاذق في معرفة الجوهر بانتقاد الجواهر. وكل من هؤلاء لا يمكن أن يعبر عن سبب معرفته، ولا يقيم عليه دليلا لغيره. وآية ذلك أنه يعرض الحديث الواحد على جماعة ممن يعلم هذا العلم، فيتفقون على الجواب فيه من غير مواطاة. وقد امتحن هذا منهم غير مرة في زمن أبي زرعة وأبي حاتم، فوجد الأمر على ذلك، فقال السائل: أشهد أن هذا العلم إلهام. اهـ المراد.

قوله: «قبل أن أقف عليه» حاول ابن القطان رد هذا الإعلال في هذا الحديث. وقد رده عليه الحافظ في "الإصابة" (١٣/ ٨٧-٨٨)؛ إذ قال: زعم ابن القطان الفاسي أن ابن أبي حاتم وهم في خلطه ترجمة الجسمي بالكلاعي. وكنت أظن
...

قلت لأبي: هو عقيل بن سعيد بن شبيب؟ قال: مجهول، لا أعرفه. اهـ، ووقع في الطبعة بين يدي تصحيف، واستدرك الصواب من طبعة الحميضي. **قال أبو عبد الله:** ليس تعجب أبي حاتم من خفاء علة الحديث على أحمد كما قاله! بل الذي يظهر من سوق أحمد عقب رواية هشام بن سعيد لرواية أبي المغيرة، وقد نسب فيها أبو وهب كلاعيًا، الإشارة لليلة التي ذكر أبو حاتم، ولم يخف ذلك على أحمد، والله أعلم.

وفي كلام أبي حاتم المتقدم ما يبين خطأ هذا الحديث وكون الصواب فيه الإرسال. ولا بأس بالاعتبار بالمرسل الثاني في الشواهد والمتابعات.

بشاهد للمرسل المتقدم:

أفاد الألباني في "الصحيحة" (٢/٥٧٣-٥٧٤) بشاهد لمتن الحديث إلا ما يتعلق بالتسمية بأسماء الأنبياء؛ حيث قال: رواه ابن وهب في "الجامع" (ص ٧): **أخبرني** ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن عامر اليحصبي مرفوعاً.

قلت: وهذا سند مرسل صحيح، رجاله كلهم ثقات، واليحصبي كنيته أبو عمران، الدمشقي، المقرئ. وقد تابعه عبد الوهاب بن بخت، فقال ابن وهب: **أخبرني** داود بن قيس عنه به. اهـ المراد.

أنه كما قال حتى راجعت كتاب "العلل"، فوجدته ذكره في كتاب العين، ونقل عن أبيه أنه نقب عن هذا الحديث حتى ظهر له أنه عن أبي وهب الكلاعي، وأنه مرسل، وأن بعض الرواة وهم في نسبه جشميا وفي قوله: «إن له صحبة»، وبين ذلك بيانا شافيا. اهـ.

ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وإسناده مرسل صحيح أيضا، ولكن ابن بخت كان قد سكن الشام، فمن الجائز أن يكون تلقاه عن اليحصبي، فلا يتقوى أحدهما بالآخر كما هو ظاهر. اهـ.

قال أبو عبد الله: وإنما يعتبر التجويز المذكور حين يتفق المرسل الأول مع المرسل الثاني في بعض الشيوخ من غير الصحابة بحيث يقوى احتمال رجوع المرسلين إلى مخرج واحد. ولا جتناب هذا المحذور توقف الاستشهاد بالمرسل لمرسل آخر على مراعاة شرطين بينهما في غير هذا الموضع.

قوله: {توقف الاستشهاد بالمرسل لمرسل آخر على مراعاة شرطين} كنت رأيت أولا الاكتفاء بالإشارة المذكورة، ثم بدا لي نقل مضمون ذلك ههنا لقلّة من ينبه عليه...

❦ للاستشهاد بالمرسل لمرسل آخر شرطان:

أفاد شيخ الإسلام **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "مجموعة الفتاوى" (١٣/٣٤٧)؛ حيث قال: المراسيل إذا تعددت طرقها، وخلت عن المواطأة قصدا، أو الاتفاق بغير قصد، كانت صحيحة قطعاً. اهـ المراد.

يستفاد من كلام هذا الإمام شرطان لتقوية المراسيل بعضها ببعض:

الشرط الأول تعدد طرق المراسيل.

والثاني تخلية المرسلين عن المواطأة قصدا، أو الاتفاق بغير قصد.

فأما الشرط الأول فتوفره متوقف على ما قال فيه الشيخ مقبل كما في "مجموع فتاواه" (١/٢٢٧): يشترط أن لا يكون مخرج المرسلات واحدا، يعني ما اتفقوا لا في الشيوخ ولا في التلاميذ. اهـ المراد.

وهذا يمكن إدراكه بالنظر في طرق المراسيل وأقوال أئمة الشأن على الحديث. وأما الشرط الثاني فالجزم بتوفره في واقع الأمر متعذر؛ إذ ما دام وقع الحذف في موضع واحد من سندي المرسلين احتمال أن يكون المرسل الأول رواه عمن رواه عنه كذلك المرسل الثاني؛ فيتفقان في الشيخ! بل يحتمل كذلك أن يكون أحد المرسلين رواه عن الآخر!

وإنما غاية ما يمكن بلوغه في تحقق هذا الشرط هو غلبة الظن. وهذا كاف في باب التصحيح والتضعيف؛ فإنه باب مبني على غلبة الظن! وفي هذا الصدد ما قال فيه الألباني في "نصب المجانيق" (ص ٤٣): فإذا عرف أن الحديث المرسل لا يقبل، وأن السبب هو الجهل بحال المحذوف، فيرد عليه أن القول بأنه يقوى بمرسل آخر غير قوي لاحتمال أن يكون كل من أرسله إنما أخذه عن راو واحد... اهـ.

ثم نقل **رحمة الله** (ص ٤٤) عن شيخ الإسلام ابن تيمية أنه قال في هذا الشرط: وإن جاء المرسل من وجهين، كل من الراويين أخذ العلم عن غير شيوخ الآخر، فهذا يدل على صدقه؛ فإن مثل ذلك لا يتصور في العادة تماثل الخطأ فيه... اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: ويستثنى من هذا اتفاق المرسلين في شيوخهما من الصحابة **رضي الله عنهم**. وذلك لكون رواية الصحابي عن النبي **صلى الله عليه وسلم** إما مباشرة فانتفاء إعلاله بالإرسال حيثئذ ظاهر.

وإما أن يروي الصحابي عن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** بواسطة، فيصير الحديث من مراسيل الصحابة، ومراسيلهم حجة. اللهم! إلا مراسيل صغار الصحابة؛ فإنها في حكم مراسيل كبار التابعين كما بين في محله.

ولاتفاق ابن بخت واليحصبي في بعض المشايخ كان الاستشهاد بمرسل أحدهما للآخر ممتنعاً، وكذلك الأمر في ما يتعلق بمرسل سليمان مع مرسل ابن بخت.

بينما توفر الشرطان المذكوران في ما يتعلق بمرسل اليحصبي مع مرسل سليمان، فيرتقي الحديث إلى الحسن لغيره.



الحديث السادس عشر

«ما اسم ابنك؟». قال: عزير. فقال النبي ﷺ: «لا تسمه عزيرا، ولكن سمه عبد الرحمن»، ثم قال: «إن خير الأسماء عبد الله، وعبد الرحمن، والحارث».

حسن لغيره.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه الحديث أحمد (١٧٦٠٦) من طريق أبي وكيع، عن أبي إسحاق، عن خيثمة بن عبد الرحمن بن سبرة، أن أباه عبد الرحمن ذهب مع جده إلى رسول الله ﷺ، فقال... فذكره.

بـ متابعة لأبي وكيع:

وأخرجه أحمد (١٧٦٠٨) من طريق يونس، وابن حبان (٥٨٦٤) من طريق سفيان، والحاكم (٧٩٢٠) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن أبي إسحاق به نحوه مختصرا دون ذكر الجملة الأخيرة.

بـ الكلام على السند:

وافق الذهبي الحاكم على قوله: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. اهـ.
قال أبو عبد الله: الأمر كما قال، لكن بالنظر للسند الثاني الذي أخرجه.

وأما تدليس أبي إسحاق فلا يضر، قال الحافظ في "الفتح" (١٢ / ٢٧٠):
 إن شعبة لا يحمل عن شيوخه إلا ما عرف أنهم سمعوه من شيوخهم. اهـ.
 ولكن خيثمة من التابعين، فلم يدرك ذهاب أبيه إلى النبي ﷺ، ولذلك
 قال الهيثمي في "المجمع" (٨ / ٤٨) بعد ذكر الروايتين المتقدمتين في "المسند"،
 ثم ثالثة: ولكن ظاهر الروايتين الأوليين الإرسال. اهـ.
 وعلى هذا يكون الحديث صحيحا، ولكنه من مراسيل خيثمة.

بـ الاختلاف على أبي إسحاق في الإرسال والوصل:

وقد أخرجه أحمد (١٧٦٠٥) والبزار كما في "كشف الأستار" (١٩٩٣)
 من طريق أبي وكيع، عن أبي إسحاق، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن أبيه
 مرفوعا، مقتصرًا في رواية أحمد على الجملة الأخيرة وفي رواية البزار على ما
 قبل هذه الجملة.

قال الهيثمي في "المجمع" (٨ / ٤٩): رواه الطبراني والبزار بنحوه إلا أنه
 قال: «ما اسمك؟». قلت: عزيز. قال: «الله العزيز».
 ورجال الطبراني رجال الصحيح. اهـ.

قال أبو عبد الله: ولكن أبو وكيع لا يقوى على مخالفة من تقدم ذكرهم
 ممن رواه من طريق أبي إسحاق مرسلًا، ومنهم أبو وكيع نفسه!
 وأخرجه أحمد مرة أخرى (١٧٦٠٤) موصولًا أيضًا، من طريق يونس
 ابن أبي إسحاق، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن أبيه مرفوعًا مختصرًا.
 وقد تقدمت رواية يونس عن أبي إسحاق المرسل، وهي أولى بالحفظ؛ إذ
 قد وافق فيها غيره، وهم أئمة.

وبما تقدم بيانه يظهر كون المحفوظ في الحديث مرسل خيثمة.

بـ رواية أخرى مرسله:

ثم يؤيد ما تقدم ترجيحه متابعة لأبي إسحاق على الإرسال. أخرج هذه المتابعة ابن أبي شيبة **رَحِمَهُ اللَّهُ** (٢٧٥٦٩): **حدثنا** محمد بن فضيل، عن العلاء بن المسيب، عن خيثمة به مختصرا.

وقد تابع ابن فضيل على إرساله متابعة تامة عباد بن العوام، قال الحافظ في "الإصابة" (٤٨٦/٦) أثناء كلامه على حديث الباب: ... تابعه العلاء بن المسيب، عن خيثمة، عن أبيه، أخرجه ابن منده من طريق شعيب بن سليمان، عن عباد بن العوام، عن العلاء.

أرسله إبراهيم بن زياد، عن عباد؛ فقال بهذا السند: عن خيثمة... اهـ. **قال أبو عبد الله:** ويتبين بما أفاد الحافظ الاختلاف على عباد في الإرسال والوصل، أرسله ابن فضيل وابن زياد، ووصله شعيب بن سليمان. ولم أجد لشعيب هذا ترجمة، فالله أعلم بحاله. وعلى فرض كونه ثقة فإنه لا يقوى على مخالفة ابن فضيل وابن زياد لأرجحتهما صفة وعددا، فيكون المحفوظ في رواية عباد مرسل خيثمة أيضا.

بـ شاهد للحديث:

ويشهد لحديث الباب ما أخرجه أحمد (١٧٦٠٧) من طريق زياد -أو عباد-، عن الحجاج، عن عمير بن سعيد، عن سبرة بن أبي سبرة، عن أبيه مرفوعا... فذكر نحوه.

وأخرجه أيضا، الطبراني (٦٥٦٠) ومرة أخرى (٢٢/٢٠٤-٢٠٥) رقم (٧٥٤)، وفيهما الجزم بكون الراوي عن الحجاج عباد بن العوام.

وقد عزاه الحافظ في "الإصابة" (٤٨٦/٦) لابن منده أيضا.
قال الهيثمي في "المجمع" (٤٩/٨): رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة،
وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ.

قال أبو عبد الله: ويضاف إلى ضعف الحجاج تدليسه.

وأما سبرة بن أبي سبرة فقد قال الألباني: أورده ابن أبي حاتم في "الجرح
والتعديل" (٢/١/٢٩٦)، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، لكن أورده في
الصحابة. وذكره ابن حجر في القسم الأول من "الإصابة". اهـ المراد بواسطة
"معجم أسامي الرواة" (٢/٩٠).

وأما أبوه فقال البخاري في "تاريخه" (٩/٤٠): أبو سبرة له صحبة. اهـ.
وأما التردد في الإسناد بين عباد وزياد، فقد رفع ما في ذلك من الإشكال
روايتا الطبراني؛ حيث جزم بكونه عبادا، والسند إليه في الثانية صحيح.
وقد أخرج هذا الشاهد أيضا، البخاري في "تاريخه" (٩/٤٠) والطبراني
(٦٥٥٩) و(٢٠٤/٢٢) رقم (٧٥٣) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عمير
ابن سعيد، عن سبرة بن أبي سبرة، أن أباه أتى النبي ﷺ... فذكر نحوه.
وقد عزاه الحافظ في "الإصابة" (٤/٢٢١) إلى أبي أحمد الحاكم أيضا.
قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٨/٤٩): رواه الطبراني، وفيه الحجاج
ابن أرطاة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ.

قال أبو عبد الله: يحتمل كون هذه الرواية هي المحفوظة في الحديث دون
السابقة. ثم إن كان كذلك احتمل كون سبرة بن أبي سبرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** حضر هذه
القصة، أم لا. فإن حضرها فلا إشكال، وإلا فهو مرسل صحابي يقوى به
مرسل خيثة.

وعلى تقدير كون المحفوظ في هذا الشاهد الرواية السابقة فكذلك يقوى بها مرسل خيثمة.
وعلى كل حال يرتقي مرسل خيثمة بإحدى روايتي الشاهد المذكور إلى الحسن لغيره.

بشاهد آخر للحديث:

أخرج أبو يعلى (٢٧٧٨) ومن طريقه ابن عدي في "الكامل" (١٧٥٤) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «أحب الأسماء إلى الله عبد الله، وعبد الرحمن، والحارث».
قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٤٨ / ٨): رواه أبو يعلى، وفيه إسماعيل ابن مسلم المكي، وهو ضعيف. اهـ.
قال أبو عبد الله: ويضاف إلى هذا عدم تصريح الحسن بالتحديث، وهو من المدلسين الذين تضر عنعتهم.
هذا، والحديث أورده ابن عدي في "الكامل" ضمن مجموعة، وختم ذلك بقوله: لإسماعيل بن مسلم غير ما ذكرت من الحديث، وأحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز، والبصرة، والكوفة، إلا أنه ممن يكتب حديثه. اهـ.
وعلى هذا فلا تطمئن النفس للاستشهاد بهذا الحديث.



الحديث السابع عشر

«... يا ابن آدم! لا تخافن من ذي سلطان ما دام سلطانني باقيا . وسلطاني لا ينفد أبدا... إلخ» .

أصله أثر إسرائيلي.

بمخرج الحديث:

وبعد البحث الطويل لم أجد لهذا الحديث أصلا في الكتب المسندة التي لدي...

قوله: «بعد البحث الطويل لم أجد لهذا الحديث أصلا» قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللهُ كما في «فتاواه الحديثية» (٣٦٢ / ٢): ربما يأتيك شخص بكلام يظنه حديثا كما كنا نسمع، ونحن في مكة، عند أن أخبر الناس بأن اثنين صعدا إلى القمر، فإذا قائل يقول: قال النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يصعد اثنان إلى ظهر القمر»، أو بهذا المعنى. والحديث من موضوعات العصريين، فلا تتعب نفسك في البحث عنه.

ومن الأمثلة على هذا أيضا، قول بعض الأئمة: «استووا؛ فإن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج»، وهكذا أيضا: «من تعلم لغة قوم أمن مكرهم»، حديث ليس له أصل، ثم يطالبونك أن تخرجه من كتب السنة... اهـ المراد.



والذي يغلب على ظني كون أصل حديث الباب الأثر من الإسرائيليات الذي ذكره ابن رجب **رَحِمَهُ اللَّهُ** في **«جامع العلوم والحكم»** (٢ / ٥١)؛ إذ قال: وفي بعض الآثار الإسرائيلية «أوحى الله **تعالى** إلى موسى **عَلَيْهِ السَّلَامُ**: يا موسى! لا تخافن غيري ما دام لي السلطان، وسلطاني دائم لا ينقطع...». اهـ المراد.



الحديث الثامن عشر

كانت امرأة تجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده. فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، قالوا: لا ندع أبناءنا. فأنزل الله عز وجل: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

صحيح.

بعض تخریج الحديث:

أخرجه أبو داود (٢٦٨٢)، والنسائي في "السنن الكبرى" (١١١٥٨) و(١١١٥٩)، وهذا اللفظ له، والطبري من وجهين (١٤/٣)، وابن حبان (١٤١)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦١١٤)، والبيهقي (١٨٦٧٨)، والواحدي من وجهين في "أسباب النزول" (ص ٤٥)، من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن **ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال... فذكره.

قوله: **{عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا}** قال الواحدي في "أسباب النزول" (ص ٤): لا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب، وبحثوا عن علمها، وجدوا في الطلاب -هكذا في ما بين يدي، وظاهر صوابه «الطلب»-. وقد ورد الشرع بالوعيد للجاهل ذي العثار في هذا العلم بالنار. اهـ المراد.

وقال **رَحِمَهُ اللَّهُ** عقب الاستدلال لما سبق ذكره: والسلف الماضون **رَحِمَهُمُ اللَّهُ** كانوا من أبعد الغاية احترازا عن القول في نزول الآية. اهـ المراد.

وقد أخرج في هذا الاحتراز أثرا عظيما، ولكن لم أجد لبعض من في إسناده من الرجال ترجمة. إلا أنه قد أخرجه أبو عبيد في "فضائل القرآن" (ص ٣٧٧) بسند صحيح: **مدنا** ابن أبي عدي، عن سلمة بن علقمة وابن عون، عن ابن سيرين، قال: سألت عبيدة عن شيء من القرآن، فقال: اتق الله، وعليك بالسداد، فقد ذهب الذين يعلمون في ما أنزل القرآن. اهـ.

بـ تقييد لسبب نزول الآية الذي له حكم الرفع:

قال السيوطي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "الإتقان" (١/ ١٠٠-١٠١): قال الحاكم في "علوم الحديث": «إذا أخبر الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا فإنه حديث مسند»، ومشى على هذا ابن الصلاح وغيره.

ومثله بما أخرجه مسلم عن **جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قال: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل الله: ﴿فَسَأْوُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

وقال ابن تيمية: قولهم: «نزلت هذه الآية في كذا» يراد به تارة سبب النزول، ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية، وإن لم يكن السبب، كما تقول: «عني بهذه الآية كذا». وقد تنازع العلماء في قول الصحابي: «نزلت هذه الآية في كذا»؛ هل يجري مجرى المسند، كما لو ذكر السبب الذي أنزلت لأجله، أو يجري مجرى التفسير منه، الذي ليس بمسند؟ فالبخاري يدخله في المسند، وغيره لا يدخله فيه. وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح كـ "مسند أحمد" وغيره، بخلاف ما إذا ذكر سببا نزلت عقبه؛ فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند. انتهى.

بـ الكلام على السند:

وقد صحح الحديث الطبري؛ إذ قال أثناء كلامه على الآية في "تفسيره" (١٧/٣): فإن قال قائل: فما أنت قائل في ما روي عن ابن عباس وعمن روى عنه من أنها نزلت في قوم من الأنصار أرادوا أن يكرهوا أولادهم على الإسلام؟ قلنا: ذلك غير مدفوعة صحته... اهـ المراد.

بـ الاختلاف على وصل الحديث وإرساله:

قال البيهقي **رَحِمَهُ اللَّهُ** عقب إخراج الحديث: ورواه أبو عوانة عن أبي بشر، فأرسله. اهـ.

أخرج الرواية المرسلة سعيد بن منصور (٤٢٨) ومن طريقه البيهقي (١٨٦٧٩)، والطبري (١٥/٣)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٦١١٥)، من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، مرسلًا.

وقال الزركشي في ["البرهان"]: قد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: «نزلت هذه الآية في كذا» فإنه يريد بذلك أنها تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها، فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية، لا من جنس النقل لما وقع.

قلت: والذي يتحرر في سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه؛ ليخرج ما ذكره الواحد في سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة به؛ فإن ذلك ليس من أسباب النزول في شيء. بل هو من باب الإخبار عن الوقائع الماضية كذكر قصة قوم نوح، وعاد، وثمود، وبناء البيت، ونحو ذلك. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: وما ذكره ابن عباس حضره، أو أخذه عن صحابي حضره.

ولا تعل الرواية المرسلة الرواية المرفوعة؛ لأن أبا عوانة وإن كان يقرب في الإتيان من شعبة إلا أنه لا يقوى على مخالفته بحيث ترجح روايته. وقد قال الحافظ في ترجمة شعبة من التقريب: ثقة، حافظ، متقن. اهـ. ثم قال **رَحْمَةُ اللَّهِ** في ترجمة أبي عوانة: ثقة، ثبت. اهـ. وقد قال ابن القيم في سياق كلامه على حديث آخر في "أعلام الموقعين" (٥٦/٤): إذا كان شعبة في حديث فاشدد يدك به، فمن جعل شعبة بينه وبين الله فقد استوثق لدينه. اهـ.



الحديث التاسع عشر

أن النبي ﷺ ذهب لحاجته، فأمر ابن مسعود أن يأتيه بثلاثة أحجار، فجاءه بجبر بن وبروثة، فألقى الروثة، وقال: «إنها مركس، اتني بجبر».

صحيح، أخرجه البخاري دون قوله: «اتني بجبر»؛ فإنه غير محفوظ.

❦ تخرج الحديث:

أخرجه بهذا التمام أحمد (٤٢٩٩)، وهذا لفظه، وابن المنذر في "الأوسط" (٣١١)، والطبراني (٩٩٥١)، والدارقطني (١٤٥) وفي "العلل" (٢٦٧)، والبيهقي (٥٠٨)، من طريق عبد الرزاق، نا معمر، عن أبي إسحاق، عن علقمة بن قيس، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ...

❦ الكلام على الحديث:

قال البيهقي في "السنن الكبير" (١/١٠٨): وهذا حديث قد اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي، فرواه زهير بن معاوية هكذا، واعتمده البخاري، ووضعه في "الجامع". اهـ المراد.

قوله: «وضعه في "الجامع"» قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيحه" (١٥٦): **مدننا**

أبو نعيم، قال: ثنا زهير، عن أبي إسحاق، قال: ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبد

<...>

وقال البيهقي عقب ما تقدم: ورواه معمر، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله، وزاد في آخره «اثنتي بحجر». اهـ.

وقد بين الحافظ ترجيح رواية زهير في الحديث، وهي التي رضي بإدخالها البخاري في "صحيحه"، مما يقتضي الحكم بالخطأ على ما عداها من الروايات كرواية معمر المذكورة، ما عدا رواية إسرائيل لترجيح بعض الحفاظ لها!

الرحمن بن الأسود، عن أبيه، أنه سمع **عبد الله** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقول: أتى النبي ﷺ الغائط، فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار. فوجدت حجرين، والتمست الثالث، فلم أجده، فأخذت روثة، فأتيته بها. فأخذ الحجرين، وألقى الروثة، وقال: «هذا ركس».

وقال إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، حدثني عبد الرحمن. اهـ. **قوله: «بين الحافظ ترجيح رواية زهير»** قال الدارقطني في "السنن" بعد إخراجها للرواية السابق ذكرها من طريق أخرى: اختلف على أبي إسحاق في إسناد هذا الحديث، وقد بينت الاختلاف في مواضع آخر. اهـ.

بإجمال الاختلاف على أبي إسحاق في سند الحديث والصواب فيه:

فصل الدارقطني القول في ذلك في "العلل"، وأجمله الحافظ في مقدمة "الفتح" (ص ٥٠٨) قائلا: ثم ساق الدارقطني وجوه الاختلاف فيه على أبي إسحاق،

فمنها رواية إسرائيل، عنه، عن أبي عبيدة، عن أبيه.

ومنها رواية مالك بن مغول وغيره، عنه، عن الأسود، عن عبد الله، من غير

ذكر عبد الرحمن.

ومنها رواية زكريا بن أبي زائدة، عنه، عن عبد الله بن يزيد، عن الأسود.

«...»

ومنها رواية معمر، عنه، عن علقمة، عن عبد الله.

ومنها رواية يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي الأحوص، عن عبد

الله.

قال الدارقطني: وأحسنها سياقاً الطريق الأولى التي أخرجها البخاري، لكن في النفس منها شيء لكثرة الاختلاف فيه على أبي إسحاق. انتهى. اهـ.

والصواب في الطريق الثالثة «عبد الرحمن بن يزيد» بدل «عبد الله بن يزيد» كما في تعليق مقدمة «الفتح»، وعليه يدل ما في «العلل» للدارقطني (٣/ ١٨١).

ثم قال الحافظ **رحمة الله**: قال الترمذي: والأصح عندي حديث إسرائيل، وقد تابعه قيس بن الربيع.

قال الترمذي: وزهير إنما سمع من أبي إسحاق بآخرة. انتهى.

وحكى ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة أنها رجحا رواية إسرائيل، وكان الترمذي تبعهما في ذلك. اهـ المراد.

ثم استظهر الحافظ ترجيح رواية البخاري برد الاضطراب والتدليس عنها. فأما التدليس فقال الحافظ **رحمة الله** (ص ٥٠٩): فالجواب أن هذا هو السبب الحامل لسياق البخاري للطريق الثانية عن إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق التي قال فيها أبو إسحاق: «حدثني عبد الرحمن»، فانتفت ريبة التدليس عن أبي إسحاق في هذا الحديث... اهـ المراد.

ثم قال: يتأيد ذلك بأن الإسماعيلي لما أخرج هذا الحديث في «مستخرجه على الصحيح» من طريق يحيى بن سعيد القطان عن زهير استدل بذلك على أن هذا مما لم يدلس فيه أبو إسحاق، قال: لأن يحيى بن سعيد لا يرضى أن يأخذ عن زهير ما ليس بسماع لشيخه، وكأنه عرف هذا بالاستقراء من حال يحيى. اهـ.

...<

وعلى فرض تسليم حفظ رواية معمر هذه، فالمشي على قواعد مصطلح الحديث يقتضي الحكم على الزيادة المذكورة بالضعف على أحسن الأحوال...

وأما الاضطراب فقد رده قبل ما تقدم، وقد قال في خلاصة ذلك في "الفتح" (٣٣٨/١): لكن رواية زهير هذه ترجحت عند البخاري بمتابعة يوسف حفيد أبي إسحاق، وتابعهما شريك القاضي، وزكريا بن أبي زائدة، وغيرهما. وتابع أبا إسحاق على روايته عن عبد الرحمن المذكور ليث بن أبي سليم، وحديثه يستشهد به، أخرجه ابن أبي شيبة.

ومما يرجحها أيضا، استحضار أبي إسحاق لطريق أبي عبيدة وعدوله عنها، بخلاف رواية إسرائيل، عنه، عن أبي عبيدة؛ فإنه لم يتعرض فيها لرواية عبد الرحمن، كما أخرجه الترمذي وغيره، فلما اختار في رواية زهير طريق عبد الرحمن على طريق أبي عبيدة دل على أنه عارف بالطريقين وأن رواية عبد الرحمن عنده أرجح، والله أعلم. اهـ المراد.

بإعلال حديث في "صحيح البخاري" ليس بالأمر الهين:

وقد ختم الحافظ (ص ٥١٠) بحثه السابق النقل لبعضه بتنبية مهم يبين عظم قدر البخاري في علم علل الحديث؛ حيث قال: ... فانظر إلى هذا الحديث كيف حكم عليه بالمرجوحية مثل أبي حاتم وأبي زرعة، وهما إماما التعليل، وتبعهما الترمذي، وتوقف الدارمي، وحكم عليه بالتدليس الموجب للانقطاع أبو أيوب الشاذكوني... ومع ذلك، فتبين بالتقريب والتتبع التام أن الصواب في الحكم له بالراجحية.

فما ظنك بما يدعيه من هو دون هؤلاء الحفاظ النقاد من العلل، هل يسوغ أن يقبل منهم في حق مثل هذا الإمام مسلما؟! كلا والله، والله الموفق. اهـ.

بـ متابعة لمعمر على الزيادة:

قال الدارقطني في "العلل" بعد إخراج الحديث: هذه زيادة حسنة زادها معمر، وافقه عليها أبو شيبه إبراهيم بن عثمان. اهـ.
وقد أخرج هذه المتابعة بعد ذلك في "العلل" (٢٧١) وكذلك في "سننه" عقب رواية معمر بلفظ «فأثني بغيرها».

قال أبو عبد الله: لكن هذه المتابعة لا تسوى شيئاً؛ لأن أبا شيبه إبراهيم ابن عثمان متروك الحديث، قاله الحافظ في "التقريب".
وقد جزم الحافظ في "الفتح" (٣٣٨ / ١) بوجود متابعة أخرى لمعمر وأبي شيبه على هذه الزيادة؛ حيث قال: وتابعهما عمار بن رزيق، أحد الثقات، عن أبي إسحاق. اهـ.

قال أبو عبد الله: ولم أطلع على لفظ متابعة عمار هذه، فلا أدري ما مدى موافقتها لرواية معمر؟ وهل تشتمل على الزيادة المذكورة كما يفيد ظاهر كلام الحافظ، أم لا؟ إلا أنني أقول: في تسليم الأخذ بهذا الظاهر نظر لمعارضة ذلك لظاهر آخر، وذلك ما أفاده كلام الدارقطني المتقدم؛ إذ لو كانت متابعة عمار لمعمر على الزيادة المذكورة لما ترك ذكرها مع قوتها، واقتصر على ذكر متابعة أبي شيبه مع شدة ضعفها! لاسيما ومن المستبعد جدا عدم اطلاع الدارقطني على رواية عمار هذه.

بـ الكلام على الزيادة:

قال ابن الملقن بعد ذكر روايتي معمر وأبي شيبه في "البدر" (٢١٨ / ٤):
هي منقطعة في ما بين أبي إسحاق وعلقمة؛ فإنه لم يسمع منه شيئاً بإقراره على

نفسه بذلك، قال ابن أبي حاتم في "مراسيله": قال أبي وأبو زرعة: لم يسمع من علقمة شيئاً.

قال: **وحدثنا** أبي، ثنا محمد بن بشار، ثنا أمية بن خالد، ثنا شعبة، قال رجل لأبي إسحاق الهمداني: شعبة يقول: إنك لم تسمع من علقمة. قال: صدق. اهـ.

وقال أبو العباس بن محرز في "معرفة الرجال" (١٧٥٧): وسمعت يحيى ابن معين يقول: لم يسمع أبو إسحاق من علقمة شيئاً، ولكنه رآه. اهـ. ولكن يشكل على هذا النفي ما نقله ابن الملقن بعد ما تقدم؛ حيث قال: لكن قال الكرايسي في "كتاب المدلسين": أبو إسحاق يقول في هذا الحديث [مرة]: «حدثني علقمة عن عبد الله»، فهذا تصريح بسماع أبي إسحاق من علقمة. اهـ.

وبالإثبات كذلك جزم الحافظ في "الفتح"؛ فقال بعد ما تقدم نقله: لكن أثبت سماعه لهذا الحديث منه الكرايسي. اهـ.

قال أبو عبد الله: والاعتماد على الرواية التي ذكرها الكرايسي لإثبات سماع أبي إسحاق من علقمة لا يسوغ لما تقدم من بيان خطأ سائر روايات هذا الحديث إلا رواية زهير، ما عدا رواية إسرائيل!

وعلى فرض تسليم سماع أبي إسحاق لهذا الحديث من علقمة تنتفي علة الانقطاع. ولكن ثم علة أخرى أقوى توجب رد الزيادة المذكورة. وذلك أن الدارقطني **رَحِمَهُ اللَّهُ** ذكر في "العلل" (٣/ ١٨٦-١٨٧) متابعات عديدة لمعمر؛ فقال: ورواه عمار بن رزيق، وورقاء بن عمر، ومعمر بن راشد، وسليمان بن قرم، وإبراهيم الصائغ، وعبد الكبير بن دينار الصائغ، وأبو شيبه إبراهيم بن

عثمان، ومحمد بن جابر، وصباح بن يحيى المزني، وروح بن مسافر، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله. اهـ المراد.

ثم تكلم بعد ذلك على الزيادة (ص ١٩٤-١٩٥)، فلم يعزها إلا لرواية معمر وأبي شيبه مما يفيد مخالفة المتابعين لهما؛ إذ لم يذكروا هذه الزيادة، وهم أكثر عددا وأقوى صفة منهما، فتكون الزيادة شاذة.

ويضاف إلى هذا عدم ذكر بعض الرواة لهذه الزيادة مع أنهم قد رووا هذا الحديث عن عبد الرزاق، عن معمر، أيضا! وذلك رواية الحسن بن أبي الربيع الجرجاني التي أخرجها الدارقطني في "سننه" (١٤٥) و"العلل" (٢٦٧)؛ فإنه قال عقب إخراجها في "العلل": ولم يقل الجرجاني: «فأثنتني بحجر». اهـ.

والجرجاني هذا قال الحافظ في "التقريب": صدوق. اهـ.

وقد أكثر عن عبد الرزاق، قال الذهبي في "السير" (٣٥٦/١٢): سمع أبا يحيى الحماني، ويزيد بن هارون، وعبد الرزاق، فأكثر. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: وهذا من القرائن التي تفيد عدم حفظ هذه الزيادة في رواية معمر بحيث يقال: أين كان الجرجاني عن هذه الزيادة حتى رواها من هو دونه في الملازمة لعبد الرزاق، ولم يروها هو؟

وهذا كله على فرض كون أصل رواية معمر محفوظا، وقد تقدم ما يبين خلاف ذلك! وإنما بينا وجه ضعف هذه الزيادة بناء على فرض حفظ أصل رواية معمر؛ لئلا يغتر بقول من أثبت الزيادة.



الحديث العشرون

«ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الإيمان: من عبد الله وحده، وأنه لا إله إلا الله، وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه، مرافدة عليه كل عام، ولا يعطي الهرمة، ولا الدرنة، ولا المريضة، ولا الشرط اللئيمة، ولكن من وسط أموالكم؛ فإن الله لم يسألكم خيره، ولا يأمركم بشره».

صحيح.

مخرج الحديث:

قال أبو داود (١٥٨٣): **وقرأت** في كتاب عبد الله بن سالم بحمص عند آل عمرو بن الحارث الحمصي، عن الزبيدي، قال: وأني يحيى بن جابر، عن جبير ابن نفير، عن **عبد الله بن معاوية الغاضري** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من غاضرة قيس، قال: قال النبي ﷺ... فذكره.

قوله: **﴿وقرأت في كتاب عبد الله بن سالم بحمص﴾** قال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في سياق كلامه على الحديث في "صحيح سنن أبي داود" (٣٠٠ / ٥): لا يضره أن المصنف لم يسمعه؛ فإنه وجادة. اهـ.

قال محمد بن إبراهيم الوزير في "العواصم والقواصم" (٢٢٢ / ١): إن كتب الحديث وغيرها من كتب الإسلام موجودة بحمد الله في خزائن الأئمة والعلماء
 <...>

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فلو قدرنا موت أهل العلم والعدالة لجاز لنا أن نعمل بما في الكتب التي كتبت العلماء الثقات، عليها خطوطهم بالصحة والسماع، متى عرفنا أنها خطوطهم،

أو غلب صحة ذلك على ظنوننا بالقرائن، أو أخبرنا بذلك من نثق به.

وهذه إحدى طرائق الرواية، وهي المسماة بالوجادة، وقد ذكرها الأصوليون والمحدثون. اهـ.

بـ الثقة بالوجادة كافية للنقل منها:

قال الألباني كما في "الروض الداني" (ص ٥٩): ... لأنه من طريق الوجادة، وهي حجة بشروط مبينة في مصطلح الحديث. أهمها أن يثق بأن هذا الخبر، أو الحديث، بخط الشيخ الذي يعرفه، أو يثق بأن الكتاب الذي ينقل منه ثابت النسبة إلى مؤلفه. اهـ.

قال أبو عبد الله: والظن بأبي داود مع إمامته أنه لا يقول: «كتاب فلان» إلا وهو كذلك. وقد قال الألباني كما في "الروض الداني" (ص ٦٠) أثناء كلامه على حديث: لا قائل باشتراط اللقاء مع صاحب الكتاب، وإنما يشترط الثقة بالكتاب وأنه غير مدخول. فإذا كان موسى ثقة، ويقول: «عندنا كتاب معاذ» بذلك فهي وجادة من أقوى الوجادات لقرب العهد بصاحب الكتاب، والله أعلم. اهـ.

ثم يؤيد صحة نسبة الكتاب الذي نقل منه أبو داود إلى صاحبه أيضا، ما قاله ابن الصلاح في "علوم الحديث" (٤/ ٢٠١-٢٠٢): وإذا أراد أن ينقل من كتاب منسوب إلى مصنف فلا يقل: «قال فلان: كذا وكذا» إلا إذا وثق بصحة النسخة بأن قابلها هو، أو ثقة غيره، بأصول متعددة، كما نبهنا عليه في آخر النوع الأول.

وإذا لم يوجد ذلك ونحوه فليقل: «بلغني عن فلان أنه ذكر كذا وكذا»، أو: «وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني»، وما أشبه هذا من العبارات... وقد تسامح أكثر الناس في هذه الأزمان بإطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحر وتثبت، فيطالع أحدهم كتابا منسوباً إلى مصنف معين، وينقل منه عنه من غير أن يثق بصحة النسخة قائلًا: «قال فلان: كذا وكذا»، أو: «ذكر فلان كذا وكذا»... اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: وكان أبو داود قبل زمان ابن الصلاح بدهر طويل، فتسامحه في النقل من كتاب في غاية من البعد. بل الظن به مع إمامته في هذا الشأن غاية التحرز وعدم النقل إلا من كتاب قد وثق بصحة نسبه.

بها أهل الحديث أشد الناس عناية بكتب الحديث:

قال محمد بن إبراهيم الوزير **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "العواصم والقواصم" (١/٢٠٦): لا فرق بين كتب الحديث وبين غيرها من سائر مصنفات علماء الإسلام. بل كتب الحديث مختصة بصرف العناية من العلماء إلى سماعها، وضبطها، وتصحيحها. وكتابة خطوطهم عليها شاهد لمن قرأها بالسماع، ناطقة لمن سمعها بالإذن في روايتها.

ولا يوجد في شيء من كتب الإسلام مثل ما يوجد فيها من العناية الكثيرة في هذا الشأن، حتى صار كأن هذا خصيصة لها دون غيرها من العلماء **رَحِمَهُمُ اللَّهُ**، وتعظيم لشعارها، ورفع لمنازلها، ومعرفة أنها أساس العلوم الإسلامية، وركن الفنون الدينية. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: وعناية هذه الأمة وبخاصة أئمتها بكتب الحديث يشهد لها القريب والبعيد. بل والكفار أيضاً، قال المعلمي في "مجموع آثاره" (٢٥/١١١) -

...>

بـ كلام الأئمة على السند:

أفاد شرف الحق في "عون المعبود" (٣٦٤ / ٤)؛ حيث قال: قال المنذري: الحديث أخرجه أبو داود منقطعا. اهـ المراد.

(١١٢): ... فبحق قال المستشرق مرجليوث: ليفتخر المسلمون ما شاءوا بعلم حديثهم. اهـ المراد.

وهذه قرينة تضاف إلى ما تقدم في تقوية صحة نسبة كتاب عبد الله بن سالم إلى صاحبه لما لأبي داود من الإمامة في هذا الشأن بحيث تظهر عنايته بكتب الحديث التي منها الكتاب الذي نقل منه الحديث المذكور.

بـ الخلل الذي يتطرق إلى النقل من الوجادة:

قال الذهبي في "السير" (١٧٤ / ٥) أثناء كلامه على وجادة يروي منها بعض الرواة: وأما تعليل بعضهم بأنها صحيفة، وروايتها وجادة بلا سماع، فمن جهة أن الصحف يدخل في روايتها التصحيف، لاسيما في ذلك العصر؛ إذ لا شكل بعد في الصحف ولا نقط، بخلاف الأخذ من أفواه الرجال. اهـ، والوصول لهذا الموضع مستفاد من كتاب "مصطلح الحديث" (ص ٣٩٦) للعربي.

قال أبو عبد الله: ويؤمن من وقوع مثل هذا الخلل إن كان الناقل من الوجادة من أئمة هذا الشأن. ولذلك قال ابن الصلاح بعد ما تقدم نقله: فإن كان المطالع عالما، فطنا، بحيث لا يخفى عليه في الغالب مواضع الإسقاط، والسقط، وما أحيل عن جهته إلى غيرها، رجونا أن يجوز له إطلاق اللفظ الجازم في ما يحكيه من ذلك. اهـ المراد.

ولا يخفى توفر ذلك في أبي داود مع إمامته في هذا الشأن.

قال المزي في "تهذيب الكمال" (٢٩٣ / ٤) عقب الإشارة للحديث وذكر إسناده المتقدم في "سنن أبي داود": ولم يذكر عبد الرحمن بن جبير بن نفير. وقد جود إسناده الطبراني كما سقناه من روايته. اهـ.

والمراد بالتجويد ههنا ما صرح به ابن الملقن في سياق كلامه على الحديث في "البدر" (٥٦٧ / ١٣)؛ حيث قال: وجوده الطبراني بزيادة عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه. اهـ المراد.

وفي كلام المزي المتقدم الإشارة إلى صدور عدم ذكر الرجل من أبي داود، وبه جزم ابن الملقن؛ فقال عقب كلامه السابق: وأسقطه أبو داود. اهـ.

قال أبو عبد الله: وفي هذا الجزم نظر لوقوع السقط في بعض نسخ "سنن أبي داود" دون بعض كما استظهر ذلك شرف الحق في "عون المعبود"؛ إذ قال قبل ما تقدم نقله: «عن جبير بن نفير» هكذا في عامة النسخ الموجودة، لكن قال الحافظ ابن حجر في "الإصابة": روى أبو داود والطبراني من طريق يحيى ابن جابر، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن عبد الله بن معاوية... وأخرج البخاري في "تاريخه" من طريق يحيى بن جابر، أن عبد الرحمن ابن جبير بن نفير حدثه، أن أباه حدثه، أن عبد الله بن معاوية الغاضري حدثهم. انتهى.

والذي في "الإصابة" من رواية أبي داود هو الصحيح، والنسخ التي بأيدينا سقط منها لفظ «عبد الرحمن بن جبير» بين يحيى بن جابر وجبير بن نفير، وتؤيده رواية البخاري في "التاريخ".

وأيضاً، يحيى بن جابر الحمصي يروي عن عبد الرحمن بن جبير، لا عن أبيه جبير بن نفير. اهـ.

قال أبو عبد الله: وبعد العلم بصحة نسبة هذا الكتاب لعبد الله بن سالم وسلامة الإسناد من الانقطاع نظرنا في الرجال المذكورين في هذا الإسناد بين صاحب الكتاب والصحابي، فوجدناهم ثقات كلهم، فيصح بذلك الحديث.

بمرواية أخرى للحديث:

وأخرج الحديث الطبراني في "الصغير" (٥٥٥): **حدثنا** علي بن الحسن بن معروف الحمصي، ثنا أبو تقي عبد الحميد بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن سالم به نحوه، وزاد في الخصلة الثالثة قوله: «وزكى نفسه». فقال رجل: وما تزكية النفس؟ قال: «أن يعلم أن الله عز وجل معه حيث ما كان».

قال أبو عبد الله: هذا الإسناد ضعيف لضعف عبد الحميد بن إبراهيم. وأما شيخ الطبراني فلم أجد له ترجمة، ولكن ذكره ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٩/٣٤) في شيوخ عبد الرحمن بن داود، وعبد الرحمن هذا ممن يسوغ توثيقه نظرا لما تفيدته ترجمته من اشتهاره بطلب الحديث، والله أعلم.

قوله: «توثيقه نظرا لما تفيدته ترجمته من اشتهاره بطلب الحديث» قال السخاوي في "فتح المغيث" (١٧٤/٢): فكل من اشتهر بين الحفاظ بأنه من أصحاب الحديث وأنه معروف بالعناية بهذا الشأن، ثم كشفوا عن أخباره فما وجدوا فيه تليينا، ولا اتفق لهم علم بأن أحدا وثقه، فهذا الذي عناه الحافظ، وأنه يكون مقبول الحديث إلى أن يلوح فيه جرح. اهـ.

قال أبو عبد الله: وقد قيد الذهبي توثيق من هذه حاله بقيدتين، نقله الشيخ مقبل كما في "فتاواه الحديثية" (٢٤/٢) قائلا: وأما قول الذهبي في "الميزان": «إن من روى عنه جماعة، ولم يأت بما ينكر، يوثق» فهذا إذا كان مشهورا بالطلب. اهـ.

وعلى هذا يكون قد روى عن علي بن الحسن بن معروف الطبراني وعبد الرحمن بن داود، وهما ثقتان، فترفع بذلك جهالة عين علي بن الحسن هذا، وترتقي حاله إلى الجهالة الحالية. وعليه فتكون هذه الطريق صالحة للاعتبار بها، فتزيدنا لما حكمنا به آنفاً على الحديث طمأنينة، والله الحمد والمنة.

فأما رواية الجماعة عن عبد الرحمن بن داود فقد أفاده ابن عساكر في "تاريخه" (٣٣٩/٣٤)؛ حيث نقل من الرواة عنه أربعة، منهم من أئمة الحديث أبو الشيخ والعسال.

وأما ما يتعلق باشتهاره بالطلب ففي ترجمته ما يدل عليه... من ذلك قول ابن عساكر في أولها: سمع بدمشق وغيرها... اهـ.

ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** بعده بأسطر: وحدث بأصبهان، ثم رجع إلى فارس. اهـ. ثم ساق بالإسناد الصحيح (ص ٣٤٠) ما قال فيه: **أَبَانَا** أبو علي الحسن بن أحمد، ثم **حَدَّثَنَا** أبو مسعود الأصبهاني، عنه، قال: قال لنا أبو نعيم الحافظ: عبد الرحمن بن داود بن منصور أبو محمد الفارسي، قدم أصبهان سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة، وأقام بها سنة، وخرج إلى فارس، وتوفي بها. كان من الفقهاء، كثير الحديث، كتب بالشام ومصر. اهـ.

وأما ما يتعلق بعدم إتيانه بما ينكر عليه فالذي يفيد حسن الظن بالرجل نظراً لما تقدم من الأمور أنه كذلك. ولعله يشفع لهذا، ويدعمه، عدم ذكر الذهبي إياه في "الميزان" ولا الحافظ في "اللسان". وقد قال الذهبي في "الميزان" (١/٤٦): ولم أر من الرأي أن أحذف اسم أحد ممن له ذكر بتليين ما في كتب الأئمة المذكورين خوفاً من أن يتعقب علي. اهـ.

بمرواية أخرى للحديث:

في ما تقدم إخراج الحديث في مصادر أخرى، وذلك أنه أخرجه البخاري في "تاريخه" (٣١/٥-٣٢)، والطبراني في "مسند الشاميين" (١٨٧٠) ومن طريقه المزي في "تهذيب الكمال" (٢٩٣/٤)، والبيهقي في "الكبير" (٧٣٥١) و"شعب الإيمان" (٣٠٢٦)، من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء، قال: ثنا عمرو بن الحارث، قال: ثني عبد الله بن سالم الأشعري به نحوه.

قال أبو عبد الله: ولا تسوى هذه الطريق شيئاً لشدة ضعف إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الحمصي، المعروف بابن زبريق. قال الآجري في "سؤالاته لأبي داود" (١٦٨٢): سئل أبو داود عن إسحاق بن إبراهيم بن زبريق، فقال: ليس هو بشيء.

قال أبو داود: قال لي ابن عوف: ما أشك أن إسحاق بن إبراهيم بن زبريق يكذب. اهـ.

ومحمد بن عوف محدث حمص، فهو أعلم بأهل بلده من غيره. وأما عمرو بن الحارث، وهو ابن الضحاك، قال الحافظ في "التقريب": مقبول. اهـ.



الحديث الواحد والعشرون

«عليكم بقيام الليل؛ فإنه دأب الصالحين قبلكم، وهو قربة إلى ربكم، ومكفرة للسيئات، ومنهأة للإثم».

ضعيف.

بعض تخرج الحديث:

أخرجه الترمذي (٣٥٤٩ م ٢)، وابن أبي الدنيا في "التهجد وقيام الليل" (٢)، وابن خزيمة (١٢٠٤)، والطبراني (٧٤٦٦) وفي "الأوسط" (٣٢٥٣) و"مسند الشاميين" (١٩٣١)، وابن عدي في "الكامل" (١٠٤٤٠)، والحاكم (١١٦٩)، والبيهقي في "السنن الكبير" (٤٧١٠)، والبغوي في "شرح السنة" (٩٢٢)، من طريق عبد الله بن صالح، قال: ثني معاوية بن صالح، عن ربيعة ابن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن **أبي أمامة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ، أنه قال... فذكره.

قوله: «ربيعه بن يزيد» ينه على تصحيف «ربيعه» في "المستدرك" إلى «ثور»، ولم يصدر من الحاكم بدليل إخراج البيهقي الحديث من طريقه على الصواب. ولعل التصحيف صادر من بعض النساخ، أو الطبعة، والله أعلم.

قال أبو عبد الله: وكان ينبغي لمحققي "المستدرك" التنبيه على هذا!

بـ كلام الأئمة على الحديث:

علق الحديث البيهقي في "شعب الإيمان" (٤ / ٤٦٧) بصيغة الجزم. ولعل مراده ما جزم به البغوي؛ حيث قال: هذا حديث حسن. اهـ. وبالعالم الحاكم، ووافقه الذهبي على حكمه؛ إذ قال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه. اهـ. وليس الأمر في هذا الحديث ما تقدم، قال الهيثمي رَحِمَهُ اللهُ في "المجمع" (٢ / ٢٥٠): رواه الطبراني في "الكبير" و"الأوسط" وفيه عبد الله بن صالح، كاتب الليث، قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة، مأمون. وضعفه جماعة من الأئمة. اهـ.

قال أبو عبد الله: والصواب تضعيفه، ومن عداه من الرجال في الإسناد ثقات. وقد ذكر الحديث ابن عدي في ترجمة عبد الله هذا من "الكامل" مشيراً إلى استنكاره عليه. بينما ذهب غيره إلى إنكاره على شيخه...

بـ إنكار الحديث:

قال الطبراني في "الأوسط": لم يروه عن أبي أمارة إلا أبو إدريس، ولا عنه إلا ربيعة، تفرد به معاوية. اهـ. وقد جعل أبو حاتم عهدة الحديث عليه، نقل ولده في "العلل" (٣٤٣) ذكر أبيه الحديث، ثم قال: قال أبي: هو حديث منكر، لم يروه غير معاوية. وأظنه من حديث محمد بن سعيد الشامي، الأزدي؛ فإنه يروي هذا الحديث هو بإسناد آخر. اهـ.

قال أبو عبد الله: ويقول أبي حاتم مع إمامته في علم العلل نأخذ.

بشاهد للحديث:

والطريق التي أشار إليها أبو حاتم أخرجها الترمذي (٣٥٤٩ م ١)، وابن أبي الدنيا في "التهجد" (١) ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٤/ ٣١٥- ٣١٦)، والبيهقي (٤٧١٢)، من طريق بكر بن خنيس، عن محمد القرشي، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال مرفوعاً نحوه، وفيه قوله: «مطرده للداء عن الجسد» بدل قوله: «منهاة للإثم».

وقد نبه ابن عساكر على قلب اسم القرشي في الإسناد عنده؛ حيث قال: كان في كتاب، فجاء «عن محمد القرشي» بدل «عمر». اهـ.

قال الترمذي في بيان اشتداد ضعف هذه الطريق: هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث بلال إلا من هذا الوجه، ولا يصح من قبل إسناده.

وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: محمد القرشي هو محمد بن سعيد الشامي، وهو ابن أبي قيس، وهو محمد بن حسان، وقد ترك حديثه. اهـ.

قال أبو عبد الله: والطريق المتقدمة أحسن من هذه، قال الترمذي عقب إخراج الطريق المتقدمة: هذا أصح من حديث أبي إدريس عن بلال. اهـ.

قوله: «هذا أصح من حديث أبي إدريس عن بلال» لا يلزم من هذا القول حكم الترمذي على حديث أبي أمامة بالصحة، فلا يعارض حكم أبي حاتم بالنكارة!

بمعنى قول المحدثين: «هذا أصح من هذا»:

قال الألباني كما في "الروض الداني" (ص ١٧٧): لأن قول المحدث: «هذا أصح من هذا» إنما يعني ترجيحاً في الجملة. فإذا كان المرجح عليه صحيحاً كان ذلك نصاً على صحة الراجح، وإذا كان ضعيفاً لم يكن نصاً على الصحة، وإنما

بـ طريق أخرى للحديث:

وأخرجه البيهقي (٤٧١١)، وكذلك في "الشعب" (٢٨٢٣) ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (٩٠ / ٦٠)، من طريق أبي عبد الله خالد بن أبي خالد، عن يزيد بن ربيعة، عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال به.

قال أبو عبد الله: وهذه الطريق شديدة الضعف لترك يزيد بن ربيعة.

على أنني لم أجد للراوي عنه ترجمة، وأخشى أن يكون هو محمد بن سعيد المتقدم، فقد قال الحافظ **رحمة الله** في "التقريب": محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي، الشامي، المصلوب.

ويقال له: «ابن سعد بن عبد العزيز»، أو: «ابن أبي عتبة»، أو: «ابن أبي قيس»، أو: «ابن أبي حسان».

ويقال له: «ابن الطبري أبو عبد الرحمن»، و«أبو عبد الله»، و«أبو قيس». وقد ينسب لجدّه، وقيل: إنهم قلبوا اسمه على مائة وجه؛ ليخفى. اهـ. وقد أخرج الحديث من طريق أخرى ابن عساكر قبل ما تقدم، ولكن لم أجد لبعض الرجال في إسناده ترجمة.

بـ شاهد آخر للحديث:

وأخرج الحديث الطبراني (٦١٥٤): **حدثنا** هاشم بن مرثد الطبراني، ثنا صفوان بن صالح، ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون، عن الأعمش،

على أنه أحسن حالا منه. هذا ما عهدناه منهم في تخريجاتهم، وهو ما نصوا عليه في علم المصطلح. اهـ.

عن أبي العلاء، عن سلمان الفارسي مرفوعاً، بنحو لفظ حديث بلال السابق ذكره.

وهاشم بن مرثد قال الذهبي في "الميزان" (٤٩ / ٥): قال ابن حبان: ليس بشيء. اهـ.

وقد أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٠٩١٥) ومن طريقه البيهقي في "شعب الإيمان" (٢٨٢٤)، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٨٢ / ٥٢)، من طريق الوليد بن مسلم، أني عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون العنسي، عن الأعمش، عن أبي العلاء العنزي، عن سلمان به.

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢ / ٢٥٠): رواه الطبراني في "الكبير"، وفيه عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون، وثقه دحيم، وابن حبان، وابن عدي. وضعفه أبو داود وأبو حاتم. اهـ.

وقد ذكر الذهبي الحديث في ترجمة عبد الرحمن من "الميزان" (٢ / ٥٠١)؛ فقال: أبو العلاء لا أعرفه. اهـ.

شاهد آخر للحديث:

وقد أخرجه ابن العديم في "تاريخ حلب" (٦١٣ / ٧-٦١٤) من حديث جابر بن عبد الله بنحو لفظ حديث بلال.

وفي ما بين يدي «ثنا عمر الوجيهي، عن أبي الزبير بن جابر، عن عبد الله» والظاهر كون الصواب فيه «ثنا عمر الوجيهي، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله»، ففي "الكامل" لابن عدي (٣٠٩ / ٧) حديثين بهذه الطريق.

ثم يؤيده كون الوارد في الباب من حديث جابر، لا من حديث عبد الله، قال المباركفوري في "تحفة الأحوذى" (٥٩٨ / ١٥) في آخر كلامه على حديث

الباب: وفي الباب عن أبي الدرداء عند ابن عساكر، وعن سلمان الفارسي عند الطبراني، وعن جابر عند ابن السني. اهـ.
وعمر الوجيهي هو ابن موسى، قال ابن عدي في "الكامل" (٣١٣ / ٧):
وهو في عداد من يضع الحديث متنا وإسنادا. اهـ.

بـ شاهد آخر للحديث:

وأخرج الحديث ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٢٠ / ٦٣): **أضربنا** أبو الحسن الفرضي، أنا أبو عبد الله بن أبي الحديد، أنا أبو الحسن بن السمسار، أنا أبو عبد الله بن مروان، ثنا أبو محمد عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الحميد بن فضالة، ثنا جدي الوليد بن الحارث السكسكي، ثنا منبه - يعني ابن عثمان -، عن أرطاة بن المنذر، عن أبي عون، عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء بنحو لفظ حديث بلال.

قال أبو عبد الله: والسند ضعيف لاشتتاله على ضعيف، ومجهول عين، ومجهولي حال. وهذه الطريق نظير التي تقدمت، لا يصلح الاعتبار بها، فلا يخرج الحديث من حيز الضعيف.



الحديث الثاني والعشرون

أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أسلم». قال: أجدني كما رها. قال: «أسلم، وإن كنت كما رها».

صحيح.

بفتح تخريج الحديث:

أخرج الحديث أحمد (١٢٠٦١) و (١٢٨٦٨)، والبزار (٦٥٦٣)، وأبو يعلى (٣٧٦٥) و (٣٨٧٩)، من طريق حميد عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... فذكره. وقد نسب الرجل عند أبي يعلى إلى بني النجار، وزاد في الموضع الأول قوله ﷺ: «وأكرهت عليه».

بفتح كلام الأئمة على الحديث:

قال الهيثمي رَحِمَهُ اللَّهُ في "مجمع الزوائد" (٣٠٤ / ٥): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاهما رجال الصحيح. اهـ.

وقال ابن كثير في "تفسيره" (٤٣٣ / ١) عقب ذكر الحديث في الموضع الثاني من "المسند": فإنه ثلاثي صحيح. اهـ.

قال السفاريني رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد" (٣٣١ / ٢): أخرج هذا الحديث الحافظ ضياء الدين في "المختارة" وأبو يعلى الموصلي،

وهو على شرط الصحيح. اهـ بواسطة تحقيق "مسند أبي يعلى" (٤٠٦/٦)، الحاشية (١).

قال أبو عبد الله: والرجال في السند ثقات، إلا أن حميدا الطويل مدلس، ولم يصرح بالتحديث. ولكن ذلك لا يضر؛ فإن الراوي عنه في الموضع الثاني من "المسند" يحيى القطان، وقد قال الحافظ في "الفتح" (٤٠٤/١): والقطان لا يحمل من حديث شيوخه المدلسين إلا ما كان مسموعا لهم، صرح بذلك الإسماعيلي. اهـ.

ثم قد نقل الحافظ في "التهذيب" عن ابن عدي أنه قال: وأما ما ذكر عنه أنه لم يسمع من أنس إلا مقدار ما ذكر، وسمع الباقي من ثابت عنه، فأكثر ما في بابيه أن بعض ما رواه عن أنس يدلسه، وقد سمعه من ثابت. اهـ. ولذلك قال العلائي في "جامع التحصيل" (ص ١٦٨): فعلى تقدير أن يكون مراسيل قد تبين الوساطة فيها، وهو ثقة، محتج به. اهـ. وعلى هذا فالحديث صحيح.

بسم الكلام على الزيادة:

تقد كون زيادة «وأكرهت عليه» عند أبي يعلى، وهي من طريق خالد عن حميد. وخالد هذا هو ابن عبد الله الطحان، وهو ثقة. ولكن قد خالف بهذه الزيادة من هو أرجح منه صفة وعددا، وهم يحيى القطان، وابن أبي عدي، وعبد الله بن بكر، فالظاهر شذوذ هذه الزيادة، والله أعلم.



الحديث الثالث والعشرون

أن رجلاً توضأ، فترك موضع ظفر على قدمه، فأبصره النبي ﷺ، فقال: «ارجع، فأحسن وضوءك»، فرجع، ثم صلى.

معل، والراجع وقفه على عمر، ولكن بلفظ الإعادة، لا الإحسان.

بمخرج الحديث:

أخرجه مسلم (٣١) - (٢٤٣)، والبزار (٢٣٢)، وأبو عوانة (٧٦١)، والبيهقي (٣٢٩) و (٣٩٥)، من طريق معقل، عن أبي الزبير، عن جابر، أني عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... فذكره.

ووقع عند البزار قوله: «ارجع، فتوضأ، وصلى» بدل «ارجع، ثم صلى».

بكلام الأئمة على الحديث:

قال ابن عدي في "الكامل" (١٠ / ٨٥): ومعقل هذا هو حسن الحديث، ولم أجد في أحاديثه حديثاً منكراً، فأذكره إلا حسبما وجدت في حديث غيره ممن يصدق في غلط حديث، أو حديثين. اهـ.

وقد ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ في ترجمة معقل هذا ما يصدق وجود مناكير في أحاديثه. وفاته رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر حديث الباب، قال الحافظ أثناء كلامه عليه في "النكت الظراف": قد أعل بعض الحفاظ صحته، فقد نقل الدقاق الأصبهاني الحافظ

عن أبي علي النيسابوري أن هذا الحديث مما عيب على مسلم إخرجه. اهـ.
المراد بواسطة تحقيق "تحفة الأشراف" (٧/ ١٩١)، الحاشية (٢).
ولعل للإشارة إلى المعنى المتقدم علق أبو داود رواية معقل للحديث في
"السنن" (ص ٣٤) بصيغة التمرّض.

بـ الرواية المعروفة في الحديث:

قال أبو الفضل الهروي أثناء كلامه على رواية معقل للحديث في جزء له
في بيان علل أحاديث في "صحيح مسلم": هذا الحديث إنما يعرف من حديث
ابن لهيعة عن أبي الزبير بهذا اللفظ، وابن لهيعة لا يحتج به. اهـ المراد.
قال أبو عبد الله: وتأمل مفهوم المخالفة من قوله: «إنما يعرف» تجده دالا
على نكارة رواية معقل للحديث لدى هذا الإمام العارف بعلم الحديث.
ويبين سبب إعلال أبي الفضل لهذا الحديث بما ذكر ما قاله ابن رجب في
"شرح العلل" (٢/ ٦٣٨-٦٣٩) في سياق كلامه على ثقات ضعفوا في وجوه

قوله: «هذا الحديث مما عيب على مسلم إخرجه» قال شيخ الإسلام في "قاعدة
في التوسل والوسيلة" (ص ٩١): البخاري من أعرف خلق الله بالحديث وعلمه
مع فقهه فيه، وقد ذكر الترمذي أنه لم ير أحدا أعلم بالعلل منه. ولهذا كان من
عادة البخاري إذا روى حديثا اختلف في إسناده، أو في بعض ألفاظه، أن يذكر
الاختلاف في ذلك؛ لئلا يغتر بذكره له بأنه إنما ذكره مقرونا بالاختلاف فيه.
ولهذا كان جمهور ما أنكر على البخاري مما صححه يكون قوله فيه راجحا على
قول من نازعه، بخلاف مسلم بن الحجاج؛ فإنه نوزع في عدة أحاديث مما
خرجه، وكان الصواب فيها مع من نازعه. اهـ المراد.

خاصة: ومنهم معقل بن عبيد الله الجزري ثقة، كان أحمد يضعف حديثه عن أبي الزبير خاصة، ويقول: «يشبه حديثه حديث ابن لهيعة». ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فلينظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير، فإنه يجدها عند ابن لهيعة، يرويها عن أبي الزبير كما يرويها معقل سواء. ومما أنكر على معقل بهذا الإسناد حديث الذي توضحاً، وترك لمعة لم يصبها الماء، وحديث النهي عن ثمن السنور، وقد خرجهما مسلم في "صحيحه". اهـ.

قوله: «يشبه حديثه حديث ابن لهيعة» قد يقال: «إن إنكار حديث الباب اعتماداً على المشابهة المذكورة ونظيرها المتقدم في كلام الهروي لا ينهض؛ لأن الأصل في حديث الصدوق قبوله، فكيف يعل بحديث راو ضعيف؟! وإنما كان الصواب العكس؛ إذ المعقول إعلال حديث الضعيف بحديث من هو أقوى كالصدوق، أو الثقة؟! والجواب عن الإيراد بما نقلناه في بعض الأحاديث المتقدمة من حفظ أئمة الشأن لحديث الراوي، فيعرفون ما هو منه وما ليس منه... ثم هؤلاء الأئمة قد يذكرون في تعليلهم لما يرونه من خطأ الراوي علة مطردة في القدح، وقد يذكرون علة غير مطردة في القدح كتشبيه حديث راو صدوق بحديث راو ضعيف... وما أشبه ذلك مما سيأتي ذكره في الفصل التالي.

بإعلال الحفاظ للحديث بعلّة غير مطردة في القدح:

أفاد المعلمي **رَحِمَهُ اللهُ** في "مجموع آثاره" (٢٥١ / ٢٥)؛ إذ قال في سياق سرده لما يحسن ذكره من القواعد في نقد بعض الأحاديث: إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قاذحة مطلقاً حيث وقعت، أعلوه بعلّة ليست بقاذحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذاك المنكر.

ورواية ابن لهيعة للحديث أخرجهما أحمد (١٣٤) و(١٥٣)، وابن ماجه (٦٦٦)، وأبي عوانة (٧٦٣) و(٧٦٤).

فمن ذلك إعلاله بأن راويه لم يصرح بالسماع.

هذا، مع أن الراوي غير مدلس! أعل البخاري بذلك خبرا رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن عكرمة تراه في ترجمة عمرو من "التهذيب"، ونحو ذلك كلامه في حديث عمرو بن دينار في القضاء بالشاهد واليمين. اهـ المراد.

ثم مثل بنظير ما تقدم، وقال عقبه في ذكر علل أخرى غير مطردة في القدر:

ومن ذلك إشارة البخاري إلى إعلال حديث الجمع بين الصلاتين بأن قتيبة لما كتبه عن الليث كان معه خالد المدائني، وكان خالد يدخل على الشيوخ. يراجع "معرفة [علوم] الحديث" للحاكم (ص ١٢٠).

ومن ذلك الإعلال بالحمل على الخطأ، وإن لم يتبين وجهه كإعلالهم حديث عبد الملك بن أبي سليمان في الشفعة.

ومن ذلك إعلالهم بظن أن الحديث أدخل على الشيخ، كما ترى في "لسان الميزان" في ترجمة الفضل بن الحباب وغيرها.

وحجتهم في هذا أن عدم القدر بتلك العلة مطلقا إنما بني على أن دخول الخلل من جهتها نادر، فإذا اتفق أن يكون المتن منكرا، يغلب على ظن الناقد بطلانه، فقد يحقق وجود الخلل، وإذا لم يوجد سبب له إلا تلك العلة فالظاهر أنها هي السبب، وأن هذا من ذاك النادر الذي يجيء الخلل فيه من جهتها.

وبهذا يتبين أن ما يقع ممن دونهم من التعقب بأن تلك العلة غير قاذحة، وأنهم قد صححوا ما لا يحصى من الأحاديث مع وجودها فيها، إنما هو غفلة عما تقدم من الفرق. اللهم! إلا أن يثبت المتعقب أن الخبر غير منكر. اهـ.

في المراجع في الحديث:

إذا تبين هذا فليعلم بمخالفة ابن لهيعة في رفع الحديث ممن هو أقوى منه. قال البزار مشيراً للمراجع في الحديث: لا نعلم أحداً أسنده عن عمر إلا من هذا الوجه. وقد رواه الأعمش، عن أبي سفيان، عن عمر موقوفاً. اهـ. وإليه ذهب أبو الفضل الهروي؛ إذ قال عقب ما تقدم: وهو خطأ عندي؛ لأن الأعمش رواه عن أبي سفيان، عن جابر، فجعله من قول عمر. اهـ. وقد نقل الحافظ في المصدر المتقدم تصريح أبي علي النيسابوري بذلك؛ إذ قال: وقال: الصواب ما رواه أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: رأى عمر في يد رجل مثل موضع ظفر... فذكره موقوفاً. اهـ. أخرج هذه الرواية ابن أبي شيبة (٤٥٧) من طريق أبي معاوية به، ولكن قال: «قدم رجل مثل موضع الفلس» بدل «يد رجل مثل موضع ظفر». قال أبو عبد الله: والأثر حسن لأجل أبي سفيان، وهو طلحة بن نافع.

قوله: «والأثر حسن» على اختلاف في سماع الأعمش من أبي سفيان وفي سماعه هو من جابر، ولكن الحق ثبوت السماعين.

فأما الأعمش فقد قال الحافظ في «التهذيب»: قال أبو بكر البزار: لم يسمع من أبي سفيان شيئاً، وقد روى عنه نحو مائة حديث، وإنما هي صحيفة عرفت. اهـ. وتعقب ابن رجب هذا القول بعد نقله في «شرح العلل» (٧٤٧/٢)؛ إذ قال: كذا قال! وهو بعيد، وحديث الأعمش عن أبي سفيان مخرج في «الصحيح». اهـ. قال أبو عبد الله: ثم يرد هذا الإطلاق على البزار ما في «صحيح البخاري» (٥٦٠٦) من تصريح الأعمش بالتحديث عن أبي سفيان.

وقد ثبت من رواية محمد بن عبيد عن الأعمش عند أبي يعلى (٢٣١٢). وعلى ما تقدم فرواية الأعمش الموقوفة أرجح من رواية ابن لهيعة، فضلاً عن رواية معقل المنكرة! قال الحافظ في "النكت الظراف" بعد نقل الموقوف: قال أبو علي: هذا هو المحفوظ، وحديث معقل خطأ، لم يتابع عليه. اهـ. وفي الموقوف نص على إعادة الوضوء، بينما نص في المرفوع على إحسانه. قال النووي مبيناً للفرق بينهما في "المنهاج" (١١٨/٣): «أحسن وضوءك» محتمل للتميم والاستئناف، وليس حملة على أحدهما أولى من الآخر. اهـ. وورد إعادة الوضوء مرفوعاً، سيأتي الكلام عليه في الحديث بعد هذا.

بشاهد للحديث:

أخرجه أحمد وولده في زوائد "المسند" (١٢٤٨٧)، وأبو داود (١٧٣) ومن طريقه البيهقي (٣٩٤)، وابن ماجه (٦٦٥)، وأبو يعلى (٢٩٤٤)، وابن

ويؤيد ما تقدم تقديم الحافظ في "التهذيب" الأعمش في سرده للرواة عن أبي سفيان وجزمه بكونه راويته. ومن المستبعد كونه راويته، وهو لم يسمع منه! وأما سماع أبي سفيان من جابر فقال البخاري في "تاريخه" (٣٤٦/٤): **حديثنا** مسدد، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان: جاورت جابراً ستة أشهر بمكة. اهـ، والإسناد إلى أبي سفيان صحيح.

قال أبو عبد الله: فمن المستبعد مجاورة أبي سفيان لصحابي جليل مثل جابر، وهو لا يسمع منه! لاسيما مع العلم بحرص السلف على التماس علو السند. بل قال ابن رجب في "شرح العلل" (٧٤٣/٢) قبل ذكر ما تقدم نقله عن البخاري في "تاريخه": وأثبت البخاري سماع أبي سفيان من جابر. اهـ.

خزيمة (١٧٤)، وأبو عوانة (٧٦٢)، وابن عدي في "الكامل" (٣٦١٢)، والدارقطني (٣٧٦)، والبيهقي (٣٣٠)، من طريق عبد الله بن وهب، قال: وثني جرير بن حازم، أنه سمع قتادة بن دعامة، قال: ثنا أنس بن مالك به مرفوعاً نحوه بلفظ الإحسان.

قال الدارقطني: تفرد به جرير بن حازم عن قتادة، وهو ثقة. اهـ.
ولكن في روايته عنه مناكير، ومنها هذا الخبر، قال أبو داود: هذا الحديث ليس بمعروف عن جرير بن حازم، ولم يروه إلا ابن وهب وحده. اهـ.
وذلك حيث إن المعروف يقابل المنكر، فما ليس بمعروف فهو منكر.
وبذلك صرح ابن رجب في "شرح العلل" (٢/ ٦٢٤-٦٢٥)؛ إذ قال:
قد أنكر عليه أحمد، ويحيى، وغيرهما من الأئمة، أحاديث متعددة، يروونها عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، وذكروا أن بعضها مراسيل أسندها، فمنها حديثه بهذا الإسناد في الذي توضأ، وترك على قدمه لمعة لم يصبها الماء. اهـ.
قال أبو عبد الله: قد أخرج أبو داود عقب حديث أنس مراسلاً للحسن في المسألة: **حدثنا** موسى بن إسماعيل، قال: ثنا حماد، قال: أنا يونس وحميد، عن الحسن، عن النبي ﷺ بمعنى قتادة.
وفي ترتيب أبي داود لسوق هذين الطريقتين إشارة منه لما ذكره ابن رجب من رجوع بعض ما يسنده جرير، عن قتادة، عن أنس، إلى بعض المراسيل.
وقد أخرج مرسل الحسن هذا ابن أبي شيبه (٤٤٨) أيضاً، ومراسيله من أوهى المراسيل!



الحديث الرابع والعشرون

أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يصلي، وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء، فأمره رسول الله ﷺ أن يعيد الوضوء.

حسن لغيره.

بعض تخرج الحديث:

أخرجه أحمد (١٥٤٩٥)، وهذا اللفظ له، وأبو داود (١٧٥) ومن طريقه البيهقي (٣٩٣)، من طريق بقية، ثنا بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن بعض أصحاب النبي ﷺ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... فذكره.

بعض كلام الأئمة على الحديث:

قال الحافظ في "التلخيص" (٢٤٩/١) أثناء كلامه على الحديث: قد قال الأثرم: قلت لأحمد: هذا إسناد جيد؟ قال: نعم. اهـ.

ثم قال رَحِمَهُ اللَّهُ: وأجل النووي القول في هذا؛ فقال في "شرح المذهب": هو حديث ضعيف الإسناد. اهـ.

وقد ذكر ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ في "المحلى" (٤٣/٣) بعض البيان لهذا؛ حيث قال: فإن هذا خبر لا يصح؛ لأن راويه بقية، وليس بالقوي، وفي السند من لا يدرى من هو. اهـ.

قال أبو عبد الله: أما بقية، وهو ابن الوليد، فهو ثقة، ولكنه مدلس. وقد تقدم بيان حجية ما صرح فيه بالتحديث، وكذلك أمر حديثه هذا عند أحمد. وبذلك زال تضعيف الحديث بسبب بقية بن الوليد. وأما إبهام الصحابي فقد أجاب عنه ابن القيم بما قاله في "تهذيب السنن" (١/١٢٣): وأما العلة الثانية فباطلة أيضا، على أصل ابن حزم وأصل سائر أهل الحديث؛ فإن عندهم جهالة الصحابي لا تقدح في الحديث لثبوت عدالة جميعهم. اهـ.

بعض إعلال الحديث بالانقطاع:

قال البيهقي: كذا في هذا الحديث، وهو مرسل. اهـ. ونقل ابن الملقن في "البدر" (٤/٣٧) حكم ابن القطان عليه بالإرسال. ونقل قبله حكم البيهقي عليه بالانقطاع، وهذا يفسر مراده بالإرسال.

قوله: ﴿وهذا يفسر مراده بالإرسال﴾ في توجيه إعلال هذا الحديث بالانقطاع ما أفاده العراقي في "التقييد" (٢/٩٣)؛ إذ قال: فرق أبو بكر الصيرفي من الشافعية في كتاب "الدلائل" بين أن يرويه التابعي عن الصحابي معنعنا، أو مع التصريح بالسماع؛ فقال: «وإذا قال في الحديث بعض التابعين: «عن رجل من أصحاب النبي ﷺ» لا يقبل؛ لأنني لا أعلم سمع التابعي من ذلك الرجل؛ إذ قد يحدث التابعي عن رجل، وعن رجلين، عن الصحابي، ولا أدري هل أمكن لقاء ذلك الرجل، أم لا؟ فلو علمت إمكانه منه لجعلته كمدر كالعصر». قال: «وإذا قال: «سمعت رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ» قبل؛ لأن الكل عدول». انتهى كلام الصيرفي. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: وخالد بن معدان لما عنعن في الحديث عن صحابيه، ولم يصرح بالسماع، احتمل انقطاعه بينه وبين الصحابي. ولا سيما ويقوي الانقطاع ما قاله الحافظ في ترجمة خالد من "التقريب": ثقة، عابد، يرسل كثيرا. اهـ.

بشاهد للحديث:

قال ابن أبي حاتم **رَحِمَهُ اللهُ** في "العلل" (١٢٧): سمعت أبي، وذكر حديثا رواه قراد أبو نوح، عن شعبة، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي المتوكل، قال: توضأ عمر، وبقي على بعض رجله قطعة لم يصبها الماء، فأمره رسول الله **ﷺ** أن يعيد الوضوء.

فقال أبي: أبو المتوكل لم يسمع من عمر... اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: وسند هذا المرسل صحيح، وبه يرتقي الحديث المتقدم إلى حسن لغيره.



الحديث الخامس والعشرون

«اللهم! ألف بين قلوبنا، وأصلح ذات بيننا، واهدنا سبل السلام، ونجنا من الظلمات إلى النور، وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن. وبارك لنا في أسماعنا، وأبصارنا، وقلوبنا، وأزواجنا، وذرياتنا. وتب علينا، إنك أنت التواب، الرحيم، واجعلنا شاكرين لنعمتك، مشينين بها عليك، قابليها، وأتممها علينا».

ضعيف مرفوعاً، والراجح وقفه على ابن مسعود.

تخريج الحديث:

أخرج الحديث أبو داود (٩٦٩) والبيهقي في "القضاء والقدر" (٣٨٣) من طريقه، والحاكم (٩٩١)، وهذا اللفظ له، من طريق إسحاق بن يوسف، ثنا شريك، ثنا جامع بن أبي راشد، عن أبي وائل، عن **عبد الله** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا لا ندري ما نقول إذا جلسنا في الصلاة، وكان رسول الله ﷺ قد علم جوامع الكلم وخواتمه. قال: فذكر التشهد... وقال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا كلمات كما يعلمنا التشهد... فذكره.

قوله: {جامع بن أبي راشد} في "سنن أبي داود" «جامع - يعني ابن شداد -».

والصواب ما ذكر في التخريج؛ إذ لم أجد جامع بن شداد في من يروي عن أبي وائل! ويدل على تصويب ما ذكر وقوعه كذلك في جميع المصادر الآتي ذكرها إلا...

بـ كلام الأئمة على الحديث:

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. اهـ.
ووافقه على هذا الحكم الذهبي!

قال أبو عبد الله: وليس الأمر كما قال الحاكم؛ فإن شريكا، وهو ابن عبد الله النخعي، القاضي، ضعيف لسوء حفظه. ثم لم يعتمد عليه مسلم، بل أخرج له في الشواهد، كما أفاده الذهبي نفسه في "الميزان".

ثم شيخ الحاكم ذكره الشيخ مقبل في "رجال الحاكم" (١/ ١٧٩)؛ فقال: ترجمه الذهبي **رَحْمَةُ اللَّهِ** في "الميزان"؛ فقال: أحمد بن محمد بن السري بن يحيى بن أبي دارم المحدث، أبو بكر، الكوفي، الرافضي، الكذاب. اهـ المراد.

بـ الاختلاف في متن الحديث:

قد اختلف في ألفاظ متن الحديث كثيرا، وكأن منشأ ذلك من سوء حفظ شريك، والله أعلم... فروى عنه كل واحد ما خالف به ما رواه عنه الآخر.

ما أفاده محقق ترتيب ابن بلبان لـ "صحيح ابن حبان" من وقوعه في أصله «جامع ابن أبي شداد».

ولعل صدور هذا الخطأ في اسم الرجل من شريك الراوي عنه لما قاله الحافظ في "التهذيب": قال ابن حبان في "الثقات": جامع بن أبي راشد، وربما روى عنه شريك؛ فقال: جامع بن راشد.

والصحيح ما قاله سفيان -يعني وغيره-: ابن أبي راشد. اهـ.

قال أبو عبد الله: وإذا كان شريك ربما أخطأ في نسبة هذا الرجل، فلا يستبعد وقوع الخطأ منه أيضا، في اسم أبيه، والله أعلم.

فرواه عنه يحيى بن آدم عند ابن أبي شيبة (٣٠٣٣) وأحمد (٣٧٣٨)، فلم يذكر فيه متن حديث الباب. بل اقتصر فيه على ذكر تعليم الرسول ﷺ لهم التشهد كتعليم السورة من القرآن.

وقد رواه عنه علي بن حكيم عند البزار (١٧٤٥) والطبراني (١٠٤٢٦)، فذكر عند البزار لفظ التشهد، ولم يذكر قوله: «ونجنا من الظلمات إلى النور»، و«وقلوبنا» بعد ذكر البصر، وزاد قوله: «يا أرحم الراحمين» في آخره. بينما لم يذكر لفظ التشهد عند الطبراني، واقتصر على الدعاء بنحو لفظ متن الباب.

ورواه عنه إسحاق بن يوسف، المعروف بالأزرق، عند الحاكم وأبي داود كما تقدم، ولكن وقع عند أبي داود «لم يكن يعلمناهن كما يعلمنا التشهد».

ورواه عنه يعقوب بن إبراهيم عند ابن حبان (٩٩١) بنحو ما وقع عند أبي داود، لكن وقع في لفظ الدعاء بعض الاختلاف والنقصان.

قال أبو عبد الله: وأرجح هذه الروايات رواية الباب لما في «سؤالات أبي داود لأحمد» (٤٣٩): سمعت أحمد يقول: إسحاق -يعني الأزرق-، وعباد ابن العوام، ويزيد، كتبوا عن شريك بواسط من كتابه، كان قدم عليهم في حفر نهر.

قال أحمد: كان شريك رجلاً له عقل، فكان يحدث بعقله.

قال أحمد: سماع هؤلاء أصح عنه. اهـ المراد.

وقول أحمد هذا ليس نصاً على صحة رواية هؤلاء لحديث شريك، وقد تقدم التنبيه على هذا. وإنما المستفاد منه أرجحية رواية هؤلاء على غيرهم.

ويدل على ضعف ما رواه شريك من كتابه ما قاله الحافظ في «التهذيب»:

قال محمد بن يحيى بن سعيد عن أبيه: رأيت في أصول شريك تخليطاً. اهـ.

بـ الاختلاف في رفع الحديث:

أخرج ابن أبي شيبة (٣١٥٠٠) عن أبي معاوية والبخاري في "الأدب المفرد" (٦٣٠) عن حفص بن غياث كليهما عن الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود نحو لفظ حديث الباب موقوفا.

وأخرجه ابن أبي شيبة عقبه: **حديثنا** عبدة بن حميد، عن منصور، عن أبي وائل، قال: كان عبد الله يقول... فذكر نحوه.

قال أبو عبد الله: فهذا الأعمش ومنصور قد روى الحديث عن أبي وائل شقيق بن سلمة، فوقفاه على ابن مسعود، وخالفا بذلك جامع بن أبي راشد في الرفع. والأعمش ومنصور أرجح من جامع بن أبي راشد، فتكون روايتهما هي المحفوظة. وسيأتي من كلام الدارقطني ما يؤيد هذا أيضا، إن شاء الله. وكأن ابن حبان أشار إلى هذا باستغراب المرفوع؛ فقال: أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف بخبر غريب... -فساق سنده ومتنه- اهـ.

وقد يتبادر من الاختلاف السابق الذكر حمل الخطأ فيه على جامع بن أبي راشد. لكن المعهود من عمل أئمة هذا الشأن الحمل للعهد في نحو ذلك على من كان ضعيفا من الرجال في الإسناد. وعلى هذا فالذي يقتضيه عمل أئمة الشأن هو حمل العهد على شريك؛ فإنه هو الذي ساء حفظه. وأما جامع بن أبي راشد فالظاهر إبعاد الحمل المذكور عنه لكونه ثقة.

قوله: ﴿عمل أئمة الشأن هو حمل العهد على شريك﴾ قال الألباني في "الضعيفة"

(٣١٠/٤):... فهذا هو الصواب أن لا تعصب جنابة حديث في راو ضعيف إذا كان دونه ضعيف آخر، فكيف إذا كان الأول ثقة، أو على الأقل خيرا منه؟! اهـ.

قال ابن فارس في "المقاييس": قال ابن الأعرابي: «عصب به، وعصّب» إذا طاف به، ولزمه. اهـ المراد.

وعليه فالمراد بقول الألباني: «أن لا تعصب جنابة حديث في راو ضعيف... إلخ» أن لا تلزم هذه الجنابة هذا الراوي... إلخ. والمفهوم من هذا الكلام تعصيب جنابة الخطأ في الحديث براو ضعيف إذا لم يكن في الإسناد ضعيف آخر.

به على من تحمل جنابة الحديث، ومتى تعصب براو:

يستفاد من كلام الألباني السابق النقل في حمل جنابة حديث حالان:

الأولى أن لا يوجد في الرجال في الإسناد إلا راو ضعيف واحد.

الثانية أن يوجد في الرجال في الإسناد أكثر من راو ضعيف.

ففي الحال الثانية لا يجوز تعصيب الخطأ براو واحد بعينه. بل المتعين حينئذ التوقف لاحتمال صدور الخطأ من غيره من الضعفاء. اللهم! إلا أن تقام بينة على التعيين المذكور.

قال الألباني في "الضعيفة" قبل ما سبق نقله: "... فهذا من جنفه أيضاً؛ لأنه لا يجوز - والحالة هذه - تعصيب الجنابة به في الحديث الذي أشار إليه الذهبي ما دام أنه من رواية ضعيف عن ضعيف عنده. فالعدل في هذه الحالة التوقف.

وهذا هو الذي أعرفه من ابن حبان في كثير من "ضعفائه"، فهذا مثلاً سليمان ابن جنادة يقول فيه (٣٢٩ / ١): «روى عنه بشر بن رافع، منكر الحديث، فلست أدري البلية في روايته منه، أو من بشر بن رافع؛ لأن بشر ليس بشيء في الحديث. ومعاذ الله أن نطلق الجرح على مسلم بغير علم بما فيه واستحقاق منه له... اهـ المراد.

وأما في الحال الأولى، وذلك إذا لم يكن في الرجال في الإسناد إلا راو ضعيف واحد، فمقتضى عمل أئمة هذا الشأن بحمل الخطأ عليه.

وإليك مثالين من عملهم في ذلك، أحدهما في المتن والآخر في الإسناد...

فالمثال المتعلق بالمتن ما أخرج مسلم في مقدمة "صحيحه" (١/ ١١٢): **حديثي** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، قال: سمعت أبا نعيم، وذكر المعلى بن عرفان، فقال: قال: ثنا أبو وائل، قال: خرج علينا ابن مسعود بصفين. فقال أبو نعيم: أترأه بعث بعد الموت؟! اهـ.

قال النووي في "المنهاج": معنى هذا الكلام أن المعلى كذب على أبي وائل في قوله هذا؛ لأن ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** توفي سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: «سنة ثلاث وثلاثين»، والأول قول الأكثرين. وهذا قبل انقضاء خلافة عثمان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** بثلاث سنين، وصفين كانت في خلافة علي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، بعد ذلك بسنتين، فلا يكون ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** خرج عليهم بصفين، إلا أن يكون بعث بعد الموت! وقد علمتم أنه لم يبعث بعد الموت.

وأبو وائل مع جلالة، وكمال فضيلته، وعلو مرتبته، والاتفاق على صيانه، لا يقول: «خرج علينا من لم يخرج عليهم». هذا ما لا شك فيه، فتعين أن يكون الكذب من المعلى بن عرفان مع ما عرف من ضعفه. اهـ.

وقد يقع نظير ذلك في الإسناد، ومثال ذلك ما ذكره الشيخ مقبل في "أحاديث معلة" (١٠١)؛ إذ قال: قال الإمام أحمد **رَحِمَهُ اللَّهُ** (ج ٤ ص ٨١): **حديثنا** محمد بن كثير، قال: ثنا سليمان بن كثير، عن حصين بن عبد الرحمن، عن محمد بن جبير ابن مطعم، عن أبيه، قال: انشق القمر على عهد رسول الله **ﷺ**، فصار فرقتين، فرقة على هذا الجبل، وفرقة على هذا الجبل. فقالوا: سحرنا محمد. فقالوا: إن كان سحرنا فإنه لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم.

وقد تقربه متابعة شريك التي أخرج الحاكم (٩٩٢) ومن طريقه البيهقي في "القضاء والقدر" (٣٨٤) من طريق عثمان بن يحيى القرقيساني، ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، ثنا ابن جريج، عن جامع بن أبي راشد به.

إذا نظرت إلى سند هذا الحديث فهو محتمل للحسن، وقد رواه ابن حبان وعنده متابعة محمد بن فضيل بن غزوان لسليمان بن كثير، فيرتقي الحديث في ظاهره إلى الصحة.

ولكن الحديث رواه الحاكم (ج ٢ ص ٤٧٢) من طريق هشيم، عن حصين، عن جبير بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جده.

وهشيم أثبت من سليمان بن كثير ومحمد بن فضيل، بل أثبت من سفيان وشعبة في حصين، قاله يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، كما في "تهذيب التهذيب".

وقال أبو داود: قال أحمد: «ليس أحد أصح حديثاً عن حصين من هشيم»، كما في "تهذيب التهذيب" أيضاً.

وفيه اختلاف آخر، ففي "تحفة الأشراف" عن المزي رَحِمَهُ اللهُ رواه محمد بن فضيل، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن محمد بن جبير، عن أبيه. اهـ. وذكر الحافظ هذا الاختلاف في "النكت الظراف"، ثم قال: ولولا هذا الاختلاف لكان الحديث على شرط الصحيح. اهـ.

والظاهر أن الاختلاف من حصين بن عبد الرحمن؛ فإنه كان قد تغير، والله أعلم. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: في هذا تعيين صدور الاختلاف الواقع في السند من حصين دون غيره؛ لأنه هو المخدوش في حفظه لتغيره دون غيره من الرجال في السند.

قال أبو عبد الله: القرقساني هذا لم يوثقه معتبر، ولا روى عنه إلا اثنان. أحدهما الإمام الطبري في المتابعة المتقدمة، وأفاد الثاني ابن قطلوبغا في "ثقافته" (١٠٥/٧)؛ حيث نقل عن ابن حبان أنه قال: حدثنا عنه أحمد بن محمد بن الأزهر السجستاني. اهـ المراد.

ولكن رواية أحمد بن محمد بن الأزهر لا تنفع لشدة ضعفه، قال الذهبي في ترجمته من "السير" (٢٩٦/١٤): لكنه واه. اهـ.

لكن يرفع من شأن القرقساني، ويدل على ستره، ما قاله ابن قطلوبغا قبل ما سبق نقله: إمام مسجد قرقيسياء. اهـ.

وعبد المجيد بن عبد العزيز يروي ههنا عن ابن جريج، وقال ابن رجب في روايته هذه في "شرح العلل" (٦٦٢/٢): قال ابن عدي: «هو ثبت في ابن جريج خاصة»، يعني أنه في غيره ليس بذلك، وقد ضعفه بعضهم مطلقاً. اهـ. وبما تقدم ساغ الاعتبار بهذه المتابعة لشريك، فأمكن حمل عهدة الخطأ في رفع الحديث على جامع بن أبي راشد، والله أعلم. ولكن هذا لا يخرج الرواية المرفوعة من الحكم عليها بما تقدم؛ إذ لا تقوى رواية ابن جريج وشريك عن جامع المرفوعة على الترجيح على رواية حفص وأبي معاوية عن الأعمش الموقوفة، فكيف إذا أضيفت إليها رواية عبيدة عن منصور الموقوفة؟!

بـ طريق أخرى للحديث:

ورد للحديث طريق آخر، ففي "العلل" للدارقطني (٢٧٢-٢٧٣): وسئل عن حديث شقيق، عن **عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أن النبي ﷺ كان يدعو، ويختم قوله بهذه الدعوات: «اللهم! أصلح ذات بيننا، واهدنا سبل السلام، وأخرجنا من الظلمات إلى النور...» الحديث.

فقال -أي: الدارقطني-: يرويه داود الأودي، عن أبي وائل، عن عبد الله مرفوعا، قاله الوليد بن القاسم عنه.

والصواب أنه من [دعاء] ابن مسعود. اهـ، واستفيد الوصول إلى موضع هذه الفائدة بواسطة تحقيق مؤسسة الرسالة لـ "سنن أبي داود" (ص ٢٥٩)، الحاشية (٢).

على ضعف الرواية المرفوعة بسبب داود الأودي، وأشار إلى هذا الهيثمي في "المجمع" (١٧٨/١٠)؛ إذ قال: رواه الطبراني في "الكبير" و"الأوسط"، وإسناد "الكبير" جيد. اهـ.

ورواية داود الأودي هذه في "الأوسط" (٥٧٦٩) و"الدعاء" (١٤٣٠).
قال أبو عبد الله: ويحتمل لدي رجوع رواية داود الأودي هذه إلى رواية شريك المتقدمة، لما في سؤالات المروزي لأحمد كما في "العلل ومعرفة الرجال" (١٥١): سألته عن داود بن يزيد الأودي. فقال: هذا الزعافري، وهو عم ابن إدريس. سأله عن حديث الشعبي: «لا يكون المهر أقل من عشرة»، فلم يعرفه. فسأله شريك، فلقنه، فحدث به، وضعفه. اهـ.

وإذا كان قبل من شريك التلقين في الحديث المذكور فلا يمنع من قبوله منه في حديث الباب، والله أعلم.



الحديث السادس والعشرون

بينما أنا أسير مع رسول الله ﷺ بين الجحفة والأبواء، إذ غشيتنا مريح وظلمة شديدة، فجعل رسول الله ﷺ يتعوذ بـ ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] و﴿أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، وهو يقول: «يا عقبة! تعوذ بهما، فما تعوذ متعوذ بمثلهما». قال: وسمعتنه يؤمنا بهما في الصلاة.

حسن لغيره، والأمر بالتعوذ بالمعوذتين إلى آخر الحديث صحيح لغيره.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه أبو داود (١٤٦٣)، وهذا لفظه، ومن طريقه البيهقي (٤١٠٧)، والطحاوي في "شرح المشكل" (١٢٧)، والطبراني في "الدعاء" (٩٧٨)، والبيهقي في "الشعب" (٢٣٢٨) من طريق محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن **عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، قال... فذكره. وأخرجه الطبراني (١٥-١٧/٢٣٢) بسنده، ولكن لم يذكر فيه أبا سعيد!

بـ الكلام على السند:

قال شرف الحق في "عون المعبود" (٢٦٨/٤): قال المنذري: في إسناده محمد بن إسحاق، وقد تقدم الكلام عليه. اهـ. كأنه يشير إلى ضعف الخبر لتدليس ابن إسحاق وعدم تصريحه بالسماع.

قال أبو عبد الله: وأما من عدا محمد بن إسحاق من الرجال في الإسناد فكلهم ثقات.

ولكن المعنى المشار إليه آنفا قد يرده ما قاله ابن محرز في "معركة الرجال" (١٦٤٤): سمعت عليا يقول: ليس أحد أثبت في سعيد بن أبي سعيد المقبري من ابن أبي ذئب، وليث بن سعد، ومحمد بن إسحاق، هؤلاء الثلاثة يسندون أحاديث حسان، ابن عجلان كان يخطئ فيها. اهـ.

إلا أنه في النفس من ثبوت هذه الحكاية شيء، بل لا تطمئن إليها، فلذلك يبقى الحديث ضعيفا!

قوله: ﴿حسان﴾ جمع «حسنا»، مؤنث «أحسن».

وعلى هذا فمراد علي بن المديني بكلامه هو وصف أحاديث الثلاثة المذكورين ببلوغها الغاية في الحسن، فلا ينافي ما يقتضيه قوله: «ليس أحد أثبت... من ابن أبي ذئب، وليث بن سعد، ومحمد بن إسحاق» من صحة روايتهم عن المقبري.

قوله: ﴿في النفس من ثبوت هذه الحكاية﴾ إنما ذكرت هذه الحكاية على الاحتمال دون الجزم بها لترددي في ثبوتها. ومنشأ ذلك إعراض الحفاظ وأئمة الشأن عنها، فلم أر أحدا تعرض لذكرها في ترجمة ابن إسحاق ولا ترجمة المقبري على حسب ما اطلعت عليه.

لا سيما وتحالف الحكاية المتقدمة اقتصار ابن المديني على الأولين في ما نقل عنه ابن رجب بصيغة الجزم في "شرح العلل" (٤٧٨/٢)؛ إذ قال: وقال ابن المديني: الليث وابن أبي ذئب ثبتان في حديث سعيد المقبري. اهـ.

وفي ما تقدم من المعاني ما يؤيد عدم حفظ ابن محرز للحكاية المذكورة عن ابن المديني، والله أعلم.

بـ شاهد للحديث:

أخرج الطبراني عقب الطريق المتقدمة في "الدعاء": **حدثنا** عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله. اهـ.

قال أبو عبد الله: قول الطبراني: «مثله» يفيد المماثلة بين متن حديث عقبة المتقدم وبين متن حديث أبي هريرة المشار إليه. وقد تقدم التنبيه على المسألة في بعض الأحاديث المتقدمة، فليراجع من شاء تجديد العهد بذلك.

والرجال في الإسناد ثقات إلا أبا خالد، سليمان بن حيان؛ فإنه صدوق. وكان النظر إلى ظاهر السند مقتضيا للحكم عليه بالحسن، لكن حال بيننا وبين ذلك ما ذكره المروزي في سؤالاته لأحمد كما في "العلل ومعرفة الرجال" (١٦٢): سألت عن ابن عجلان. فقال: ثقة. قلت: إن يحيى قد ضعفه! قال: كان ثقة، إنما اضطرب عليه حديث المقبري، كان عن رجل، جعل يصيره عن أبي هريرة. اهـ.

لكن هذا لا يمنع من الاعتبار بهذا الحديث، فيرتقي به حديث الباب إلى الحسن لغيره.

بـ شاهد لبعض فقرات الحديث:

يشهد لقول النبي ﷺ: «تعوذ بهما، فما تعوذ متعوذ بمثلها» ما أخرجه أحمد (١٧٢٩٩): **حدثنا** حفص بن غياث، عن إسماعيل، عن قيس، عن **عقبة ابن عامر رضي الله عنه**، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزلت علي سورتان، فتعوذوا بهن؛ فإنه لم يتعوذ بمثلهن». يعني المعوذتين.

والسند صحيح، فترتقي هذه الفقرة من حديث الباب إلى الصحة لغيره. ويشهد لقوله: «سمعتة يؤمنا بهما في الصلاة» ما أخرجه النسائي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الكبرى" (٧٩٩٣) و(١٠٨٣٥) من طريق ابن المبارك، عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر، عن القاسم أبي عبد الرحمن، قال: سمعت **عقبة بن عامر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقول: إن رسول الله ﷺ قرأ بالمعوذتين في صلاة، وقال لي: «اقرأ بهما كلما نمت وكلما قمت».

أخرجه أيضاً، لكن بسياق مطول، أحمد (١٧٢٩٦)، والنسائي (٥٤٣٧) وفي "السنن الكبرى" (٧٩٩٢)، وأبو يعلى (١٧٣٦)، وابن خزيمة (٥٧٦)، من طريق الوليد بن مسلم، قال: ثنا ابن جابر، عن القاسم به. والوليد بن مسلم يدلّس تدليس التسوية، وتصريحه بالتحديث بينه وبين شيخه لا يكفي حتى يضاف إليه التصريح بين شيخه وبين شيخ شيخه. وقد وقع التصريحين في رواية أخرجه ابن خزيمة (٥٧٥)، فزالت عن الوليد تهمة التدليس.

ثم قد تابعه بشر بن بكر في "شرح مشكل الآثار" (١٢٥). وإسناد هذا الشاهد حسن لأجل القاسم أبي عبد الرحمن، فترتقي الفقرة المذكورة من حديث الباب إلى الصحة لغيره.



الحديث السابع والعشرون

احتلمت في ليلة بالمردة في غزوة ذات السلاسل، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيمنت، ثم صليت بأصحابي الصبح. فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «يا عمرو! صليت بأصحابك، وأنت جنب!؟». فأخبرته بالذي معني من الاغتسال، وقلت: إني سمعت الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، فضحك رسول الله ﷺ، ولم يقل شيئاً.

أصل القصة حسن لغيره، لكن دون ذكر التيمم.

بعض تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود (٣٣٤)، واللفظ له، ومن طريقه البيهقي في "الدلائل" (٤٠٢-٤٠٣)، والدارقطني (٦٧٠)، والحاكم (٦٣٩) وعنه البيهقي (١٠٨٤)، من طريق وهب بن جرير، نا أبي، قال: سمعت يحيى بن أيوب يحدث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جبير [المصري]، عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال... فذكره.

بعض كلام الأئمة على الحديث:

قال الحافظ في "الفتح" (٥٨٩/١) بعد ذكر حديث الباب وذكر روايات أخرى عقبه: والسياق الأول أليق بمراد المصنف، وإسناده قوي. اهـ.

والأشبه كون مراد الحافظ بذلك تحسين الحديث، وقد نقله شرف الحق عن غيره في "عون المعبود" (١/ ٣٩٢)؛ حيث قال: قال المنذري: حسن. اهـ. وهذا الذي يقتضيه النظر إلى ظاهر السند؛ فإن الرجال فيه ثقات كلهم ما عدا يحيى بن أيوب، قال الحافظ في "التقريب": صدوق، ربما أخطأ. اهـ.

قوله: {ربما أخطأ} يشبه أن يكون هذا الحديث من خطأ يحيى بن أيوب، وذلك لما يحتف حوله من القرائن المقوية لذلك. فقد نقل الذهبي في ترجمته من "السير" (٦/ ٨) عن أبي سعيد بن يونس أنه قال: حدث عنه الغرباء بأحاديث ليست عند أهل مصر عنه. اهـ.

وحديثه المذكور من هذا النمط؛ فإن جرير بن حازم بصري! ثم يقويه ما نقله الذهبي عن ابن يونس أنه قال بعد ما تقدم: وأحاديث جرير ابن حازم عن يحيى بن أيوب ليس عند المصريين منها حديث، وهي تشبه عندي أن تكون من حديث ابن لهيعة، والله أعلم. اهـ.

والحديث المذكور من رواية جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب؛ فيظهر من كلام ابن يونس أن حديث عمرو المذكور يشبه أن يكون من مرويات ابن لهيعة، لا من مرويات يحيى بن أيوب!

وفي هذا المعنى ما نقله الآجري في "سؤالاته لأبي داود" (١٣٣٥): سمعت أبا داود يحدث عن وهب بن جرير، عن أبيه، سمع يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي وهب الجشاني.

قال أبو داود: جرير بن حازم روى هذا عن ابن لهيعة، طلبتها بمصر فما وجدت [منها] حديثا واحدا عند يحيى بن أيوب. وما فقدت منها حديثا واحدا من حديث ابن لهيعة، أراها صحيفة اشتبهت على وهب بن جرير. اهـ المراد.

بـ مخالفة يحيى بن أيوب سنداً ومتناً:

ويمنع من الحكم على الحديث بما يقتضيه ظاهر السند ما قاله الحافظ في "الكافي الشاف" (ص ٧٤): هذا الحديث اختلف فيه على يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن [أبي] - وهذه الزيادة على ما يقتضيه السند المتقدم - أنس، عن عبد الرحمن؛

فرواه عنه يحيى بن أيوب هكذا،

وخالف عمرو بن الحارث سنداً ومتناً.

أما السند فزاد بين عبد الرحمن وعمرو أبا قيس مولى عمرو، وأما المتن فقال بدل التيمم: فتوضأ، وغسل مغابنه. اهـ المراد.

أخرج هذه الرواية أبو داود (٣٣٥)، واللفظ له، ومن طريقه البيهقي في "الدلائل" (٤/٤٠٣)، وابن حبان (١٣١٠)، والدارقطني (٦٧١)، والحاكم (٦٣٨) ومن طريقه البيهقي (١٠٨٥)، ومن طريق البيهقي ابن عساكر في "تاريخه" (٤٦/١٤٨) وهكذا المزي في "تهذيب الكمال" (٨/٤٠٥)، وقبل ذلك (٤/٣٨٥) من طريق غير البيهقي وكذا ابن عساكر عقب ما تقدم، من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، أن عمرو بن

وفي كلام أبي داود هذا ما يفيد جعل العهدة في الخطأ في مثل هذه الأحاديث على وهب بن جرير، لا على يحيى بن أيوب، والله أعلم.

وعلى كل، يفيد ظاهر ما تقدم رجوع رواية يحيى بن أيوب لحديث الباب إلى حديث ابن لهيعة، وسيأتي ذكر روايته لهذا الحديث كما رواه يحيى، إن شاء الله.

العاص كان على سرية، وذكر الحديث نحوه، قال: فغسل مغابنه، وتوضأ وضوءه للصلاة، ثم صلى بهم، فذكر نحوه، ولم يذكر التيمم.
قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. اهـ المراد.
ووافق الذهبي الحاكم على هذا! وسيأتي ما فيه من النظر، إن شاء الله.

بم متابعة ابن لهيعة ليحيى بن أيوب:

قال الحافظ في "الكافي الشاف" بعد ما تقدم نقله: ووافق يحيى بن أيوب عليه ابن لهيعة عند إسحاق بن راهويه. اهـ المراد.
أخرج رواية ابن لهيعة المذكورة أحمد (١٧٨١٢) ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه" (١٤٧/٤٦ - ١٤٨) من طريق حسن بن موسى، قال: ثنا ابن لهيعة، قال: ثنا يزيد بن حبيب به.

وقد أفاد المزي في "تحفة الأشراف" (٣٥٥ / ٧) و"تهذيب الكمال" بمتابعة لحسن بن موسى، وسيأتي ذكرها قريباً، إن شاء الله.

هذا، ووردت رواية لابن لهيعة موافقة لرواية عمرو بن الحارث، أخرج الروائين مقرونين أبو داود (٣٣٥)! والمعروف من رواية ابن لهيعة كما تقدم في "المسند"، وإلى هذا أشار المزي في "تهذيب الكمال" (٤٠٥ / ٨)؛ إذ قال بعد

قوله: ﴿لم يذكر التيمم﴾ أخرج الحديث من هذه الطريق ابن المنذر في "الأوسط" (٥٢٥) أيضاً، لكن وقع لفظ المتن عنده كلفظ رواية يحيى بن أيوب! وقد أغنانا الكلام عن هذه الرواية مجيئها من طريق لا تسوى شيئاً لاشتداد ضعف أحمد بن داود الخرائي شيخ ابن المنذر، قال الذهبي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "تاريخه" (٩٨ / ١٣): قال الدارقطني: كذاب. اهـ.

إشارته إلى رواية يحيى: وكذلك رواه الحسن بن موسى الأشيب وأبو صالح عبد الغفار بن داود الخرائي عن ابن لهيعة، ليس فيه «عن أبي قيس»، وكأن ابن وهب حمل حديث ابن لهيعة على حديث عمرو بن الحارث، والله أعلم. اهـ.

قال أبو عبد الله: يؤيد خطأ رواية ابن لهيعة المقرونة ما وقع في التصريح باسمه من الاختلاف. فقد صرح باسمه في «سنن أبي داود»، بينما وقع في سند الحاكم «ثني عمرو بن الحارث ورجل آخر» على الإبهام، وفي إسناد البيهقي «أني عمرو بن الحارث ورجل آخر، أظنه ابن لهيعة» على التردد.

بـ الرواية الراجعة:

تبين بما تقدم مخالفة يحيى بن أيوب وابن لهيعة لعمرو بن الحارث في المتن والإسناد، وهما، وإن كانا أكثر عدداً، إلا أنها دونه صفة، فتترجح روايته على روايتهما. وبه قال ابن كثير في «تفسيره» (٦٥٩ / ١) بعد ذكر رواية ابن لهيعة، فرواية يحيى، ثم رواية عمرو: وهذا - والله أعلم - أشبه بالصواب. اهـ.

وفي هذا المعنى ما يفيدته قول الحاكم عقب إخراج رواية يحيى بن أيوب: حديث جرير بن حازم هذا لا يعلل حديث عمرو بن الحارث الذي وصله بذكر أبي قيس؛ فإن أهل مصر أعرف بحديثهم من أهل البصرة. اهـ.

قال أبو عبد الله: وفي آخر كلام الحاكم إشارة لما تقدم ذكره من القرائن المفيدة لخطأ رواية يحيى بن أيوب.

وعلى كل فسواء اعتبرت رواية يحيى بن أيوب، أو لا، فلا تأثير لهذا في ما تقدم من ترجيح رواية عمرو بن الحارث، فتكون هي المحفوظة في الحديث.

وقد أشار البيهقي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في «السنن الصغير» (١٤٥ / ١) إلى عدم حفظ ذكر التيمم؛ حيث قال: ... فإن كان التيمم محفوظاً في الأول... اهـ المراد.

ثم أبدى رَحْمَةُ اللَّهِ عَقْب ذلك احتمالا يجمع بين الروایتين؛ إذ قال: فيحتمل أنه غسل ما قدر عليه، وتيمم للباقي، والله أعلم. اهـ.

قال أبو عبد الله: ولكن هذا الجمع لا يتأتى مع ما هو مقرر في مصطلح الحديث من الحكم بالشذوذ على ما يزيده راو على رواية من هو أوثق منه.

وأما ما يتعلق بالسند فالمحفوظ بزيادة أبي قيس، قال ابن القيم في "الزاد" (٣/ ٣٠٨) أثناء كلامه على هذا الحديث: قال عبد الحق، وقد ذكرها، وذكر رواية التيمم قبلها، ثم قال: وهذا أوصل من الأول؛ لأنه عن عبد الرحمن بن جبير المصري، عن أبي القيس مولى عمرو، عن عمرو.

والأولى التي فيها التيمم من رواية عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص، لم يذكر بينهما أبا قيس. اهـ.

قوله: {أوصل} قال السخاوي في "شرح التقريب" (ص ٤٤٧): لأن الإسناد الخالي عن الراوي الزائد إن كان بحرف «عن» ونحوها مما يحتمل عدم الاتصال فينبغي أن يجعل منقطعاً، أو مرسلًا، ويعمل بالإسناد المثبت للزائد. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: قد بينا ما في إطلاق السخاوي للحكم المذكور من النظر في غير هذا الكتاب. بل يختلف ذلك بحسب ما يحتف بالسند من القرائن... ونظرنا في القرائن المحتفة بالسند المذكورين لحديث عمرو، فوجدنا الأمر كما قال فيه عبد الحق.

ومن هذه القرائن ما قال المزي في "تهذيب الكمال" (٤/ ٣٨٤) في سياق ذكره لشيوخ عبد الرحمن: وعمرو بن العاص (د)، وقيل: عن أبي قيس (د) عنه. اهـ.

وقد نقل ذلك الحافظ في "التهذيب" (٢/ ٤٩٦)، وأقره.

فهذا إشارة إلى عدم اتصال رواية عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص.

...

هذا، ولا يلزم من حفظ رواية عمرو بن الحارث الحكم لها بالصحة! بل هي ضعيفة لما أفاده ابن رجب في "الفتح" (٢/ ٦١)؛ إذ قال عقب ذكرها: في هذه الرواية زيادة أبي قيس في إسناده، وظاهرها الإرسال. اهـ المراد.

وما أشار إليه هذان الحافظان صرح به من قبلهما، قال ابن الملقن في "البدر" (٥/ ٢٨٥-٢٨٦): ... لكن رواية التميم منقطعة؛ لأن عبد الرحمن بن جبير لم يسمع الحديث عن عمرو بن العاص كما نص عليه البيهقي في "خلافياته". اهـ. **قوله: {ظاهرها الإرسال}** يوضحه التفصيل الذي لخص فيه المسألة العراقي في "التقييد" (٢/ ١٨٢) قائلا: جملة القول فيه: إن الراوي إذا روى قصة، أو واقعة، **فإن كان أدرك ما رواه** بأن حكى قصة وقعت بين النبي ﷺ وبين بعض أصحابه، والراوي لذلك صحابي قد أدرك تلك الواقعة، حكمنا لها بالاتصال، وإن لم يعلم أن الصحابي شهد تلك القصة.

وإن علمنا أنه لم يدرك الواقعة فهو مرسل صحابي.

وإن كان الراوي لذلك تابعيا كمحمد ابن الحنفية مثلا فهي منقطعة.

وإن مروى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلا، ولو لم يصرح بما يقتضي الاتصال، إن سلم ذلك التابعي من وصمة التدليس.

وإن لم يدرك وقوعها، وأسندها إلى الصحابي بلفظ «عن»، أو بلفظ «أن فلانا قال»، أو بلفظ «قال: قال فلان»، فهي متصلة أيضا، كرواية ابن الحنفية الأولى عن عمار، بشرط سلامة التابعي من التدليس، كما تقدم.

وإن لم يدركها، ولا أسند حكايتها إلى الصحابي، فهي منقطعة. اهـ المراد.

قال أبو عبد الله: وهذه الحال هو الواقع في رواية أبي قيس للقصة؛ فإنه تابعي لم يدرك بعث الرسول ﷺ لعمرو على هذه السرية، وهو يقول فيها: «أن عمرو

<...>

وبهذا تبين النظر المشار له أنفاً في حكم الحاكم على هذه الرواية بالصحة! وقد رده ابن رجب بقوله بعد ما تقدم: وخرجه الإمام أحمد والحاكم، وقال: «على شرط الشيخين»، وليس كما قال، وقال أحمد: ليس إسناده بمتصل. اهـ.

بشاهد للحديث:

قال أبو داود عقب إخراجه لرواية عمرو بن الحارث: وروى هذه القصة عن الأوزاعي عن حسان بن عطية، قال فيه: فتيمة. اهـ.

وأفاد بوصل هذا التعليق ابن رجب في "الفتح" (٢/ ٦١-٦٢)؛ إذ قال: وروى أبو إسحاق الفزاري في "كتاب السير" عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية قال: بعث النبي ﷺ بعثاً، وأمر عليهم عمرو بن العاص... اهـ المراد.

وذكر نحو حديث الباب، إلا أنه لم يذكر فيه الوضوء وغسل المغابن ولا التيمم. ولكن في ما يتعلق بالتيمم فقد تقدم جزم أبي داود بذكره فيه.

وحسان بن عطية من التابعين، ومرسله هذا صحيح.

وأما عنعن الفزاري هذا عن شيخه الأوزاعي فمحمولة على الاتصال؛ إذ هي عنعنة ثقة غير مدلس عن شيخ له.

ويصلح مرسل حسان هذا لتقوية مرسل أبي قيس المتقدم، فترتقي القصة المذكورة في حديث الباب إلى الحسن لغيره. لكن يبقى ذكر التيمم لوروده في مرسل حسان دون مرسل أبي قيس على ضعفه.

ابن العاص كان على سرية»، ولم يسندها إلى هذا الصحابي. وهذا بخلاف ما لو قال مثلاً: «أن عمرو بن العاص قال: كنت على سرية»! فلو قال ذلك، أو ما في معناه، لكانت القصة مسندة.

بشواهد الحديث:

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ فِي "التلخيص" (١/٤٠٧): له شاهد من حديث ابن عباس ومن حديث أبي أمانة عند الطبراني. اهـ.

وقد ذكر هذين الشاهدين الهيثمي في "المجمع" (١/٢٦٢-٢٦٣)؛ فقال في الثاني: رواه الطبراني في "الكبير". وفيه أبو بكر بن عبد الرحمن الأنصاري عن أبي أمانة بن سهل بن حنيف، ولم أجد من ذكره، وبقيته رجاله ثقات. اهـ. وقد أخرجه عبد الرزاق (٨٧٨) أيضا، وسمي فيه أبو بكر هذا إبراهيم، وقورن في السند عنده أبو أمانة بعبد الله بن عمرو!

ثم قال الهيثمي بعد ما تقدم في سياق كلامه على حديث ابن عباس: رواه الطبراني في "الكبير"، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو كذاب. اهـ. وقد أخرج شاهدا آخر البيهقي في "دلائل النبوة" (٤/٤٠١-٤٠٢) من مراسيل أبي بكر بن حزم. لكنه من طريق محمد بن عمر الواقدي، قال الحافظ في "التقريب": متروك. اهـ.

قال أبو عبد الله: ونظرا لحال الشواهد المذكورة لا يصلح الاعتبار بشيء منها في تقوية حديث الباب!



الحديث الثامن والعشرون

سألت النبي ﷺ عن التيمم، فأمرني ضربة واحدة للوجه والكفين.

صحيح.

مخرج الحديث:

أخرجه أبو داود (٣٢٧)، واللفظ له، والترمذي (١٤٤)، والنسائي في "الكبرى" (٣٧٦)، وابن حبان (١٢٩٨) و (١٣٠٣)، والدارقطني (٦٨٥)، من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن **عمار بن ياسر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال... فذكره.

قوله: «**عزرة**» نسب في الإسناد عند الدارقطني؛ فقليل: «عزرة بن ثابت».

قال **أبو عبد الله**: ولم أجد له ذكراً في "تهذيب الكمال" في سرد شيوخ قتادة كما أنني لم أجد له ذكراً في سرد تلامذة سعيد بن عبد الرحمن. والذي اتفق الموضعان على ذكره هو عزرة بن عبد الرحمن، فلعله وقع خطأ في التعيين المذكور في "سنن الدارقطني"!

ويؤيد الخطأ السابق ذكره ما عرف عن قتادة من صحبة عزرة بن عبد الرحمن، والأصل في من أبهم من شيوخ الراوي تفسيره بمن له به خصوصية من ملازمة، أو إكثار...

<...>

ووقع الحديث مختصرا عند الترمذي، والنسائي، والدارقطني، فلم يذكر السؤال، ولا قيد التيمم بالضربة الواحدة.

كلام الأئمة على الحديث:

قال الترمذي: حديث عمار حديث حسن، صحيح. اهـ.
وورد عن أحمد ما يقتضي ثبوت هذا الحديث لديه، فقد قال ابنه صالح في "مسائل أحمد" (٥٤٠): قلت لأبي: ما تقول في التيمم؟ فقال: ضربة للوجه والكفين، على حديث عمار. اهـ.

قال أبو عبد الله: والرجال في الإسناد ثقات كلهم، على تدليس عرف به قتادة واختلاط قد حصل لسعيد، وهو ابن أبي عروبة.
ولكن لا يؤثر ذلك في صحة الحديث لما في "سؤالات أبي عبد الله بن بكير للدارقطني" (٤١): وعن أثبت أصحاب قتادة، [فقال: شعبة، وسعيد، وهشام. اهـ.]

وقال رحمه الله بعد ذلك (٥٥): وعن أثبت أصحاب سعيد بن أبي عروبة، فقال: يزيد بن زريع، وخالد بن الحارث، ومن شاكلهم ممن سمع منه قبل الاختلاط. اهـ.

ولكن مع هذا كله يبقى الاحتمال واردا للتعين الواقع في "سنن الدارقطني"، ويؤيده ما نقله البيهقي عن أبي علي النيسابوري أنه قال: روى قتادة أيضا، عن عزرة بن ثابت... اهـ المراد بواسطة "تهذيب التهذيب" (٩٨/٣).

والحق عدم تأثير هذا الاختلاف في تعيين شيخ قتادة بين عزرة بن عبد الرحمن وبين عزرة بن ثابت في صحة الحديث؛ لأن كل واحد منهما ثقة.

بعض إعلال الحديث بالاضطراب:

قال الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بعد ما تقدم نقله: قد روي هذا الحديث عن عمار في التيمم أنه قال: «للو وجه والكفين» من غير وجه.

وقد روي عن عمار أنه قال: تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب والآباط.

فضعف بعض أهل العلم حديث عمار عن النبي في التيمم للوجه والكفين لما روي عنه حديث المناكب والآباط. اهـ.

وآل الأمر ببعضهم للاختلاف في هذا الحديث إلى إعلاله بالاضطراب، ذكر ذلك ابن عبد البر، وأجاب عنه، قال ابن الملقن في "البدر" (٥/ ٣٢٠): قال أبو عمر في "تمهيدته": كل ما يروى عن عمار في هذا مضطرب، مختلف فيه، وأكثر الآثار المرفوعة عنه ضربة واحدة للوجه واليدين.

وقاله أيضا، أحمد بن حنبل في "سؤالات أحمد بن عبيدة". اهـ.

قوله: {مضطرب} قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ في مقدمة "الفتح" (ص ٥٠٩): ... لأن الاختلاف على الحفاظ في الحديث لا يوجب أن يكون مضطربا إلا بشرطين: أحدهما استواء وجوه الاختلاف، فمتى رجع أحد الأقوال قدم، ولا يعمل الصحيح بالمرجوح.

ثانيهما مع الاستواء أن يتعذر الجمع على قواعد المحدثين، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه، فحينئذ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب، ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك. اهـ المراد.

فأما الشرط الأول فلم يتوفر في حديث الباب لما تقدم نقله عن ابن عبد البر وأحمد بن حنبل.

بعض متابعات لينز يد بن نمرير:

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٠٢) وابن خزيمة (٢٨٤) من طريق ابن علي، والبيهقي (١٠٢٥) وفي "الصغير" (١٠٧) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، كلاهما عن سعيد به، ولكن لم يذكر السؤال عند ابن أبي شيبة وابن خزيمة. وتوبع يزيد متبعة قاصرة عند الدارمي (٧٦٣)، وابن الجارود (١٤٢)، وابن المنذر في "الأوسط" (٥٤٢)، والدارقطني (٦٨٦)، من طريق عفان،

وقد أشار إليه الترمذي؛ إذ أخرج حديث الباب عن شيخه عمرو بن علي، ثم قال في آخر كلامه على الحديث: سمعت أبا زرعة عبيد الله بن عبد الكريم يقول: لم أر بالبصرة أحفظ من هؤلاء الثلاثة: علي بن المديني، وابن الشاذكوني، وعمرو ابن علي الفلاس.

قال أبو زرعة: وروى عفان بن مسلم عن عمرو بن علي حديثاً. اهـ. والإخلال بهذا الشرط كاف لإزالة الإلحاح بالاضطراب عن حديث الباب. هذا، وقد نقل الترمذي ما يخل بالشرط الثاني كذلك؛ فقال قبل ما تقدم: قال إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي: حديث عمار في التيمم للوجه والكفين هو حديث صحيح، وحديث عمار: «تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب والآباط» ليس هو بمخالف لحديث الوجه والكفين؛ لأن عماراً لم يذكر أن النبي ﷺ أمرهم بذلك، وإنما قال: «فعلنا كذا وكذا»، فلما سأل النبي ﷺ أمره بالوجه والكفين، فانتبهى إلى ما علمه رسول الله ﷺ، الوجه والكفين. والدليل على ذلك ما أفتى به عمار بعد النبي ﷺ في التيمم أنه قال: «الوجه والكفين»، ففي هذا دلالة أنه انتهى إلى ما علمه النبي ﷺ، فعلمه إلى الوجه والكفين. اهـ.

ومن طريقه أيضا، عند أحمد (١٨٣١٩) مقرونا بيونس، نا أبان بن يزيد العطار، نا قتادة به، وقد ذكر السؤال في رواية يونس دون رواية عفان. وقال الدارمي: صح إسناده. اهـ.

بعض مخالفة ليزيد بن زريع:

أخرج الحديث الطبري في "تفسيره" (١١٠ / ٥) من طريق عبدة ومحمد ابن بشر، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي به، نحو حديث الباب.

وأفاد كلام الطبري عقبه عدم ذكر السؤال في رواية عبدة. وفي ظاهر ما أخرجه الطبري مخالفة عبدة وابن بشر ليزيد بن زريع ومن تابعه، وهما دونهم صفة وعددا، فتراجع رواية الجماعة بذكر عزرة في السند. قال أبو عبد الله: ويمكن حمل الحديث على الوجهين، فتكون رواية ابن بشر وعبدة محفوظة أيضا، لما للرجلين من الإتيان لرواية سعيد بن أبي عروبة. نقل المروذي عن أحمد في "العلل ومعرفة الرجال" (٤٦) و(٤٧) أنه قال بعد ذكر عبدة بن سليمان: كان من خيار المسلمين، كان راوية عن سعيد. جئنا وإن عنده غلاما حدثا يحدثه، فكان يقول للغلام: «اقرأ علي»، فإذا أخطأ قال له عبدة: أعده حتى أملي عليك.

وقال: قد كان ابن بشر جيد الكتاب عن سعيد، سمعهم متقدم. اهـ.



الحديث التاسع والعشرون

كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، و﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، ويقتل قبل الركوع، وإذا سلم قال: «سبحان الملك القدوس» ثلاث مرات، يمد بها صوته في الأخيرة يقول: «رب الملائكة والروح».

صحيح، لكن القنوت وقوله: «رب الملائكة والروح» زيادتان شاذتان.

بعض تخریج الحديث:

أخرجه الدارقطني (١٦٤٤) ومن طريقه البيهقي (٤٩٢٥) من طريق عيسى بن يونس، عن فطر، عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... فذكره.

ولم أجد الحديث بهذا التمام إلا في هذين المصدرين، وكأن الدارقطني هو المتفرد بإخراجه، ومن طريقه أخرجه غيره. ويؤيده قول ابن القيم في "الزاد" (٢٣٥/١) بعد ذكر أصله: زاد الدارقطني «رب الملائكة والروح». اهـ.

قوله: ﴿وَكأن الدارقطني هو المتفرد﴾ كان منشأ البحث عن الحديث السؤال عن زيادة قوله: «رب الملائكة والروح» في هذا الدعاء. ولفت انتباهي عدم عثوري على هذه الرواية إلا عند الدارقطني! وذلك لكثرة ما في "سننه" من الغرائب.

<...>

بـ الكلام على الحديث:

قال الشوكاني في "النيل" (١٤٥ / ٥) عقب إشارته إلى الاختلاف الواقع في صحبة عبد الرحمن بن أبزي: وقد اختلفوا هل هذا الحديث من روايته عن النبي ﷺ، أو من روايته، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ.

بـ كثرة الغرائب في "سنن الدارقطني":

قال ابن الأبار في "معجم أصحاب الصدي" (ص ٨٨): هذا فصل من كتاب الصدي إلى الغساني بعد انصرافه من رحلته، وقد سأله عن أشياء أجابه عنها، أفادنيه أبو الربيع بن سالم رَحِمَهُ اللهُ. ونص ذلك الفصل...

وسأل ابن يربوع -أعزه الله- في كتابه عن "سنن الدارقطني" وقصده فيها؟ فقصده أنه يذكر الأحاديث التي يحتج بها الفقهاء في كتب الخلافة، ويقال: «يمكن تعليقه». وربما نسبته الحنفية إلى التعصب لمذهب الشافعي رَحِمَهُ اللهُ.

والكتاب غير محبوب، قرأته على ابن خيرون، وكان عنده في أربعين جزءاً، وهو يقرب في الجرم من كتاب الترمذي. وكان عند ابن خيرون منه أجزاء بخط الدارقطني، فكان إذا أشكل من الكتاب شيء استخرج تلك الأجزاء، فربما وجد فيه اختلاف. وفي النسخة مواضع علمت على بعضها لم يتجه لي أمرها.

وقد قرئ علي بدائية، ولو كان الأمر إلى اختياري ما حدثت به؛ لأن كثيراً من أحاديثه غريبة اقتداء بقول الدارقطني، أو غيره: «إذا كتبت فقمش، وإذا حدثت ففتش». اهـ المراد.

وقال الكتاني في "رسالته" (ص ٣٥): و"سنن الدارقطني" جمع فيها غرائب السنن، وأكثر فيها من رواية الأحاديث الضعيفة والمنكرة، بل والموضوعة. اهـ.

قال الترمذي: يروى عن عبد الرحمن بن أبزي عن أبي بن كعب، ويروى عن عبد الرحمن بن أبزي عن النبي ﷺ. اهـ.

وقال البغوي في "شرح السنة" (١/ ٦٧٧) بنظير كلام الترمذي المذكور.

قال الشوكاني قبل ما تقدم: ولعل إعادة المصنف لذكره هذه الزيادة التي ذكرها، أعني قوله: فإذا سلم قال: «سبحان الملك القدوس» ثلاث مرات.

قال العراقي: وهو مصرح بها في حديث أبي بن كعب وعبد الرحمن بن أبزي، وكلاهما عند النسائي بإسناد صحيح. انتهى. اهـ.

بينما قال ابن خزيمة في "صحيحه" (٢/ ٨٦): على أن الخبر عن أبي أيضا، غير ثابت في الوتر بثلاث. اهـ.

بـ الاختلاف على زبيد سنداً ومتناً:

في ما تقدم ما يفيد وقوع الاختلاف في إسناد الحديث على سبيل العموم.

وقد وقع شيء من ذلك في إسناد رواية حديث الباب على سبيل الخصوص، فقد اختلف فيه على زبيد، إضافة إلى الاختلاف الواقع في المتن أيضاً...

بـ رواية الثوري عن زبيد:

أفاد النسائي في "السنن الكبرى" (١٢/ ٣٨٤)؛ حيث قال أثناء إخراجه لروايات لحديث الباب: ذكر الاختلاف على سفيان في حديث زبيد. اهـ.

والمتعين حينئذ النظر في هذا الاختلاف لمعرفة المحفوظ في رواية سفيان عن زبيد لهذا الحديث...

فرواه مغلد بن يزيد، عن سفيان، عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن ابن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب عند النسائي (١٦٩٩) وفي "الكبرى"

(١٥٢٥) و(١٠٦٧٩)، وابن ماجه (١١٨٢)، والطوسي في "مستخرجه" (٤٠٢)، وقال: هذا حديث حسن، غريب. اهـ.

ورواه محمد بن عبيد، عن سفيان وعبد الملك بن أبي سليمان، عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه مرفوعا عند النسائي (١٧٥١) وفي "الكبرى" (١٠٦٨٠).

وقد تابعه القاسم عن سفيان وحده عند النسائي (١٧٥٠).

ورواه أبو نعيم، عن سفيان، عن زبيد، عن ذر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه مرفوعا عند النسائي (١٧٥٢) وفي "الكبرى" (١٠٦٨١).

وفي ختم النسائي هذا الاختلاف برواية أبي نعيم إشارة لترجيحها لديه. وقد صرح بهذه الإشارة في "السنن"؛ إذ قال عقب إخرجه لهذه الرواية: أبو نعيم أثبت عندنا من محمد بن عبيد ومن قاسم بن يزيد. وأثبت أصحاب سفيان عندنا - والله أعلم - يحيى بن سعيد القطان، ثم عبد الله بن المبارك، ثم وكيع بن الجراح، ثم عبد الرحمن بن مهدي، ثم أبو نعيم، ثم الأسود، في هذا الحديث. اهـ.

قال أبو عبد الله: ويؤيد هذا الترجيح متابعة وكيع لأبي نعيم عند ابن أبي شيبة (٧٠٥١) و(٣١٦٩٣).

قوله: {إشارة لترجيحها لديه} قد قال ابن رجب في "شرح العلل" (٤١١ / ١) أثناء كلامه على الأحاديث الشاذة المطرحة: لهذا تجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له. اهـ المراد.

ويؤيده متابعة عبد الرزاق (٤٦٩٦) له أيضا، ومن طريقه أخرجها أحمد (١٥٣٦١).

وإسناد رواية سفيان الراجحة صحيح، وأما عدم ذكر أبي بن كعب في إسنادها فلا يضر لجزم أئمة هذا الشأن بصحبة عبد الرحمن بن أبيزى. وعليه يكون خالف فطرا سفيان، وهو أقوى منه صفة، في السند مرتين: **أولهما** بزيادة ذر في السند، ومقتضاه الحكم على سند فطر بالانقطاع. **ثانيهما** بعدم ذكر أبي، فخالف الجادة في رواية عبد الرحمن بن أبيزى.

قوله: «بعدم ذكر أبي» بل لو تابع فطر بن خليفة ثقة آخر مثله على مخالفة سفيان الثوري في عدم ذكر أبي، لكان الترجيح لرواية الثوري! وفي مثل الحال المذكورة قال ابن رجب في "شرح العلل" (٤٢٩/١): وقال الدارقطني في حديث زاد في إسناد رجلا ثقتان رجلا، وخالفهما الثوري؛ فلم يذكره قال: «لولا أن الثوري خالف لكان القول قول من زاد فيه؛ لأن زيادة الثقة مقبولة»، وهذا تصريح بأنه إنما يقبل زيادة الثقة إذا لم يخالفه من هو أحفظ منه. اهـ.

قوله: «خالف الجادة» أفاد بهذه الجادة الحاكم في "المستدرک" (٢٧٣/١)؛ حيث قال بعد إخراج رواية شعبة لحديث الباب: عبد الرحمن بن أبيزى ممن صح عندنا أنه صلى مع النبي ﷺ إلا أن أكثر روايته عن أبي بن كعب والصحابة. اهـ المراد. وفي مخالفة الجادة من مثل سفيان لمن دونه ترجيح لروايته على رواية من دونه.

بـ كثرة إعلال الأئمة لرواية الجادة إذا خالف راويها من هو أقوى منه:

قال الحافظ في "الفتح" (١٩٩/١): لكن تترجح رواية الليث بأن المقبري عن أبي هريرة جادة مألوفة، فلا يعدل عنها إلى غيرها إلا من كان ضابطا، متبنا. اهـ.

«...»

وفي هذا ما يكفي في بيان ترجيح رواية الثوري والحكم على ذكر القنوت وقوله: «رب الملائكة والروح» بالشذوذ لمخالفة فطر بذكر الزيادتين الثوري.

تأييد للحكم بشذوذ القنوت والزيادة في آخر الدعاء:

قد أشار أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ في «سننه» (ص ٢٤٦) إلى مخالفة فطر في روايته لحديث الباب؛ حيث قال:

وبين ذلك ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح العلل» (٢/ ٧٢٥-٧٢٦)؛ حيث قال: فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفون، فإنه لا يكاد يرتاب في وهمه وخطئه؛ لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيرا، فيسلكه من لا يحفظ. اهـ.

ثم مثل رَحِمَهُ اللَّهُ بأمثلة قائلا: روى حماد بن سلمة، عن ثابت، عن حبيب بن أبي سبيعة الضبيعي، عن الحارث، أن رجلا قال: يا رسول الله! إني أحب فلانا. قال: [قال]: «أعلمته؟». قال: لا... الحديث.

هكذا رواه حماد بن سلمة، وهو أحفظ أصحاب ثابت، وأثبتهم في حديثه كما سبق. وخالفه من لم يكن في حفظه بذلك من الشيوخ الرواة عن ثابت كمبارك ابن فضالة، وحسين بن واقد، ونحوهما، فرووه عن ثابت، عن أنس، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وحكم الحفاظ هنا بصحة قول حماد وخطأ من خالفه، منهم أبو حاتم، والنسائي، والدارقطني.

قال أبو حاتم: «مبارك لزم الطريق»، يعني أن رواية ثابت عن أنس سلسلة معروفة، مشهورة، تسبق إليه الألسنة والأوهام، فيسلكه من قل حفظه بخلاف ما قاله حماد بن سلمة؛ فإن في إسناده ما يستغرب، فلا يحفظه إلا حافظ. وأبو حاتم كثيرا ما يعلل الأحاديث بمثل هذا، وكذلك غيره من الأئمة. اهـ.

وروي عيسى بن يونس هذا الحديث أيضا، عن فطر بن خليفة، عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي، عن النبي ﷺ مثله.

وروي عن حفص بن غياث، عن مسعر، عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب، أن رسول الله ﷺ قنت في الوتر قبل الركوع. اهـ المراد.

ثم أشار **رحمة الله** إلى مخالفة من هو أرجح من فطر في عدم ذكر القنوت؛ إذ قال بعد ما تقدم بأسطر: وحديث زبيد رواه سليمان الأعمش، وشعبة، وعبد الملك بن أبي سليمان، وجريير بن حازم، كلهم عن زبيد، لم يذكر أحد منهم القنوت. اهـ المراد.

قال شرف الحق **رحمة الله** في "عون المعبود" (٢٤٢/٤) عقب ذكر الفقرة الأخيرة من قول أبي داود المذكور: فدل على أن ذكر القنوت من حديث زبيد ليس بمحفوظ. اهـ.

وقال أبو داود **رحمة الله** عقب ما تقدم: إلا ما روي عن حفص بن غياث، عن مسعر، عن زبيد؛ فإنه قال في حديثه: إنه قنت قبل الركوع. وليس هو بالمشهور من حديث حفص، نخاف أن يكون عن حفص عن غير مسعر. اهـ.

قال أبو عبد الله: في هذا الكلام لأبي داود ما يفيد شذوذ زيادة القنوت؛ إذ خالف فطرا ومسعرا في ذلك من هو أرجح منهما صفة وعددا. هذا، إضافة إلى ما يلاحظ في آخر كلام أبي داود من الإشارة لحكمه على رواية مسعر هذه بالخطأ. وسيأتي ما يبين شدة ضعفها قريبا، إن شاء الله.

وكما خالف الجماعة الذين ذكرهم أبو داود فطرا في زيادة القنوت خالفوه كذلك في زيادة قوله: «رب الملائكة والروح»، فلم يذكرها أحد منهم! وعلى هذا ففي كلام أبي داود السابق النقل ما يؤيد الحكم بالشذوذ على هاتين الزيادتين في حديث الباب.

متابعة مسعر لفطر على زيادة القنوت:

أخرج هذه الرواية البيهقي (٤٩٢٦) من طريق محمد بن يونس، ثنا عمر ابن حفص بن غياث، ثنا أبي، عن مسعر، ثني زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن ابن أبزي، عن أبيه، عن أبي نحوه دون قوله: «رب الملائكة والروح». قال محقق "السنن" (٥/٤٥٩)، الحاشية (٢): وقال الذهبي (٢/٩٧٢): ابن يونس الكديمي هالك. اهـ.

ومع هذا فقد خالف الكديمي هذا أبو حاتم الرازي، فرواه عن عمر بن حفص به نحوه دون ذكر القنوت عند ابن المنذر في "الأوسط" (٢٦٨٤).



الحديث الثلاثون

كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر أمهل حتى إذا كانت الشمس من ههنا - يعني من قبل المشرق - مقدارها من صلاة العصر من ههنا من قبل المغرب قام، فصلّى ركعتين، ثم يمهّل حتى إذا كانت الشمس من ههنا - يعني من قبل المشرق - مقدارها من صلاة الظهر من ههنا - يعني من قبل المغرب - قام، فصلّى أربعاً، وأربعاً قبل الظهر إذا زالت الشمس، وركعتين بعدها، وأربعاً قبل العصر، يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين، والنبين، ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين. وقال: قال علي: تلك ست عشرة ركعة تطوع رسول الله ﷺ بالنهار، وقل من يداوم عليها.

ضعيف، أنكره الجوزجاني وغيره على عاصم بن ضمرة.

بعض تخرج الحديث:

أخرج الحديث أحمد (٦٥٠)، وهذا اللفظ له، وابن ماجه (١١٦١)، من طريق وكيع، ثنا سفيان، وإسرائيل، وأبي، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، قال: سألت **علياً رضي الله عنه** عن تطوع النبي ﷺ بالنهار، فقال: إنكم لا تطيقونه. قال: قلنا: أخبرنا به نأخذ منه ما أطقنا. قال... فذكره.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على "المسند" (١٢٠٨) مقتصراً على آخر الجملة، وعلى بعضه الترمذي (٤٢٤) و(٤٢٩)، ومطولا البزار (٦٧٥)،

والدارقطني (١٨٣٩)، والبيهقي (٤٩٧٧)، عن الثوري وحده، ومن طريقه مقرونا بمعمر أخرجه عبد الرزاق (٤٨٠٦)، ومقرونا بإسرائيل أخرجه عبد الله بن أحمد في الموضع السابق مقتصرًا على الجملة الأخيرة. وأخرجه من طريق إسرائيل وحده البزار (٦٧٦) والبيهقي (٤٩٧٨).

بـ كلام الأئمة على الحديث:

قال أحمد عقب إخراج الحديث: حدثنا وكيع، عن أبيه، قال: قال حبيب ابن أبي ثابت لأبي إسحاق حين حدثه: يا أبا إسحاق يسوى حديثك هذا ملء مسجدك ذهبًا. اهـ.

وقد نقل أيضا، قول أحمد هذا ابنه عبد الله في الموضع المتقدم من زوائده. وفي كلام حبيب بن أبي ثابت هذا إشارة لتقوية الحديث، وكذا أشار إليه الترمذي في ثاني الموضعين المتقدمين؛ حيث قال: واختار إسحاق بن إبراهيم أن لا يفصل في الأربع قبل العصر، واحتج بهذا الحديث. اهـ.

وصرح **رَحْمَةُ اللَّهِ** بالمراد في الموضعين قائلًا: حديث علي حديث حسن. اهـ. وقال ابن الملقن في **"البدر"** (٩/ ١١٥): وبعضهم يصححه. اهـ.

ومنهم ابن القيم، قال في **"الزاد"** (١/ ٢١٦): أما الأربع قبل العصر فلم يصح عنه **عَلَيْهِ السَّلَام** في فعلها شيء إلا حديث عاصم بن ضمرة عن علي... اهـ. وفي الطرف الآخر ما قاله شيخ الإسلام **رَحْمَةُ اللَّهِ** في **"مجموعة الفتاوى"** (٢٣/ ١٢٤): وقد روي أنه كان يصلي قبل العصر أربعًا، وهو ضعيف. اهـ.

قال أبو عبد الله: ومقتضى النظر إلى ظاهر السند الحكم بحسن الحديث؛ فإن الرجال فيه ثقات كلهم ما عدا عاصم بن ضمرة؛ فإنه صدوق. وأما تدليس أبي إسحاق فقد أمن منه لكون إسرائيل والثوري أثبتهم فيه.

ثم تابعهما شعبة، وهو لا يحمل عن شيوخه المدلسين إلا ما كان مسموعاً لهم. فكيف وفي بعض طرق روايته تصريح بالسماع بين أبي إسحاق وشيخه. وأخرج رواية شعبة أحمد (٦٨٢) و (١٣٧٥)، وأبو داود (١٢٧٢) ومن طريقه ابن حزم في "المحلى" (٣/٣٢٨)، والترمذي (٥٩٨) و (٥٩٩) ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٨٩٢)، والنسائي (٨٧٤) وفي "الكبرى" (٤١٨)، و (٤٢٤)، و (٤٢٧)، و (٥٥٤)، و (٥٥٥) ومن بعض طرقه ابن حزم في "المحلى" (٣/٣٢٨-٣٢٩)، والبزار (٦٧٣)، وابن خزيمة (١٢٨٤). وينبه على رواية الحديث في بعض هذه المواضع مختصراً تارة، وتاماً تارة، وبين هذا وذاك تارة أخرى!

وفي رواية أبي داود ركعتين قبل العصر، وهي مخالفة لكل روايات شعبة! ولذلك حكم عليها الألباني بالشذوذ في "ضعيف أبي داود" (١٠/٤٦). هذا، وينبغي التنبيه على وجود روايات أخرى مخالفة لمتن حديث الباب، ولكن لما كانت في القوة دون رواية من تقدم رأينا الإعراض عنها. لاسيما مع ما يلي من كون الصواب في الحديث الحكم عليه بالنكارة.

بالحكم على الحديث بالنكارة:

قال شيخ الإسلام في "مجموعة الفتاوى" (٢٣/١٢٥): وأما قبل العصر فلم يقل أحد أن النبي ﷺ كان يصلي قبل العصر إلا وفيه ضعف. بل خطأ كحديث يروى عن علي أنه كان يصلي نحو ستة عشر ركعة... اهـ المراد. وقد بين نوع هذا الخطأ في ما نقله عنه ابن القيم في "الزاد" (١/٢١٦)؛ حيث قال: سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية ينكر هذا الحديث، ويدفعه جداً، ويقول: «إنه موضوع»، ويذكر عن أبي إسحاق الجوزجاني إنكاره. اهـ.

وقد نقل عن الجوزجاني توجيهه لإنكاره المذكور الذهبي رَحْمَةُ اللَّهِ فِي ترجمة عاصم بن ضمرة من "الميزان" (٣٢١ / ٢)؛ حيث قال: ... فيا عباد الله! أما كان الصحابة وأمّهات المؤمنين يحكون هذا؛ إذ هم معه في دهرهم. اهـ المراد. وقد أقر الذهبي رَحْمَةُ اللَّهِ هذا الإنكار، وأيده بما يوضحه؛ حيث قال عقبه: يعني أن عائشة، وابن عمر، وغيرهم، حكوا عنه خلاف هذا، وعاصم بن ضمرة ينقل أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان يداوم على ذلك. اهـ.

قال أبو عبد الله: ولما كان عاصم هذا من الكوفيين، وهم ممن قد يصدر من الجوزجاني اتجاههم نوع تحمل كان المتعين مزيد تحر في إنكاره للحديث!

قوله: ﴿قد يصدر من الجوزجاني اتجاههم نوع تحمل﴾ قد قال المعلمي في "مجموع آثاره" (٧٦ / ١٠): والجوزجاني فيه نصب، وهو مولع بالطعن في المتشيعين. اهـ.

بمع الغالب في جرح أئمة الشأن الصواب، وإن وقع في المخالف لهم في العقيدة:

قال المعلمي بعد ما سبق (ص ٩٣-٩٤): إذا سبق إلى نفس الإنسان أمر، وإن كان ضعيفا عنده، ثم اطلع على ما يحتمل موافقة ذلك السابق، ويحتمل خلافه، فإنه يترجح في نفسه ما يوافق السابق. وقد يقوى ذلك في النفس جدا، وإن كان ضعيفا... وهكذا إذا كانت نفس الإنسان تهوى أمرا، فاطلع على ما يحتمل ما يوافقه وما يخالفه، فإن نفسه تميل إلى ما يوافق هواها. والعقل كثيرا ما يحتاج عند النظر في الاحتمالات والمتعارضات إلى استفتاء النفس لمعرفة الراجح عندها.

وربما يشتبه على الإنسان ما تقضي به نفسه بما يقضي به عقله، فالنفس بمنزلة المحامي عند ما تميل إليه، ثم قد تكون هي الشاهد، وهي الحاكم!

... والعالم إذا سخط على صاحبه، فإنما يكون سخطه لأمر ينكره، فيسبق إلى النفس ذاك الإنكار، وتهوى ما يناسبه، ثم تتبع ما يشاكله، وتميل عند الاحتمال

<...>

والتعارض إلى ما يوافقه... فلا يؤمن أن يقوى عند العالم جرح من هو ساخط عليه لأمر لولا السخط لعلم أنه لا يوجب الجرح...! وأئمة الحديث مثبتون، ولكنهم غير معصومين عن الخطأ.

وأهل العلم يمثلون لجرح الساخط بكلام النسائي في أحمد بن صالح... ولما ذكر ابن الصلاح ذلك في "المقدمة" عقبه بقوله: «قلت: النسائي إمام، حجة، في الجرح والتعديل، وإذا نسب مثله إلى مثل هذا كان وجهه أن عين السخط تبدي مساوئ لها في الباطن مخارج صحيحة تعمى عنها بحجاب السخط، لا أن ذلك يقع من مثله تعمدًا لقبح يعلم بطلانه». وهذا حق واضح؛ إذ لو حمل على التعمد سقطت عدالة الجراح، والفرض أنه ثابت العدالة. اهـ.

ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ** (ص ٩٥):... ومع هذا كله فالصواب في الجرح والتعديل هو الغالب... وإنما يحتاج إلى الثبوت والتأمل في من جاء فيه تعديل وجرح!! ولا يسوغ ترجيح التعديل مطلقاً بأن الجراح كان ساخطاً على المجروح ولا ترجيح الجرح مطلقاً بأن المعدل كان صديقاً له.

وإنما يستدل بالسخط والصدقة على قوة احتمال الخطأ إذا كان محتملاً. فأما إذا لزم من اطراح الجرح، أو التعديل، نسبة من صدر منه ذلك إلى افتراء الكذب، أو تعمد الباطل، أو الغلط الفاحش، الذي يندر وقوع مثله من مثله، فهذا يحتاج إلى بينة أخرى، لا يكفي فيه إثبات أنه كان ساخطاً، أو محباً. اهـ المراد.

بـ المجوز جاني من أئمة الجرح والتعديل المتحريين:

وقال المعلمي **رَحِمَهُ اللَّهُ** عقب ما تقدم نقله (ص ٩٥-٩٦): وفي "لسان الميزان" (ج ١ ص ١٦):... وممن ينبغي أن يتوقف في قبول قوله في الجرح من كان بينه وبين من جرحه عداوة سببها الاختلاف في الاعتقاد؛ فإن الحاذق إذا تأمل ثلب

لكن لا يعني التحمل المشار إليه الرد لكل ما يصدر من الجوزجاني اتجاه الكوفيين. وإنما هو احتمال يبعث على مزيد تحر وتأن في مثل ذلك... فنظرنا، فوجدنا نقل الذهبي لهذا الإنكار مقرا له مع علمنا من ذكره في "الميزان" لما يستنكر من أحاديث الراوي عادة. وفي معناه إقرار شيخ الإسلام المتقدم وذكره بعد ما تقدم نقله في "مجموعة الفتاوى" نحو توجيه الجوزجاني. وقد سبق إلى استنكار الحديث ابن المبارك، فقد قال البيهقي بعد إخرجه لرواية إسرائيل: تفرد به عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه، وكان ابن المبارك يضعفه، فيطعن في روايته هذا الحديث، والله أعلم. اهـ.

أبي إسحاق الجوزجاني لأهل الكوفة رأى العجب! وذلك لشدة انحرافه في النصب وشهرة أهلها بالتشيع، فتراه لا يتوقف في جرح من ذكره منهم بلسان ذلق وعبرة طليقة، حتى إنه أخذ يلين مثل الأعمش، وأبي نعيم، وعبيد الله بن موسى، وأساطين الحديث وأركان الرواية. فهذا إذا عارضه مثله، أو أكبر منه، فوثق رجلا ضعفه، قبل التوثيق. اهـ.

ثم نبه المعلمي على مراد الحافظ في كلامه المتقدم (ص ٩٦-٩٧)؛ حيث قال: أقول: قول ابن حجر: «ينبغي أن يتوقف» مقصوده، كما لا يخفى، التوقف على وجه التأييد، والتروي، والتأمل.

وقوله: «فهذا إذا عارضه مثله... قبل التوثيق» محله ما هو الغالب من أن لا يلزم من اطراح الجرح نسبة الجرح إلى افتراء الكذب، أو تعمد الحكم بالباطل، أو الغلط الفاحش، الذي يندر وقوعه. فأما إذا لزم شيء من هذا فلا محيص عن قبول الجرح إلا أن تقوم بينة واضحة تثبت تلك النسبة. وقد تتبعنا كثيرا من كلام الجوزجاني في المتشيعين فلم أجده متجاوزا الحد. اهـ المراد.

وقد أشار إلى إنكار الحديث البزار أيضا؛ فقال عقب إخراج رواية شعبة: ولا نعلم يروى هذا الكلام وهذا الفعل إلا عن علي عن النبي ﷺ. اهـ.

قال أبو عبد الله: فكل هذه الأمور التي تقدمت مما يدل على عدم تحمل الجوزجاني في إنكاره لهذا الحديث على عاصم، ولهذا قال المعلمي في "مجموع آثاره" (٩٧/١٠): وتكلم الجوزجاني في عاصم بن ضمرة، وقد تكلم فيه ابن المبارك وغيره، واستنكروا من حديثه ما استنكره الجوزجاني. اهـ المراد.

ومن هنا يتضح عدم نهوض رد الحافظ على الجوزجاني إنكاره للحديث في "التهذيب" (٢/٢٥٤)؛ حيث قال: تعصب الجوزجاني على أصحاب علي معروف، ولا إنكار على عاصم في ما روى. هذه عائشة أخص أزواج النبي ﷺ تقول لسائلها عن شيء من أحوال النبي ﷺ: سل عليا.

فليس بعجب أن يروي الصحابي شيئا يرويه غيره من الصحابة بخلافه، ولا سيما في التطوع. اهـ.

قال أبو عبد الله: فهذا اتهام من الحافظ للجوزجاني في غير محله لما تقدم! وعلى فرض ذلك فماذا يقال في الموافقين للجوزجاني على إنكاره لهذا الحديث ممن عرف عنهم عدم التعصب على أصحاب علي؟! وأما قول عائشة: «سل عليا» فمحمول على أمور يستبعد منها الاطلاع عليها كبعض السنن التي كان النبي ﷺ يفعلها في السفر. ومن ذلك إحالة عائشة على علي من سألها عن المسح على الخفين، فبين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للسائل توقيت ذلك في السفر والحضر، والحديث في "صحيح مسلم" (٨٥) - (٢٧٦).

وأما صلاة النبي ﷺ لغير الفريضة فكان الأصل فيها صلاته ﷺ لها في بيته، وهذا الذي حث ﷺ عليه؛ حيث قال: «... فإن خير صلاة المرء في

بيته إلا الصلاة المكتوبة»، أخرجه البخاري (٧٣١) ومسلم (٢١٣)-(٧٨١) من حديث **زيد بن ثابت** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فظهر بهذا قوة ما وجه به الجوزجاني وغيره إنكاره لهذا الحديث.

بعض النظر في الحكم على الحديث بالوضع:

وما تقدم نقله عن شيخ الإسلام من الحكم على الحديث بكونه موضوعا قد يشكل؛ إذ ليس في الرجال في الإسناد كذاب؟! والذي يتجه لدي في تخريج ذلك ما أفاده شيخ الإسلام نفسه رَحِمَهُ اللَّهُ في "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة" (ص ٨٦)؛ حيث قال: "... فإن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو الذي قام دليله على أنه باطل، وإن كان المحدث به لم يتعمد الكذب، بل غلط فيه. ولهذا روى في كتابه "الموضوعات" أحاديث كثيرة من هذا النوع. اهـ المراد.



الحديث الواحد والثلاثون

«السقط يصلى عليه، ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة».

صحيح لغيره مرفوعا، وصح لذاته موقوفا.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه أبو داود الطيالسي (٧٣٧): **حدثنا** ابن فضالة، عن زياد بن جبير ابن حية، عن أبيه، عن **المغيرة بن شعبة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولا أراه إلا مرفوعا، قال... فذكره.

وأخرجه أحمد (١٨١٧٤) من طريق ابن فضالة به، وصرح بإضافته إلى النبي ﷺ، وزاد في أوله قوله **صلى الله عليه**: «الراكب خلف الجنازة، والماشي أمامها قريبا عن يمينها، أو عن يسارها». وكذلك أخرج نحو هذه الزيادة أبو داود الطيالسي (٧٣٦) بالإسناد المذكور منفصلة عن القدر السابق الذكر.

بـ الكلام على السند:

الرجال في الإسناد ثقات كلهم إلا ابن فضالة، وهو المبارك، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق، يدلّس، ويسوي. اهـ.

قال أبو عبد الله: أما التدليس فمسلم، لكن زيادة التسوية ليس صوابا. بل الحافظ نفسه لما ذكر ابن فضالة في «طبقات المدلسين» لم يصفه بذلك.

وهذا موافق لما عليه الأئمة المتقدمون من الاكتفاء بالتصريح بالتحديث بينه وبين شيخه في الاحتجاج بحديثه دون أن يضيفوا إلى ذلك التصريح بالتحديث بين شيخه وبين شيخه.

قوله: ﴿بالتصريح بالتحديث بينه وبين شيخه﴾ قال الآجري في "سؤالاته لأبي

داود" (٧٤٤): سمعت أبا داود يقول: كان مبارك بن فضالة شديد التدليس.

سمعت أبا داود يقول: إذا قال مبارك: «حدثنا» فهو ثبت. اهـ المراد.

وقد بين الألباني في "الصحيحة" (١/ ٩٥١) عدم نهوض ما استدل به الحافظ لوصف ابن فضالة بالتسوية؛ حيث قال: والمقصود أن هذا النوع من التدليس لم أر أحدا من المتقدمين رمى به المبارك.

وأما قول الإمام أحمد فيه: «يقول في غير حديث عن الحسن: «حدثنا عمران ابن حصين»، وأصحاب الحسن لا يقولون ذلك» كما في "الميزان"، قال الحافظ في "التهذيب": «يعني أنه يصرح بسماع الحسن من هؤلاء -يعني عمران وغيره-، وأصحاب الحسن يذكرونه بالعنعنة»، هذا كل ما جاء في ترجمة المبارك مما يمكن أن يكون مستند الحافظ في رميه إياه بتدليس التسوية، وهو، كما ترى، لا صلة له به مطلقاً!

بل هو نقيضه تماماً؛ فإن الحسن، وهو البصري، معروف بالتدليس، فإذا عنعن عن عمران، أو غيره، احتمل أن يكون بينهما راو أسقطه الحسن، فإذا صرح المبارك بتحديث الحسن فيكون قد أوصله. فهذا نقيض تدليس التسوية تماماً، كما هو ظاهر، جلي.

وغاية ما يستفاد من قول أحمد هذا رمي المبارك بالخطأ في تصريحه بالتحديث بين الحسن وعمران مخالفاً في ذلك الثقات. اهـ المراد.

وقد صرح بالإخبار عند أحمد مما يقتضي تحسين حديثه هذا. وعلى فرض وصفه بتدليس التسوية فكذلك للتصريح بين شيخه وشيخه ثم أيضا.

متابعات للمبارك بن فضالة:

قد أخرج الحديث المذكور أحمد (١٨١٦٢) و(١٨٢٠٧)، وابن أبي شيبة (١١٥٨٨) و(١١٩٣١) ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (٤٦٤ / ٧)، والترمذي (١٠٣١)، والنسائي (١٩٤٣) و(١٩٤٨) وفي "السنن الكبرى" (٢٢٧٥) و(٢٢٨٠) ومن الطريق الثانية في المصدرين ابن حزم في "المحلى" (٢٥٠ / ٥)، والطوسي في "مستخرجه" (٨٧٨)، وابن المنذر في "الأوسط" (٣٠٢٥) و(٣٠٧٢)، وابن حبان (٣٠٥٢)، والطبراني (٢٩٧ / ٢٠) برقم (١٠٤٥) و(١٠٤٦)، والحاكم (١٣٥٩) ومن طريقه البيهقي (٦٨٦٣)، من طريق سعيد بن عبيد الله الثقفي، عن زياد بن جبير، عن أبيه به نحوه، وانتهى الحديث عند هؤلاء بقوله **صلى الله عليه وسلم**: «الطفل يصلّي عليه»، مع ما فيه من المخالفة للفظ حديث الباب!

وعلى القدر المذكور اقتصر ابن أبي شيبة في الموضع الثاني، وقد حذفه ابن عبد البر من الحديث، وكذا حذفه ابن المنذر في الموضع الأول. وقد أخرج هذه المتابعة مفرقة ابن ماجه (١٤٨١) و(١٥٠٧)، ولكن في الموضع الأول سقط في السند، فوقع ما لفظه «حدثني زياد بن جبير بن حية، سمع المغيرة».

ويؤيد السقط أيضا، ما قاله المزي في "تهذيب الكمال" (٤٣ / ٣) في سياق سرد شيوخ زياد بن جبير: ... والمغيرة بن شعبة (س ق)، والمحفوظ عن أبيه عنه. اهـ.

وكذلك نقله الحافظ في "التهذيب" مقرأ له.

وبالسقط أيضا، أخرجه النسائي في "الكبرى" (٢٢٧٤) من طريق سعيد مقرونا بأخيه المغيرة، وهكذا أخرجه مقرونا في "المجتبى" (١٩٤٢)، ولكن وقع السند هناك تاما دون السقط!

قال الترمذي: هذا حديث حسن، صحيح. اهـ.

قال أبو عبد الله: سعيد بن عبيد الله ثقة، فیرتقی حدیث الباب بمتابعته إلى الصحة لغيره.

وزيادة الدعاء للوالدين، وإن لم تذكر في رواية سعيد بن عبيد الله هذه إلا أنه سيأتي ما يؤيد حفظها عنه في حديثه هذا، إن شاء الله. ومنشأ إبدال لفظة «الطفل» بـ«السقط» من بعض الرواة ظنا منهم لتأدية المعنى في ما يبدو. وسيأتي ما يؤيد كون الصواب لفظة «السقط»، إن شاء الله. وأما المغيرة بن عبيد الله فلم يرو عنه إلا واحد، ولم يوثقه معتبر، فيكون مجهول العين. وحينئذ فلا تصلح متابعته للاعتبار بها.

بعض رواية أخرى للحديث:

ذكر الدارقطني في "العلل" (٥٦٦/٤-٥٦٧) رواية سعيد والمغيرة ابني عبيد الله، ثم قال: ورواه يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، واختلف عنه؛ **رفعه** عبد الله بن بكر المزني عن يونس.

ومرواه قبيصة، عن الثوري، عن يونس، فشك في رفعه.

ووقفه الباقر عن يونس إلا أن ابن علي وعنبسة بن عبد الواحد قالا عن يونس: «وأهل زياد يرفعونه»، قال يونس: وأما أنا فلا أحفظ رفعه. اهـ.

رواية المزي أخرجها الطبراني (٢٠/٢٩٧) برقم (١٠٤٤).
 ورواية قبيصة عن الثوري أخرجها البيهقي (٦٩٤٧) مع التصريح فيها
 بصدور الشك من قبيصة، لا من الثوري.
 وأخرجه عبد الرزاق (٢٠/٦٦٠٢) عن سفيان الثوري موقوفا بدون شك.
 وأخرجه الطبراني (٢٠/٢٩٦) برقم (١٠٤٣) من طريق أبي نعيم عن
 الثوري مصرحاً فيه بالرفع، لكنه خطأً بدليل قوله عقبه: لم يرفعه سفيان. اهـ.
قال أبو عبد الله: فكل هذه الروايات تدل على كون الصواب في رواية
 الثوري عن يونس موقوفاً على المغيرة بن شعبه.
 ويؤيد ذلك رواية ابن علي التي أخرجها ابن أبي شيبة (١١٩٣٨) وأحمد
 (١٨١٨١)، وقد صرح فيها يونس عقبها بعدم حفظه للرفع في الحديث.
 ويؤيده ما أخرجه أبو داود (٣١٨٠) ومن طريقه البيهقي (٦٨٦١) وابن
 عبد البر في "التمهيد" (٧/٤٦٣) كذلك، والطبراني (٢٠/٢٩٦) تحت رقم
 (١٠٤٢)، من طريق خالد عن يونس به موقوفاً، وقد قال يونس في روايته
 هذه: وأحسب أن أهل زياد أخبروني أنه رفعه إلى النبي ﷺ. اهـ.
 وكذا أخرج هذه الرواية الحاكم (١٣٦٠) ومن طريقه البيهقي (٦٨٦٢)
 من طريق إبراهيم بن أبي طالب، نا محمد بن بشار، نا أبو همام محمد بن خالد
 الزبرقان، ثنا يونس به، وقال عقبه: قال إبراهيم بن أبي طالب في عقب هذا
 الحديث: قال يونس بن عبيد: «وحدثني بعض أهله أنه رفعه إلى النبي ﷺ»
 رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية. اهـ.
قال أبو عبد الله: فرجعت الرواية المرفوعة في الحديث إلى رواية سعيد
 ابن عبيد الله، وقد تقدم الكلام عليها.

فكل ما تقدم من الروايات وغيرها مما أشار إليه الدارقطني دال على كون المحفوظ في رواية يونس للحديث الوقف.
ودل عليه أيضا، إقرار الدارقطني قول يونس: «... أنا فلا أحفظ رفعه».

بـ النظر في الرواية المرفوعة والموقوفة:

وعلى ما تقدم يكون يونس بن عبيد خالف سعيد بن عبيد الله والمبارك ابن فضالة في رفع الحديث، وقد قال الحافظ في ترجمة يونس من "التقريب": ثقة، ثبت، فاضل، ورع. اهـ.

قال أبو عبد الله: هذه الصفات تدل على بلوغ الرجل الغاية في الضبط، وإذا قوبلت بما تقدم بيانه في أوصاف سعيد بن عبيد الله والمبارك بن فضالة ظهر ترجيح رواية الموقوف. ولا سيما مع ما في "سؤالات الحاكم للدارقطني" (٣٣٨): قلت: فسعيد بن عبيد الله الثقفى؟ قال: هذا ابن عبيد الله بن جبير ابن حية، وليس بالقوي، يحدث بأحاديث يسندها، ويوقفها غيره. اهـ.
ولكن يرد على الترجيح المذكور ترجيح المرفوع من أوجه أخرى:

الأول كون الرافعين للحديث أكثر عددا من الموقفين له.

الثاني كون رواية سعيد للمرفوع عن عمه، والقريب أحفظ لرواية قريبه من غيره غالبا.

وفي هذا بالنظر إلى خصوص هذا الحديث رد لما تقدم نقله من "سؤالات الحاكم للدارقطني"، لاسيما وقد تابع سعيدا على الرفع المبارك بن فضالة.

الثالث ما في "مسائل صالح لأحمد" (١٢٦٣): وقال: السقط يصلى عليه إذا تم خلقه.

سعيد بن المسيب، قال: قال أبو بكر: أحق من صلينا عليه أطفالنا. والصلاة لا تضر.

والمغيرة بن شعبة يرفعه إلى النبي ﷺ: «يصلى عليه». اهـ.

وهذا جزم من أحمد برفع حديث المغيرة.

وكل هذه الأوجه مما يقوي حفظ الرواية المرفوعة في الحديث.

والأظهر حمل الحديث على الوجهين، فيكون المرفوع والموقوف محفوظين كليهما.

والمتمعن التنبيه على ورود رواية يونس المحفوظة بلفظة «السقط» وزيادة الدعاء للوالدين! وإذا علم هذا، وعلم مما تقدم أخذ يونس للرواية المرفوعة عن سعيد بن عبيد الله لما حفظه هو موقوفاً، ظهر تأييد كون الصواب في لفظة رواية سعيد للمرفوع «السقط» كما ظهر بهذا حفظ زيادة الدعاء للوالدين في رواية سعيد المرفوعة أيضاً.

وكان في ذلك أيضاً، ما يؤيد ما تقدم ذكره من كون رواية سعيد بن عبيد الله بلفظة «الطفل» تصرفاً من بعض الرواة.



الحديث الثاني والثلاثون

إن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! كيف الطهور؟ فدعا بماء في إناء، فغسل كفيه ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل ذراعيه ثلاثاً، ثم مسح برأسه، وأدخل إصبعيه، السباحتين، في أذنيه، ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسباحتين باطن أذنيه، ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً. ثم قال: «هكذا الوضوء». فمن مراد على هذا، أو نقص، فقد أساء، وظلم -أو ظلم، وأساء-».

حسن، لكن قوله: «أو نقص» مما أنكره مسلم على عمرو بن شعيب.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه أبو داود (١٣٥) ومن طريقه البيهقي (٣٧٥) والبغوي في "شرح السنة" (٢٢٩) أيضاً، من طريق أبي عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال... فذكره.

بـ كلام الأئمة على الحديث:

قال ابن الملقن في "البدر" (٣/ ٣٣٥-٣٣٦): قال الشيخ تقي الدين في "الإمام": إسناده صحيح إلى عمرو، فمن احتج بنسخة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، فهو عنده صحيح. اهـ.

قال الحافظ في "الفتح" (١/ ٣٠٨): إسناده جيد. اهـ.

قال أبو عبد الله: والحديث حسن لحسن سلسلة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

قوله: ﴿حسن سلسلة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده﴾ لما كان مدار الحكم على الحديث حول هذه السلسلة، وقد اختلف فيها، كان من المهم بيان حالها.

بمعنى على من يعود الضمير في لفظة «جده»:

مما يتعين الاهتمام به في هذه السلسلة النظر في عود الضمير في لفظة «جده». ثم يتأكد ذلك بالنظر إلى استناد من ضعف الحديث الوارد بهذه السلسلة على الاختلاف في عود هذا الضمير، قال الذهبي في "تاريخه" (٥/ ٢٩٠): لا أعلم لمن ضعفه مستندا طائلا أكثر من أن قوله: «عن أبيه عن جده» يحتمل أن يكون الضمير في قوله: «عن جده» عائدا إلى جده الأقرب، وهو محمد، فيكون الخبر مرسلا، ويحتمل أن يكون جده الأعلى... اهـ المراد.

وقال رحمه الله في تحرير هذه المسألة في "السير" (٥/ ١٦٩): اعتبرت حديثه، فوجدت أن بعض الرواة يسمي عبد الله، وبعضهم يروي ذلك الحديث بعينه، فلا يسميه.

ورأيت في بعضها قد روى عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده محمد، عن عبد الله، وفي بعضها عمرو، عن جده محمد.

قلت: جاء هذا في حديث واحد مختلف، وعمرو لم يلحق جده محمدا أبدا. ومن الأحاديث التي جاء فيها عن جده عبد الله... اهـ المراد. فذكر الذهبي عدة أحاديث فيها التصريح بعود هذا الضمير على عبد الله، ثم قال رحمه الله (ص ١٧٣): وعندي عدة أحاديث سوى ما مر يقول: «عن أبيه عن عبد الله بن عمرو»، فالمطلق محمول على المقيد، المفسر بعبد الله، والله أعلم. اهـ.

بل قال ابن الملقن **رَحْمَةُ اللَّهِ** في "البدر" (٣/ ٣٤٩): وقال ابن الصلاح في "علوم الحديث": احتج بهذا الترجمة أكثر المحدثين حملاً لمطلق الجد فيه على الصحابي عبد الله بن عمرو بن العاص دون التابع لما ظهر لهم من إطلاقه ذلك. اهـ.

وبتأصيله المتقدم رد الذهبي في "السير" (٥/ ١٧٣) على من فسر الجد بمحمد ابن عبد الله؛ إذ قال: قال ابن عدي: هو في نفسه ثقة، إلا إذا روى عن أبيه، عن جده، يكون مرسلاً؛ لأن جده عنده محمد بن عبد الله بن عمرو، ولا صحبة له.

قلت: الرجل لا يعني بجده إلا جده الأعلى عبد الله **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، وقد جاء كذلك مصرحاً به في غير حديث، يقول: «عن جده عبد الله» فهذا ليس بمرسل... اهـ.

بسماع شعيب من عبد الله بن عمرو:

قال الذهبي عقب ما تقدم: وقد ثبت سماع شعيب، والده، من جده عبد الله ابن عمرو... اهـ المراد.

وقد استدل **رَحْمَةُ اللَّهِ** على هذا (ص ١٧٤-١٧٥)؛ فقال: **وأخبرنا** ابن أبي عمر في كتابه، عن الصيدلاني، أخبرتنا فاطمة الجوزدانية، أنبأنا ابن ريدة، أنبأنا الطبراني، ثنا علي بن عبد العزيز والكجي، قالوا: ثنا حجاج، قال الطبراني: وثنا جعفر بن محمد بن حرب، ثنا سليمان بن حرب، قالوا: ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو، قال: سمعت عبد الله بن عمرو، يقول: ما رأي النبي **ﷺ** يأكل متكئاً، ولا يطاء عقبه رجلاً.

فهذا شعيب يخبر أنه سمع من عبد الله. اهـ المراد.

وفي هذا المعنى ما قاله ابن الملقن في "البدر" (٣/ ٣٤٥-٣٤٦): إنه قد صح، وثبت، أن شعيباً سمع من جده عبد الله بن عمرو بن العاص، فروى البيهقي في "السنن الكبير" في الحج والحاكم في "المستدرک" في البيوع عن عمرو بن شعيب،

عن أبيه، أن رجلاً أتى عبد الله بن عمرو يسأله عن محرم وقع بامرأته، فأشار إلى عبد الله بن عمر. فقال: اذهب إلى ذلك، فسأله. قال شعيب: فلم يعرفه الرجل، فذهبت معه نسأل ابن عمر. فقال: بطل حجك. فقال الرجل: فما أصنع؟ فقال: اخرج مع الناس، واصنع ما يصنعون. فإذا أدركت قابلاً، فحج، واهد. فرجع إلى عبد الله بن عمرو، وأنا معه، فأخبره. فقال: اذهب إلى عبد الله بن عباس نسأل، فقال له كما قال ابن عمر، فرجع إلى عبد الله بن عمرو، وأنا معه، فأخبره بما قال ابن عباس، ثم قال: ما تقول أنت؟ فقال: قولي مثل ما قالوا. قال الحاكم: هذا حديث رواه ثقات، حفاظ، وهو كالأخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد من جده عبد الله بن عمرو. قال: وقد كنت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، فظفرت بها الآن.

وقال البيهقي: إسناده صحيح. اهـ المراد. وقال في "الميزان" (٢٧٢ / ٣): وصرح البخاري في ترجمة شعيب بأنه سمع من جده عبد الله، وهذا لا ريب فيه. اهـ. لكن ينبغي التنبيه على كون المراد بإثبات السماع المذكور إثباته في الجملة بدليل ما قاله الحافظ في "التهذيب" (٢٨٠ / ٣): وقال الساجي: قال ابن معين: هو ثقة في نفسه، وما روى عن أبيه، عن جده، لا حجة فيه، وليس بمتصل. وهو ضعيف من قبيل أنه مرسل، وجد شعيب كتب عبد الله بن عمرو، فكان يرويها عن جده إرسالاً. وهي صحاح عن عبد الله بن عمرو، غير أنه لم يسمعها. قلت -القائل الحافظ-: فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعها، وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهو أحد وجوه التحمل، والله أعلم. اهـ.

سماع عمرو بن شعيب من أبيه:

قال الحافظ قبل ما تقدم نقله: وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعت هارون بن معروف، يقول: لم يسمع عمرو من أبيه شيئاً، إنما وجدته في كتاب أبيه. قال ابن أبي خيثمة: قلت ليحيى بن معين: أليس قد سمع من أبيه؟ قال: بلى. قلت: إنهم ينكرون ذلك، فقال: قال أيوب: حدثني عمرو، فذكر أبا، عن أب إلى جده. قد سمع من أبيه، ولكنهم قالوا حين مات: عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، إنما هذا كتاب.

قلت: يشير ابن معين بذلك إلى حديث إسماعيل بن عليّة، عن أيوب، ثني عمرو بن شعيب، ثني أبي، عن أبيه، عن أبيه، حتى ذكر عبد الله بن عمرو، فذكر حديث «لا يحل سلف وبيع».

أخرجه أبو داود والترمذي من رواية ابن عليّة عن أيوب.

وروى النسائي من حديث ابن طاووس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن أبيه محمد بن عبد الله بن عمرو - وقال مرة: «عن أبيه»، وقال مرة: «عن جده» - في النهي عن لحوم الحمر الأهلية.

ولم يأت التصريح بذكر محمد بن عبد الله بن عمرو في حديث إلا في هذين الحديثين في ما وقفت عليه، وذلك نادر، لا تعويل عليه. ولكن استدلل ابن معين بذلك على صحة سماع عمرو من أبيه في الجملة. اهـ المراد.

قال الحافظ في ترجمة عمرو بن شعيب من «التهذيب» (٣/ ٢٧٩): أما روايته عن أبيه، فربما دلس ما في الصحيفة بلفظ «عن». اهـ المراد.

وعلى ما تقدم يكون عمرو سمع من شعيب بعضاً، وأخذ الباقي من صحيفة، فتكون روايته منها وجادة. وحيثئذ فعلى فرض التسليم للحافظ وصف عمرو

بالتدليس في ذلك فلا يضر ثبوت ما يرويه بهذه الوجادة لنفس ما تقدم بيانه من الحافظ في ما يتعلق برواية شعيب عن عبد الله بن عمرو من هذه الوجادة.

حكم مرواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده:

قد قال المعلمي **رَحْمَةُ اللَّهِ فِي "مَجْمُوعِ آثَارِهِ" (١٥٩/١٥ - ١٦٠)** في سياق كلامه على الحديث الوارد بالسلسلة المذكورة: ... وهو من قبيل الحسن عند أحمد، كما يظهر من كلامه فيه...

قال مرة في عمرو: له أشياء مناكير، وإنما يكتب حديثه يعتبر به، فأما أن يكون حجة فلا.

وقال مرة: أنا أكتب حديثه، وربما احتججنا به، وربما وجس في القلب منه شيء.

وقال مرة: أصحاب الحديث إذا شاءوا احتجوا بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وإذا شاءوا تركوه.

وقال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ما تركه أحد من المسلمين. **"تهذيب التهذيب"** ترجمة عمرو. اهـ.

وفي هذا المعنى ما قال الذهبي **رَحْمَةُ اللَّهِ فِي "السِّر" (١٧٥/٥):** ولسنا ممن نعد نسخة عمرو، عن أبيه، عن جده، من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه من أجل الوجادة، ومن أجل أن فيها مناكير. فينبغي أن يتأمل حديثه، ويتحايد ما جاء منه منكراً، ويروى ما عدا ذلك في السنن والأحكام محسنين لإسناده، فقد احتج به أئمة كبار، ووثقوه في الجملة، وتوقف فيه آخرون قليلاً، وما علمت أن أحداً تركه. اهـ المراد.

بـ كلام الأئمة على قوله: «أو نقص» في الحديث:

قال السندي في شرح "سنن ابن ماجه" (٢٥٣/١): وقد جاء في بعض روايات هذا الحديث «أو نقص»، والمحققون على أنه وهم لجواز الوضوء مرة مرة ومرتين مرتين. اهـ.

نقل ابن الملقن في "البدر" (٣٣٧/٣) عن النووي أنه قال: ... ويدل عليه رواية الأكثرين: «فمن زاد فقد أساء، وظلم»، ولم يذكروا النقص. اهـ المراد. وفي معناه ما قاله الحافظ في "الفتح" (٣٠٨/١): ... أكثرهم مقتصر على قوله: «فمن زاد» فقط، كذا رواه ابن خزيمة في "صحيحه" وغيره. اهـ.

بـ رواية سفيان الثوري للحديث:

أخرجه ابن الجارود (٨٣) وابن خزيمة (١٨٤) من طريق الأشجعي، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة به مختصراً دون زيادة: «أو نقص». وقد تابع الأشجعي على هذا يعلى بن عبيد عند أحمد (٦٦٨٤)، والنسائي (١٤٠) وفي "الكبرى" (١٠٣)، و(١٠٤)، و(٢١٨)، وابن ماجه (٤٢٢)، وابن المنذر في "الأوسط" (٣٢٨)، البيهقي (٣٧٤).

وخالفهما أبو أسامة، أخرجه عنه ابن أبي شيبة (٥٨) بزيادة «أو نقص». **قال أبو عبد الله:** وأبو أسامة ثقة، ثبت، كما قال الحافظ في "التقريب". لكن لا يقوى على مخالفة الأشجعي، قال الحافظ في "التقريب": ثقة، مأمون، أثبت الناس كتاباً في الثوري. اهـ.

وعلى هذا تكون رواية الثوري المحفوظة في الحديث بدون الزيادة. ويؤيد ذلك رواية يعلى بن عبيد عن الثوري دون الزيادة.

بالحكم على قوله: «أو نقص»:

قال شرف الحق رَحِمَهُ اللهُ في "عون المعبود" (١/ ١٧١) في سياق كلامه على الزيادة المذكورة: قال السيوطي: قال ابن المواق: إن لم يكن اللفظ شكاً من الراوي فهو من الأوهام البينة التي لا خفاء لها؛ إذ الوضوء مرة ومرتين لا خلاف في جوازه، والآثار بذلك صحيحة.

والوهم فيه من أبي عوانة، وهو وإن كان من الثقات، فإن الوهم لا يسلم منه بشر إلا من عصم. اهـ.

قال أبو عبد الله: والحكم على هذه الزيادة بالوهم مقتضى ظاهر ما تقدم من مخالفة أبي عوانة بذلك لسفيان الثوري؛ إذ هو أرجح منه صفة. فكيف إذا أضيف إلى ذلك جزم النووي والحافظ المتقدم بكثرة عدد من لم يذكر الزيادة بالنسبة للذاكرين لها؟!

ولكن عندي في تعيين صدور الوهم من أبي عوانة وقفة لمتابعة الحكم بن بشير بن سليمان، وهو صدوق، له على هذه الزيادة. قد أفاد بهذه المتابعة ابن الملقن في "البدر" (٣/ ٣٣٦).

ولذا كان الظاهر الحمل في هذا على من فوقه، وفي ذلك ما قاله الحافظ في "الفتح" (١/ ٣٠٨): لكن عده مسلم في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب؛ لأن ظاهره ذم النقص من الثلاث. اهـ.



الحديث الثالث والثلاثون

أن النبي ﷺ خرج إلى الصلاة، فلما كبر انصرف، وأومأ إليهم أن كما أتم. ثم خرج، فاغتسل. ثم جاء وراسه يقطر، فصلى بهم. فلما صلى قال: «إني كنت جنباً، فنسيت أن أغتسل».

صحيح لغيره.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه أحمد (٩٧٨٦)، واللفظ له، والشافعي في "الأم" (٣٢٧) ومن طريقه البيهقي (٤١٢٣)، وابن ماجه (١٢٢٠)، والدارقطني (١٣٤٦)، والبيهقي (٤١٢٤)، من طريق أسامة بن زيد، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن ابن ثوبان، عن **أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**... فذكره.

بـ كلام الأئمة على الحديث:

قال السندي في شرحه على "سنن ابن ماجه" (٦٩ / ٢): وفي "الزوائد": هذا إسناد ضعيف لضعف أسامة بن زيد. اهـ.

قال أبو عبد الله: والرجال في السند كلهم ثقات إلا أسامة بن زيد، وهو الليثي، قد تكلم فيه، ولذا قال الحافظ في "التقريب": صدوق، بهم. اهـ. وعلى هذا فالنظر إلى ظاهر السند يقتضي الحكم على الحديث بالحسن.

بـ الإشارة إلى الاختلاف في متن الحديث:

قال الحافظ في "التلخيص" (٩٢٨/٢) بعد ذكر رواية ابن ماجه لحديث الباب: وفي إسناده نظر، وأصله في "الصحيحين" بغير هذا السياق، ولفظهما «أقيمت الصلاة، وعدلت الصفوف، حتى قام النبي ﷺ في مصلاه قبل أن يكبر، فذكر، فانصرف، وقال: «مكانكم». فلم نزل قياما حتى خرج إلينا، وقد اغتسل، ينطف رأسه ماء، فكبر، وصلى بنا». اهـ.

قال أبو عبد الله: في كلام الحافظ المذكور إشارة إلى إعلال حديث الباب بالرواية في "الصحيحين"، وقد أخرجها البخاري (٦٣٩) ومسلم (١٥٧) - (٦٠٥) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة.

وقد سبق إلى هذه الإشارة أحمد، نقلها عنه ابن رجب **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "الفتح" (٤٥٧-٤٥٨)؛ إذ قال: قال الحسن بن ثواب: قيل لأبي عبد الله -يعني أحمد بن حنبل-، وأنا أسمع: النبي ﷺ حين أوما إليهم أن امكثوا، فدخل، فتوضأ، ثم خرج، أكان كبر؟ فقال: يروى أنه كبر. وحديث أبي سلمة لما أخذ القوم أماكنهم من الصف، قال لهم: «امكثوا»، ثم خرج، فكبر. اهـ المراد.

ثم حمل ابن رجب كلام أحمد على الجزم منه بالإعلال المشار؛ فقال عقب ما سبق: بين أحمد أن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة يدل على أنه لم يكن كبر. وأما قوله: «يروى أنه كبر» فيدل على أن ذلك قد روي، وأنه مخالف لحديث أبي سلمة عن أبي هريرة، وأن حديث أبي سلمة أصح، وعليه العمل. اهـ.

قال أبو عبد الله: فهذا ترجيح من ابن رجب للرواية في "الصحيحين" وإعلال منه لحديث الباب بتلك الرواية. وأما حمله لكلام أحمد على هذا الجزم كذلك ففيه نظر؛ إذ ليس فيه البيان المجزوم به، وإنما غاية ذلك الإشارة إليه!

ومع وجود إشارة أحمد والحافظ ابن حجر إلى إعلال حديث الباب دون الجزم به يسوغ الاجتهاد في الحكم على الحديث والنظر للاعتبار به. ولكن جزم ابن رجب السابق يبعث في النفس ترددا في الأمر... إلا أنه يبعده ما للحديث من الشواهد والطرق. وفي ذلك ما قاله البيهقي في "السنن الكبير" (٣٩٩/٢): ورواية أبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أصح من رواية ابن ثوبان عنه إلا أن مع رواية ابن ثوبان عنه رواية أبي بكرة مسندة ورواية عطاء بن يسار وابن سيرين مرسلة. وروي أيضا، عن أنس بن مالك. اهـ.

بوجه آخر للحديث:

أخرج الحديث الطبراني في "الأوسط" (٥٤٢٠) والبيهقي (٤١٢٥) من طريق أبي الربيع عبيد الله بن محمد الحارثي، قال: ثنا الحسن بن عبد الرحمن ابن العريان الحارثي، قال: ثنا ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة نحوه.

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٦٨/٢): رواه الطبراني في "الأوسط"، [وفيه غير واحد لم أجد من ذكرهم. اهـ.]

قال أبو عبد الله: الرجال في السند ثقات ما عدا الحارثيين. وقد ترجمهما ابن قطلوبغا في "الثقات"، فنقل في ترجمة أبي الربيع (٣٩/٧) قول ابن حبان: «مستقيم الحديث»، ويفيد ظاهر ما قاله في ترجمة الآخر (٣٦٧/٣) صلاحية الاعتبار بحديثه.

ولكن قد غمز البيهقي روايته لهذا الحديث على الوجه المذكور؛ إذ قال: تفرد به الحسن بن عبد الرحمن الحارثي.

ورواه إسماعيل بن عليّة وغيره عن ابن عون، عن محمد، عن النبي ﷺ مرسلًا. اهـ.
وقد أشار إلى هذا المعنى قبله الطبراني؛ فقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن عون إلا الحسن بن عبد الرحمن، تفرد به أبو الربيع. اهـ.
وقد أخرج رواية ابن عون المرسلة الشافعي في "الأم" (٣٢٨).
ولا يخفى أرجحية رواية المرسل على رواية الموصول، ولهذا قال البيهقي عقب كلامه المتقدم: وهو المحفوظ. اهـ.

وقد ذكر ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ في "الفتح" (٤٥٨/٣) الروایتين المتقدمتين، الموصولة والمرسلة، ثم نقل كلام البيهقي المتقدم بمعناه مقرا به؛ فقال: قال البيهقي: والمرسل أصح. اهـ.

بـ رواية أخرى مرسلة للحديث:

قال أبو داود في "سننه" (ص ٤٤) بعد ذكر المرسل المتقدم: وكذلك رواه مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عطاء بن يسار، قال: إن رسول الله ﷺ كبر في صلاة.

وكذلك **حدثنا** مسلم بن إبراهيم، قال: ثنا أبان، عن يحيى، عن الربيع بن محمد، عن النبي ﷺ أنه كبر. اهـ.

وقد أخرج مرسل عطاء مالك (١١٥) ومن طريقه الشافعي في "الأم" (٣٢٦)، ومن طريقه البيهقي (٤١٢٢)، دون قوله ﷺ في آخر الحديث.

قال أبو عبد الله: وهو مرسل صحيح، وقد توفر فيه الشرط للاستشهاد به لمرسل ابن سيرين.

وأما المرسل الآخر فلا يصلح للاعتبار به لجهالة عين الربيع بن محمد.

بشاهد للحديث:

قد أخرج أحمد (٢٠٤٢٠)، و (٢٠٤٢٦)، و (٢٠٤٥٩)، والشافعي في "الأم" (٣٢٩)، وأبو داود (٢٣٣) و (٢٣٤) ومن طريقه البيهقي (٤١٢٠) و (٤١٢١)، وفي "السنن الصغير" (٢٣٢)، وكذا ابن عبد البر في "التمهيد" (٣/ ٣٦١) وقبل ذلك من طريق غيره، وابن خزيمة (١٧١٣)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٠٤٠)، وابن حبان (٢٢٣٤)، من طريق حماد بن سلمة، عن زياد الأعلم، عن الحسن، عن أبي بكرة نحوه.

قال ابن الملقن رحمته الله في "البدر" (١٠٥ / ١١): وصححه أيضا، البيهقي في "معرفته"، وقال في "خلافياته": رواه ثقات. اهـ.

قال أبو عبد الله: إن أراد بالصحة الصحة لغيره فمسلم لما للحديث من الشواهد والطرق، وإلا فعنونة الحسن البصري تمنع من تصحيحه لذاته.

هذا، وقد قال ابن رجب في "الفتح" (٤٥٨ / ٣): وحديث الحسن عن أبي بكرة في معنى المرسل؛ لأن الحسن لم يسمع من أبي بكرة عند الإمام أحمد والأكثرين من المتقدمين. اهـ.

بشاهد آخر للحديث:

أخرج الحديث الطبراني في "الأوسط" (٣٩٤٧)، والدارقطني (١٣٤٧)، والبيهقي (٤١٢٩)، من طريق عبيد الله بن معاذ، قال: ثني أبي، قال: نا سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس نحوه دون قوله صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث.

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٦٨ / ٢): رواه الطبراني في "الأوسط"، ورجاله رجال الصحيح. اهـ.

قال أبو عبد الله: لكن ابن أبي عروبة قد اختلط، ولم أجد معاذ بن معاذ المذكور في من روى عنه قبل الاختلاط.

ثم قد خالفه من هو أثبت منه في ابن أبي عروبة، قال البيهقي: خالفه عبد الوهاب بن عطاء؛ فرواه عن سعيد، عن قتادة، عن بكر بن عبد الله المزني، عن النبي ﷺ مرسلًا. اهـ.

وعليه فالمحفوظ في الحديث المرسل. وقد أخرجه الدارقطني (١٣٤٨)، وسنده صحيح إلى بكر المزني، وهو صالح للأخذ به في الاعتبار.

بشاهد آخر للحديث:

أخرج أحمد (٦٦٨) و(٦٦٩) من طريق ابن لهيعة، ثنا الحارث بن يزيد، عن عبد الله بن زريق الغافقي، عن علي بن أبي طالب نحوه. وقد تابع الحارث بن يزيد عبد الله بن هبيرة، أخرجه عبد الله بن أحمد عن أبيه وجادة (٧٧٧).

وقد أخرجهما مقرونتين البزار (٨٩٠) والطبراني في "الأوسط" (٦٣٩٠) من طريق ابن لهيعة به.

قال أبو عبد الله: والرجال في الإسناد ثقات إلا ابن لهيعة؛ فإنه ضعيف، لكن حديثه صالح للاعتبار به.



الحديث الرابع والثلاثون

«لا أعده كاذباً، الرجل يصلح بين الناس؛ يقول القول، ولا يريد به إلا الإصلاح، والرجل يقول في الحرب، والرجل يحدث امرأته، والمرأة تحدث نزوجها».

أصل الخصلة الأولى متفق عليه، وما زاد عليها مدرج من قول الزهري.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه أحمد (٢٧٢٧٥)، وأبو داود (٤٩٢١)، واللفظ له، والنسائي في "الكبرى" (٩٢٧٢)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٢٩٢١) و(٢٩٢٢)، والطبراني (٥٧/٢٥) تحت رقم (١٩٣) و(١٩٤)، وفي "الصغير" (١٨٩)، والبيهقي (٢٠٨٧١)، من طريق عبد الوهاب بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه **أم كلثوم بنت عقبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قالت: ما سمعت رسول الله ﷺ يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث، كان رسول الله ﷺ يقول... فذكرته.

بـ كلام الأئمة على الحديث:

والرجال في السند كلهم ثقات مما يقتضي الحكم على الحديث بالصحة في الظاهر. لكن يرد ذلك إنكار الدارقطني لرواية عبد الوهاب هذه في "العلل" (٣٢٧/١٢)؛ حيث قال: وروى هذا الحديث عبد الوهاب بن أبي بكر، عن

الزهري، عن حميد، عن أمه، أنها سمعت النبي ﷺ [لا يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث، كان النبي ﷺ لا يعده كذبا... - وذكر الثلاثة -]. وهذا منكر، ولم يأت بالحديث المحفوظ الذي عند الناس. اهـ.

وأشار إليه النسائي قائلًا بعد إخراج رواية الباب: خالفه يونس بن يزيد. **أخبرنا** أحمد بن عمرو (بن السرح أبو الطاهر)، قال: أنا ابن وهب، قال: أني يونس، قال: قال ابن شهاب: لم أسمع أنه رخص في شيء مما يقول الناس... نحوه. اهـ.

ويبينه ما أخرج مسلم (١٠١) - (٢٦٠٥)، وأبو عوانة (١١٣٧٥)، وابن أبي الدنيا في "الصمت" (٥٠١)، و"المدارة" (١٦٢)، و"العيال" (٥٦٨)، ومن طريقه أبو عوانة (١١٣٧٦)، والبيهقي في "الشعب" (٤٤٥٦)، من طريق يونس، عن ابن شهاب، أني حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أن أمه **أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن النبي ﷺ -، أخبرته: أنها سمعت رسول الله ﷺ، وهو يقول: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، ويقول خيرا، وينمي خيرا».

قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها.

قال أبو عبد الله: يتبين بهذه الرواية الإدراج في حديث الباب لما عدا ما يتعلق بالإصلاح بين الناس، ويتضح كون الزيادة عليه من كلام الزهري.

قوله: «يتبين بهذه الرواية الإدراج» من طرق معرفة المدرج مجيء رواية فاصلة.

...

وقد نص على الإدراج الحافظ في "الفتح" (٣٦٩ / ٥)، ونقله عن غيره؛ إذ قال: وهذه الزيادة مدرجة، بين ذلك مسلم في روايته من طريق يونس عن الزهري، فذكر الحديث، قال: وقال الزهري... وكذا أخرجها النسائي مفردة من رواية يونس، وقال: يونس أثبت في الزهري من غيره.

وجزم موسى بن هارون وغيره بإدراجها. اهـ المراد. ثم يؤيد هذا الحكم ما اختص به يونس من معرفة آراء الزهري، وأقواله، والمسند من حديثه، وغيره، قال الحافظ في "التهذيب" (٤٧٥ / ٤): وقال ابن عمار: مالك وسفيان هؤلاء أصحاب الزهري، ويونس عارف برأيه. اهـ. وقال **رحمة الله** قبل ذلك: وقال عبد الرزاق عن ابن المبارك: ما رأيت أحدا أروى للزهري من معمر إلا أن يونس أحفظ للمسند. وفي رواية: إلا يونس؛ فإنه كتب على الوجه. اهـ.

بإيراد على الحكم المتقدم والجواب عنه:

لكن يرد على ما تقدم رواية أخرى ليونس أخرجها البخاري في "الأدب المفرد" (٣٨٥)، وفيها عقب المرفوع ما لفظه «قالت: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس من الكذب إلا في ثلاث: الإصلاح بين الناس، وحديث

قال السخاوي في "فتح المغيث" (٨٨ / ٢) أثناء ذكره لطرق معرفة الإدراج: أو بتصريح بعض الرواة بالفصل بإضافته لقائله. ويتقوى الفصل باقتصار بعض الرواة على الأصل. اهـ.

قال أبو عبد الله: وهكذا الأمر في هذا الحديث؛ إذ اقتصر بعضهم على أصله.

الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها»، وظاهر هذا السياق دال على كون هذا اللفظ من كلام النبي ﷺ!

والجواب عن هذه الرواية بالنظر إلى إسنادها؛ فإنها من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن يونس، به، وعبد الله بن صالح ضعف لكثرة غلطه. ومع هذا خالفه من هو أوثق منه، فقد أخرج الخبر البيهقي في "الشعب" (١٠٥٨٥) من طريق يحيى بن بكير، عن الليث، عن يونس به، لكن لم يعقب المرفوع بلفظة «قالت»، بل عقبه بما نصه «ولم أسمعه يرخص في شيء من ما يقول الناس كذبا...»، وهذا النص أشبه ما يكون بقول يونس مما سمعه من الزهري على وفق ما تقدم في الرواية الفاصلة... ويحيى بن بكير ثقة، ومقتضى روايته الحكم على رواية عبد الله بالنعارة.

بـ طريق أخرى للحديث:

وقد جاء حديث الباب مع رفع الزيادة في ما أخرجه أحمد (٢٧٢٧٨) من طريق ابن جريج عن ابن شهاب به نحوه. قال أبو عبد الله: وابن جريج ممن تضر عنعنته من المدلسين، ولم يصرح بالتحديث، فاحتمل أن يكون بينه وبين شيخه واسطة. ولا يستبعد كون هذا الواسطة عبد الوهاب راوي الرواية المدرجة، وإليه أشار الدارقطني في "العلل"؛ حيث قال عقب كلامه السابق: رواه ابن جريج عن الزهري في نحو رواية عبد الوهاب؛ فإنه روى عنه حديثا غير هذا. اهـ. واستدل رحمه الله لهذا عقب ما تقدم بما قال: وقيل عن ابن جريج في هذا: «حدثت عن الزهري» فدل على صحته - كأن صوابه «صحة» - ما قلناه. اهـ. أخرج الرواية المذكورة الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٣٦٢ / ٧).

وعلى هذا رجعت رواية ابن جريج إلى رواية عبد الوهاب المدرجة!

بعض طرق أخرى للحديث:

وقد ورد حديث الباب مع رفع الزيادة كذلك في ما أخرجه النسائي في "الكبرى" (٩٢٧١)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٢٩١٩)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٣٦٢)، من طريق الزبيدي، وأحمد (٢٧٢٧٢)، ومسلم بعد الرواية المتقدمة، والنسائي في "الكبرى" (٨٨٩٦)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٩١٨)، والبيهقي (٢٠٨٧٠)، من طريق صالح بن كيسان، كليهما عن الزهري به نحوه.

وتتابع الزبيدي وصالح على رفع الزيادة مما يقويها. ولكن قد خالفهما من هم أقوى صفة وأكثر عددا بحيث ترجح روايتهم، وتقدم على روايتهما، قال الدارقطني في "العلل" (١٢ / ٣٢٥-٣٢٧): يرويه الزهري، واختلف عنه؛

فرواه أيوب، ومعمر، ومالك، وعبيد الله بن أبي زياد، وعبد الرحمن ابن إسحاق، وسفيان بن حسين، وابن عيينة، وعبد الرحمن بن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري. وزاد كلمة لم يأت بها غيره، قال: ثم تلا هذه الآية ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ الآية [البقرة: ٢٢٤].

ورواه الزبيدي، وصالح بن كيسان، وشعيب بن أبي حمزة، والجراح ابن المنهال، عن الزهري، بهذا الإسناد، وزاد فيه «قال: فإنه لم يرخص في شيء مما يقول الناس أنه كذب [إلا] في ثلاث».

ويقال: إن هذا ليس من حديث النبي ﷺ، وإنما هو كلام الزهري، ومن قال فيه: «قالت: ولم يرخص» فقد وهم، وإنما هو «قال» يعني الزهري.

وكذلك عن يعقوب، عن عطاء، عن الزهري، وكذلك رواه إسماعيل بن عياش، وعمرو بن قيس، عن الزهري. اهـ.

ثم ذكر **رَحْمَةُ اللَّهِ** روايات أخرى وما فيها من الاختلاف، وختم ذلك كله بقوله: والصحيح حديث أيوب السخيتاني ومن تابعه. اهـ.

قال أبو عبد الله: يؤيد ترجيح رواية الجماعة إخراج الطبراني (٥٧ / ٢٥) تحت رقم (١٩٧) رواية الزبيدي بدون الزيادة، وكذا أخرج رواية صالح بن كيسان البخاري (٢٦٩٢)، وابن راهويه (٢٣٥٤)، والطبراني (٥٨ / ٢٥) تحت رقم (٢٠٣).

وعليه فالمحفوظ من حديث الباب قوله **صَلَّى عَلَيْهِ**: «لا أعده كاذبا، الرجل يصلح بين الناس؛ يقول القول، ولا يريد به إلا الإصلاح».

وعلى معنى هذا القدر اقتصر الشيخان **رَحْمَةُ اللَّهِ** في «صحيحيهما»، ولعل سببه الإشارة منهما إلى عدم حفظ ما زاد عليه.

ولا يرد على هذا إخراج مسلم لرواية صالح بن كيسان التي فيها الزيادة؛ لأنه إنما أخرجها بيانا لعدم حفظها بدليل تعقبه لهذه الرواية بقوله: غير أن في حديث صالح «وقالت: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث...» بمثل ما جعله يونس من قول ابن شهاب.

ومرئيه عمرو الناقد، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، أنا معمر، عن الزهري بهذا الإسناد إلى قوله: «ونمي خيرا»، ولم يذكر ما بعده. اهـ.



الحديث الخامس والثلاثون

«لا يصلح الكذب إلا في ثلاث: كذب الرجل امرأته؛ ليرضيها، أو إصلاح بين الناس، أو كذب في الحرب».

حسن لغيره.

بعض تخرج الحديث:

أخرجه أحمد (٢٧٥٧٠)، و (٢٧٥٩٧)، و (٢٧٦٠٨)، وهذا اللفظ له، وابن أبي شيبة (٢٨٢٦٥)، والبخاري في "تاريخه" (٤٣٦/٣)، والترمذي (١٩٣٩)، وابن أبي الدنيا في "الصمت وآداب اللسان" (٥٠٠)، و "العيال" (٥٦٩)، و "المدارة" (١٦٣)، والطوسي (١٤٤٦)، والطحاوي في "شرح المشكل" (٢٩١٣) و (٢٩١٥)، والطبراني (١١٥-١١٧) برقم ٤١٩-٤٢٢، وابن عدي في "الكامل" (١٦٤)، والبيهقي في "الشعب" (٤٤٥٩) و (١٠٥٨٧)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٤٦٧-٤٦٨)، والبغوي في "شرح السنة" (٣٥٤٠)، من طريق عبد الله بن عثمان -يعني ابن خثيم-، عن شهر بن حوشب، عن **أسماء بنت يزيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، قالت: قال رسول الله ﷺ ... فذكرته.

وعند بعض هؤلاء من يزيد بعض الشيء قبل المتن المذكور. وإنما كلامنا على القدر المذكور...

بـ كلام الأئمة على الحديث:

قال الترمذي: هذا حديث حسن، غريب. اهـ.
وكذا نقل نص قول الترمذي هذا المزي في "تحفة الأشراف" (٣٤ / ١١)،
بينما نقله البغوي؛ فقال: قال أبو عيسى: هذا حديث حسن. اهـ.
وعلى هذا اقتصر الطوسي أيضا؛ حيث قال: هذا حديث حسن، لا نعرفه
إلا من حديث ابن خثيم. اهـ.
قال أبو عبد الله: أولى قولي الترمذي بالصواب ما تقدم نقله من "سننه"
لقوله هنالك عقب المنقول: «لا نعرفه من حديث أسماء إلا من حديث ابن
خثيم»؛ فإنه تفسير لقوله: «غريب».
والإسناد المتقدم ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

بـ طريق أخرى للحديث:

أخرجه البخاري في "تاريخه" (٤٣٦ / ٣)، وابن أبي حاتم في "العلل"
(٩٩٢)، والبيهقي في "الشعب" (٤٤٦٠) و(١٠٥٨٦)، من طريق مسلمة
ابن علقمة، عن داود بن أبي هند، عن شهر، عن زبرقان، عن النواس نحوه.
وزبرقان هذا مجهول العين؛ إذ لم يرو عنه إلا واحد، ولم يوثقه معتبر.
وقد أخرجه ابن أبي حاتم قبل الرواية المتقدمة من نفس الوجه، لكن مع
حذف زبرقان هذا من الإسناد. والظاهر صدور الحذف من ابن حوشب لما
عرف به من سوء حفظه.
ثم وراء هذا اختلاف على داود بن أبي هند في وصل الحديث وإرساله.
فقد نقل ابن أبي حاتم عقب الرواية الأولى، وهي الموصولة، عن أبي زرعة أنه

قال: ورواه معتمر بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن شهر بن حوشب، أن النبي ﷺ، قال: «الحرب خدعة». اهـ.

ومعتمر أرجح صفة من مسلمة بن علقمة، قال الحافظ في ترجمة الأول من «التقريب»: «ثقة»، وقال في ترجمة الثاني: «صدوق، له أوهام». ولهذا قال ابن أبي حاتم عقب ما تقدم: قال أبو زرعة: حديث المعتمر أصح. اهـ. ولا سيما وقد تابع معتمرا على إرساله ابن أبي زائدة عند الترمذي (١٩٤٩ م) وعباد بن العوام عند ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٠٣).

وعلى هذا فالصواب في رواية شهر بن حوشب لحديث النواس المرسل.

مع إعلال الحديث بالإرسال:

بقي النظر في إعلال رواية حديث الباب بالمرسل المتقدم... الأمر محتمل؛ إذ مدار كل واحدة من الروایتين على شهر بن حوشب.

وقد أشار إلى المعنى المذكور الترمذي قبل إخراج الرواية المرسلة؛ فقال: وروى داود بن أبي هند هذا الحديث، عن شهر بن حوشب، عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه عن أسماء. اهـ.

وبه جزم ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٥٨/١)؛ حيث قال في سياق كلامه على حديث الباب: في الخبر إرسال، وشهر مختلف في ثقته. اهـ.

قال أبو عبد الله: وهذا مقتضى النظر إلى أرجحية صفة داود بن أبي هند على صفة ابن خثيم، قال الحافظ في ترجمة الأول من «التقريب»: «ثقة، متقن، كان يهتم بأخيرة»، وقال في ترجمة الثاني: «صدوق».

ولكن يعارض هذا المقتضى استقلال كل واحدة من الروایتين على حدة لما بين سياق السندين من الاختلاف الظاهر. ولذلك قال البيهقي في «شعب

الإيمان" (٤٤٧/٦) قبل إخراج حديث أسماء بنت يزيد، ثم حديث النواس ابن سمعان: وقد روى شهر بن حوشب بإسنادين له... اهـ.
وعلى هذا يكون المحفوظ في رواية شهر الموصول والمرسل كليهما معا.
ويؤيد ذلك ما لابن خثيم على الوصل من المتابعة الآتية، إن شاء الله.

بـ طريق أخرى للحديث:

قال ابن عبد البر في "التمهيد" (٤٦٥/٢٣): **حدثنا** محمد بن إبراهيم بن سعيد، قال: أنا أحمد بن مطرف، قال: نا سعيد بن عثمان، قال: نا إسحاق بن إسماعيل الأيلي، قال: نا سفيان بن عيينة... -فذكر سندنا ومتنا- اهـ.
ثم قال **رَحِمَهُ اللهُ**: قال ابن عيينة: وأخبرني ابن أبي حسين، قال: قال النبي ﷺ بنحو متن حديث الباب.

قال أبو عبد الله: وإسحاق بن إسماعيل الأيلي قد روى عنه جماعة، ولم يوثقه معتبر، فيكون مجهول الحال.

هذا، وقد أخرجه اللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (٢٠٣٦): **أضربنا** أحمد بن عبيد، أنا علي بن عبد الله، قال: نا أحمد بن سنان، قال: نا عمرو بن عون، قال: نا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن أسماء نحوه.

فيكون عمرو بن عون مع ثقته قد خالف بوصل الحديث رواية إسحاق ابن إسماعيل المرسلة، فتترجح رواية الوصل.
وأفادت هذه الرواية أيضا، متابعة عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، وهو ثقة، لابن خثيم على روايته لحديث الباب. وهذا يؤيد حفظ رواية شهر ابن حوشب الموصولة.

بشاهد للحديث:

أخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٩١٤): **حدثنا** فهد، قال: نا محمد بن كثير، عن عبد الله بن واقد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل نحوه.

قال أبو عبد الله: والرجال في الإسناد ثقات ما عدا محمد بن كثير وابن خثيم، وهما صدوقان. وبهذا الشاهد يرتقي حديث الباب إلى الحسن لغيره.

بشاهد آخر للحديث:

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٦٥) و(١٨٥٩٨): **أخبرنا** عمر بن سنان المنبجي، نا إبراهيم بن سعيد الجوهري، نا يحيى بن خليف، نا الثوري، عن طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة نحوه.

وقال **رحمة الله:** هذا الحديث غريب من حديث الثوري. ولا أعلم يرويه عن الثوري إلا يحيى بن خليف، وعن يحيى إبراهيم بن سعيد. اهـ.

وقال **رحمة الله** في الموضع الثاني: ... بهذا الإسناد غير محفوظ. اهـ.

وقد ذكر الذهبي **رحمة الله** الحديث في ترجمة يحيى بن خليف من "الميزان" (١١٤/٥)، ووصفه بقوله: ومن أنكر ما عنده ما رواه... اهـ.

قال أبو عبد الله: ومثل هذه الطريق لا تصلح للاعتبار بها، وحينئذ بقي حديث الباب على الحكم المتقدم.



الحديث السادس والثلاثون

«إذا حكمت فاعدلوا، وإذا قتلتم فأحسنوا؛ فإن الله عز وجل محسن يحب الإحسان».

صحيح من حديث شداد ما عدا الفقرة الأولى المتعلقة بالعدل في الحكم.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٧٣٥)، وهذا اللفظ له، وابن عدي في "الكامل" (١٤٦٩٢) من طريق محمد بن بلال، قال: نا عمران القطان، عن قتادة، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

بـ كلام الأئمة على الحديث:

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٩٦/٥): ورجاله ثقات. اهـ المراد.
قال أبو عبد الله: بل عمران القطان ومحمد بن بلال صدوقان.
قال ابن عدي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الكامل" (٩١/٩): ومحمد بن بلال هذا له غير ما ذكرت من الحديث، وهو يغرب عن عمران القطان. اهـ.
وقد استنكر رَحِمَهُ اللَّهُ عليه حديث الباب بذكره في ترجمته من "الكامل".
ولعل للإشارة إلى ذلك قال الطبراني: لم يرو هذين الحديثين عن قتادة إلا عمران القطان، تفرد به محمد بن بلال. اهـ.

بشاهد للحديث:

قال ابن أبي حاتم **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "العلل" (١٦٣٥): وسألت أبي عن حديث رواه محمد بن بكار، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن **ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، عن رسول الله ﷺ، قال: «إذا ذبحتم فأحسنوا، وإذا قتلتم فأحسنوا؛ فإن الله محسن يحب المحسنين».

قال أبي: هذا وهم، إنما يروونه عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد، عن النبي ﷺ. اهـ.

قال أبو عبد الله: ففي هذا نص من أبي حاتم للحكم على حديث ثوبان بالخطأ وحصر للمحفوظ من هذا الحديث في الرواية المذكورة.

وقد أخرج هذه الرواية بإسناد صحيح عبد الرزاق (٨٦٠٣) ومن طريقه الطبراني (٧١٢١) من طريق أبي قلابة به نحوه مع بعض الزيادات في المتن.

قوله: «من طريق أبي قلابة» ورد وصفه بالتدليس عن بعض الأئمة المتأخرين.

بالتدليس في وصف أبي قلابة بالتدليس:

قال الحافظ **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "طبقات المدلسين": أبو قلابة الجرمي، وصفه الذهبي والعلائي. اهـ بواسطة "مجموع آثار المعلمي" (٢٦٢ / ١٥).

والعلائي تابع في ذلك للذهبي، فقد قال في "جامع التحصيل" (ص ١١٢): أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، ذكر الذهبي في "الميزان" أنه كان يدلّس عمن لحقهم ومن لم يلحقهم، وكان له صحف يحدث منها، ويدلس. اهـ.

وفي هذا ما يبين اتباع الذهبي في وصف أبي قلابة بالتدليس ممن جاء بعده. ويقابله قول أبو حاتم: لا يعرف لأبي قلابة تدليس. اهـ "السير" (٤ / ٤٧٣).

قال أبو عبد الله: ومع وجود هذا النفي من مثل هذا الإمام ففي النفس شيء من قبول إثبات الذهبي المتقدم مجردا عن الدليل.

كيف لا، وهو ناقل نفي أبي حاتم، عالم به! فكان عليه بيان ما دل على دعواه. وإنما غاية ما ذكره تأويل كلام أبي حاتم؛ إذ قال عقبه: معنى هذا أنه إذا روى شيئا عن عمر، أو أبي هريرة، مثلا مرسلا لا يدري من الذي حدثه به، بخلاف تدليس الحسن البصري؛ فإنه كان يأخذ عن كل ضرب، ثم يسقطهم. اهـ المراد.

ولا يخفى ما في هذا التأويل لظاهر الكلام من البعد! لاسيما مع مخالفة الأصل في إجراء الكلام على الظاهر ما دام لا يدل على التأويل شيء، ولا تؤيده قرينة. وفي ما تقدم كفاية لإضعاف وصف الذهبي لأبي قلابه بالتدليس. ولذا كانت النفس للأخذ بنفي أبي حاتم أريح منه إلى الأخذ بإثبات الذهبي، مما يلجئنا إلى تأويل التدليس في كلامه بالإرسال. لاسيما وفي قوله: «يدلس عمن لحقهم ومن لم يلحقهم» قرينة ظاهرة تؤيد ذلك؛ إذ الرواية عمن لم يلحقهم الراوي لا تسمى تدليسا، وإنما تسمى إرسالا. قال العلائي في "جامع التحصيل" (ص ٩٧): ... لأن التدليس أصله التغطية والتلبس. وإنما يجيء ذلك في ما أطلقه الراوي عن شيخه بلفظ موهم للاتصال، وهو لم يسمعه منه.

فأما إطلاقه الرواية عمن يعلم أنه لم يلقيه، أو لم يدركه، أصلا فلا تدليس في هذا يوهم الاتصال، وذلك ظاهر، وعليه جمهور العلماء، والله أعلم. اهـ.

ويؤيد التأويل المتقدم اقتصار الحافظ في ترجمة أبي قلابه من "التقريب" على وصفه بكثرة الإرسال دون التعرض لوصفه بالتدليس.

ثم على فرض تسليم وصفه بالتدليس فعننته لا تضر؛ إذ قد جعله الحافظ في "طبقات المدلسين" من الطبقة الأولى الذين يقبل عنهم حديثهم، وإن لم يصرحوا فيه بالتحديث لندرة تدليسهم.



وقد أخرجه مسلم (٥٧) - (١٩٥٥) بالزيادات، ولكن دون ذكر تسمية الله عز وجل محسنا. وهي تسمية محفوظة في هذا المتن لما تقدم ذكره في "العلل".

شاهد آخر للحديث:

وأخرج نحو المتن المتقدم مع التسمية ابن عدي في "الكامل" (١٦٦٠١) من حديث سمرة، لكنه لا يسوى شيئا لكذب شيخ ابن عدي محمد بن أحمد ابن الحسين الأهوازي.



الحديث السابع والثلاثون

«من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت».

جيد.

بمخرج الحديث:

أخرجه النسائي في "السنن الكبرى" (١٠٠٣٨)، وهذا لفظه، والطبراني في "الأوسط" (٨٠٦٨) و"الدعاء" (٦٧٥)، وفي "الكبير" (٧٥٣٢) و"مسند الشاميين" (٨٢٤) ومن طريقه ابن العديم في "تاريخ حلب" (٣٦٥/٥)، ثم من طريق غيره (٢٢٧/١٠)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (١٢٤)، وابن مردويه كما في "تفسير ابن كثير" (٤٢٨-٤٢٩)، وابن الجوزي في "الموضوعات" (١٧٧/١)، من طريق محمد بن حمير، قال: نا محمد بن زياد، عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.

وقال الذهبي في "تاريخه" (١١٩٣/٨) و"السير" (٢٣٥/٩): رواه ابن حبان في "صحيحه". اهـ.

وبذلك جزم ابن كثير أيضا، في "تفسيره" (٤٢٩/١).

وأطلق الحافظ في "الكافي الشاف" (ص ٤١) إخراج ابن حبان له، وقال

في "البلوغ" (٣١٦): وصححه ابن حبان. اهـ.

ولم أجده في "صحيح ابن حبان"، وقد وهم بعضهم بعض هؤلاء الحفاظ في عزوهم الحديث إلى "صحيحه"، والله أعلم.

بـ كلام الأئمة على الحديث:

قال ابن تيمية في "مجموعة الفتاوى" (٥٠٨ / ٢٢): قد روي في قراءة آية الكرسي عقيب الصلاة حديث، لكنه ضعيف. اهـ.

بل جزم بعضهم بشدة ضعفه، قال ابن القيم في "الزاد" (٢١٢ / ١): منهم من يقول: هو موضوع.

وأدخله أبو الفرج بن الجوزي في كتابه "الموضوعات"، وتعلق على محمد ابن حمير، وأن أبا حاتم الرازي قال: «لا يحتج به»، وقال يعقوب بن سفيان: ليس بالقوي. اهـ.

وقد حكم ابن القيم في "الوابل الصيب" (ص ٢٨٦) على هذا الفعل من ابن الجوزي بالمبالغة! ولذلك قال في "الزاد" عقب ما تقدم نقله: وأنكر ذلك عليه بعض الحفاظ، ووثقوا محمداً، وقال: هو أجل من أن يكون له حديث موضوع. وقد احتج به أجل من صنف في الحديث الصحيح، وهو البخاري. ووثقه أشد الناس مقالة في الرجال يحيى بن معين. اهـ.

ولأجل هذا بالغ بعضهم في الطرف الآخر بما نقل عنهم ابن القيم قبل ما تقدم؛ فقال: وهذا الحديث من الناس من يصححه، ويقول: الحسين بن بشر قد قال فيه النسائي: «لا بأس به»، وفي موضع آخر: «ثقة». وأما المحمّدان فاحتج بهما البخاري في "صحيحه"، قالوا: فالحديث على رسمه. اهـ.

وقد نقل **رَحْمَةُ اللَّهِ** هذا الحكم عن شيخه المزي في "الوابل الصيب" بعد ما تقدم، وبه جزم ابن كثير في "تفسيره" (٤٢٩ / ١) أيضاً.

وقد أطلق الحافظ في "الكافي الشاف" (ص ٤١) الحكم بصحته.
وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٠ / ١٠١): رواه الطبراني في "الكبير"
و"الأوسط" بأسانيد، وأحدها جيد. اهـ.

قال أبو عبد الله: الحق التوسط بين ما تقدم من الأقوال، وذلك بتحسين
الحديث من أجل محمد بن حمير، قال الذهبي في "السير" (٩ / ٢٣٥): ما هو
بذاك الحجة، حديثه يعد في الحسان. وقد انفرد بأحاديث... اهـ المراد.

بـ استنكار الحديث:

قال الطبراني في "الأوسط": لم يرو هذا الحديث عن محمد بن زياد إلا محمد
ابن حمير، ولا يروى عن أبي أمامة إلا بهذا الإسناد. اهـ.
وفي هذا المعنى ما نقل ابن الجوزي عن الدارقطني أنه قال: غريب من حديث
الألهاني عن أبي أمامة، تفرد به محمد بن حمير عنه. اهـ.
وبه جزم أيضاً، الذهبي في "السير" (٩ / ٢٣٥)، و"تاريخه" (٨ / ١١٩٣)،
و"الميزان"، ولهذا ذكر الحديث في هذا المصدر مشيراً إلى استنكاره عليه!
لكن يضعف الاستنكار إirاده في المصادر الأخرى دون التعرض للحكم
عليه بالنكارة، ثم يبعده ما للحديث من الشواهد الآتي ذكرها، إن شاء الله.

بـ شاهد للحديث:

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٩٠٩) و(٣٩١٠): **حديثنا** معاوية بن
العباس الحمصي والحسين بن إسماعيل الرملي، قالوا: نا عمران بن بكار، نا
عبد السلام بن محمد الحضرمي، نا بقية، عن الأوزاعي، عن جسر بن الحسن،
عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن ابن مسعود نحوه.

قال أبو عبد الله: والحديث ضعيف لضعف جسر بن الحسن، وعننة بقية، وإرساله بين عون بن عبد الله بن عتبة وعم أبيه ابن مسعود. على أنني لم أجد لشيخ ابن عدي معاوية بن العباس ترجمة، لكن قد تابعه شيخه الآخر الحسين بن إسماعيل، وهو البقار، أفاده السمعاني في "الأنساب" (٢/ ٢٧٩)، ثم قال: روى عنه أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ - كذا في ما بين يدي، وكأن صوابه «المقرئ» - اهـ.

وترجم لابن المقرئ هذا الذهبي في "تاريخه" (١٦/ ٥٢٤-٥٢٦) وابن العماد في "الشذرات" (٤/ ٤٢٨)، وقد نقلنا توثيقه عن غير واحد من الأئمة. وعلى ما تقدم يكون ابن المقرئ وابن عدي ثقتين قد روي عن البقار هذا، فيخرج الرجل بهذا إلى الجهالة الحالية، ويصلح حديثه للاعتبار به. ويدل عليه أيضا، في ما يتعلق بالحديث المتقدم ما أفاده ابن عدي **رَحِمَهُ اللَّهُ** عقب إخراجه؛ حيث قال: وليس ما ذكرت بالمنكر. اهـ.

بشاهد آخر للحديث:

أفاد الحافظ في "الكافي الشاف" بما قال فيه عقب تصحيح حديث الباب: وله شاهد عن المغيرة بن شعبة عند أبي نعيم في "الحلية". اهـ المراد. أخرجه أبو نعيم (٣/ ٢٢١): **حدثنا** أبو أحمد محمد القاضي، نا إبراهيم بن زهير، نا مكي بن إبراهيم، نا هاشم بن هاشم، عن عمر بن إبراهيم، عن محمد بن كعب، عن المغيرة بن شعبة نحوه. ثم قال **رَحِمَهُ اللَّهُ**: هذا حديث غريب من حديث المغيرة، تفرد به هاشم بن هاشم، عن عمر، عنه. ما كتبهنا عاليا إلا من حديث مكي. اهـ.

قال أبو عبد الله: والرجال في السند ثقات كلهم ما عدا إبراهيم بن زهير وعمر بن إبراهيم، ولكن يصلح الاعتبار بحديثهما.

فأما ابن زهير فمستور الحال، قال ابن عساكر في "تاريخه" (٢٦٢/٣٤): عبد الرحمن بن جيش بن شيخ، أبو محمد، الفرغاني. سكن الشاغور، وحدث بها عن أبي إسحاق إبراهيم بن زهير المقرئ، الحلواني. اهـ.

وأما عمر بن إبراهيم فقد قال العقيلي **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "الضعفاء" (٨٩٣/٣): لا يتابع على حديثه. اهـ.

وقد أخرج عقبه حديثاً آخر له نقله عنه الحافظ في "اللسان" (٣٢٣/٤)، ثم قال: وبقيّة كلامه: «فأما المتن فقد روي بأسانيد جياد».

وذكره ابن حبان في "الثقات"... اهـ المراد.

وما تقدم يفيد صلاحية الاعتبار بحديث عمر بن إبراهيم هذا.

بعض شواهد أخرى للحديث:

قال ابن القيم في "الزاد" (٢١٢/١): وقد روي هذا الحديث من حديث أبي أمامة، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، والمغيرة بن شعبة، وجابر ابن عبد الله، وأنس بن مالك، وفيها كلها ضعف.

ولكن إذا انضم بعضها إلى بعض مع تباين طرقها واختلاف مخرجها دلت على أن الحديث له أصل، وليس بموضوع. اهـ.

فأما حديث أبي أمامة والمغيرة شعبة فقد تقدم الكلام عليهما.

وأما حديث علي فقد أخرجه البيهقي في "الشعب" (٢١٧٤)، وقد ذكره الحافظ في "الكافي الشاف" (ص ٤١)، وقال: في إسناده نهشل بن سعيد، وهو متروك، وكذلك حبة العرفي - كذا في ما بين يدي، وصوابه العرني - اهـ.

قال أبو عبد الله: والحق عدم بلوغ حبة حد الترك. ولكن يكفي في ترك الاعتبار بهذا الحديث ترك نهشل.

وهو العلة أيضا، في الطريق التي أخرجها ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/١٧٦) من طريق أخرى عن البيهقي.

وقد وقع في السند عنده «عبد العزى»، وقال ابن الجوزي: لا يعرف. اهـ. والظاهر أنه تصحيف من «حبة العرنى» المذكور في السند في «الشعب». وأما حديث جابر فمثله في عدم الاعتبار به! وقد أخرج ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/١٧٦-١٧٧) بإسناد مظلم، ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: وهذا طريق فيه مجاهيل، وأحدهم سرقه من الطريق الأول. اهـ.

وأما حديث عبد الله بن عمر فلم أجده. وأما حديث أنس فيعتبر حديثا آخر لما بينه وبين متن حديث الباب من الفرق. ولذلك جعلنا الكلام عليه في الكلام على الحديث الآتي، إن شاء الله. وثم شواهد أخرى تركنا ذكرها لعدم صلاحيتها للاعتبار بها... وعلى كل فحديث الباب يرتقي بحديثي المغيرة وابن مسعود إلى الجودة.



الحديث الثامن والثلاثون

«من قرأ آية الكرسي في دبر الصلاة المكتوبة كان في ذمة الله إلى الصلاة الأخرى».

ضعيف.

بـ تخرج الحديث:

أخرجه الطبراني (٢٧٣٣)، واللفظ له، وفي "الدعاء" (٦٧٤) من طريق كثير بن يحيى، نا حفص بن عمر الرقاشي، نا عبد الله بن حسن بن حسن، عن أبيه، عن جده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.

بـ الكلام على سند الحديث:

قال الهيثمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في "مجمع الزوائد" (١٤٧ / ٢) وبنحوه (١٠١ / ١٠): رواه الطبراني في "الكبير"، وإسناده حسن. اهـ.

قال أبو عبد الله: لم أجد لحفص بن عمر الرقاشي ترجمة.

ووقع اسمه في الإسناد في "الدعاء" «حفص بن عمرو»، وهو تصحيف؛ إذ حفص بن عمرو الرقاشي توفي سنة ثمان وخمسين ومائتين، كما أفاده الحافظ في "التقريب"، وأفاد بعده بوفاة عبد الله بن حسن سنة خمس وأربعين ومائة، فيكون بين وفاتيهما مائة وثلاث عشرة سنة! فمن المستبعد جدا إدراك أحدهما

الآخر، فكيف يمكن وقوع التصريح بالتحديث بينهما! فالظاهر كون الراوي عن عبد الله بن حسن غير حفص بن عمرو، وإنما يكون الصواب في اسمه «ابن عمر»، كما وقع في «المعجم الكبير».

ويؤيد ما تقدم كون الذي ذكره المزي في الرواة عن عبد الله بن حسن في «تهذيب الكمال» (١١٢/٤) هو حفص بن عمر الرقاشي، لا ابن عمرو.

شاهد للحديث:

أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢١٧٥) من طريق ابن أبي العوام، نا عبد الله بن عبد الرحمن، عن سالم الخياط، عن الحسن والمختار، عن أنس نحوه. قال أبو عبد الله: لم أجد لعبد الله بن عبد الرحمن ترجمة.

ومثل هذه الطريق والتي تقدمت قبلها لا يصلح الاستشهاد بها لإخراج الحديث من حيز الحكم عليه بالضعف.



الحديث التاسع والثلاثون

«ما أصاب أحدا قط هم ولا حزن فقال: اللهم! إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو علمته أحدا من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي، إلا أذهب الله همه وحزنه، وأبدله مكانه فرحا». قال: فقيل: يا رسول الله! ألا تتعلمها؟ فقال: «بلى، ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها».

حسن لغيره.

بعض تخرج الحديث:

أخرج الحديث ابن شعبة (٣١٢٨٩)، وأحمد (٣٧١٢)، وهذا اللفظ له، وابن أبي الدنيا في "الفرج بعد الشدة" (٥٢)، وأبو يعلى (٥٢٩٧) ومن طريقه ابن حبان (٩٦٧)، والطبراني (١٠٣٥٢) وفي "الدعاء" (١٠٣٥)، والحاكم (١٨٩٨) ومن طريقه البيهقي في "الأسماء والصفات" (٧)، من طريق فضيل ابن مرزوق، نا أبو سلمة الجهني، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكره.

بـ كلام الأئمة على الحديث:

صحح الحديث ابن القيم في "الصواعق المرسلة" (٣-٤/٩١٣).
 قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، إن سلم من إرسال
 عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه؛ فإنه مختلف في سماعه عن أبيه. اهـ.
 وقد تعقبه الذهبي؛ حيث قال: وأبو سلمة لا يدرى من هو، ولا رواية له
 في الكتب الستة. اهـ بواسطة تحقيق دار الميكان (٢/٤٩٩).
 وقال في "الميزان" (٥/٢٥٠): حدث عنه فضيل بن مرزوق. اهـ.
 وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٠/١٣٥): ... رجال أحمد وأبي يعلى
 رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني، وقد وثقه ابن حبان. اهـ.
 قال أبو عبد الله: وعليه يكون أبو سلمة مجهول العين.

بـ متابعة لأبي سلمة الجهني:

قال الدارقطني في "العلل" (٣/٤٤٠) بعد ذكر طريق فضيل بن مرزوق
 المتقدمة: وتابعه محمد بن صالح الواسطي، رواه عن عبد الرحمن بن إسحاق،
 عن القاسم، عن أبيه، عن ابن مسعود. اهـ.
 أخرج الحديث من هذه الطريق البزار (١٩٩٤).

بـ إعلال الحديث بالانقطاع:

قد أخرج متابعة عبد الرحمن بن إسحاق البيهقي أيضا، في "الأسماء" (٨)
 من طريق أبي بكر محمد بن عبد السلام البصري، نا محمد بن المنهال الضير،
 نا عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم به.

قال أبو عبد الله: ولكن قد قال ابن عدي في ترجمة محمد بن عبد السلام ابن النعمان البصري من **"الكامل"** (٩/ ٤٥٤): كتبنا عنه بها - جار أبي خليفة الرقي - عن شيوخ له أحاديث ليست عندهم؛ ليكون عنده علوا. اهـ. ولذلك قال الذهبي في **"الميزان"** (٤/ ١٨٨): كتب عنه ابن عدي، ورماه بالكذب. اهـ.

ومع اشتداد ضعفه خالفه من هو أوثق منه في سند الحديث، فقد أخرجه ابن السني في **"عمل اليوم والليلة"** (٣٤٠): **حدثنا** أبو خليفة، نا الحجبي، نا عبد الواحد بن زياد **(ع) أخبرنا** أبو يعلى وسليمان بن الحسين، قالوا: ثنا محمد بن المنهال، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود به.

فيكون المعروف في رواية عبد الواحد بن زياد الرواية التي أخرجها ابن السني، وهي منقطعة؛ إذ القاسم بن عبد الرحمن لم يسمع من ابن مسعود. وقد وقع هذا الاختلاف في الروايتين المتقدمتين أيضا، قال الدارقطني في **"العلل"** عقب ما تقدم: وخالفهما علي بن مسهر؛ فرواه عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم، عن ابن مسعود مرسلا، وإسناده ليس بالقوي. اهـ.

وتابع عليا متابعة تامة محمد بن فضيل، أخرجها في كتابه **"الدعاء"** (٦). وعليه فمحمد بن صالح وفضيل بن مرزوق قد خالفهما محمد بن فضيل وعلي بن مسهر، وهما ثقتان، بينما كان ابن مرزوق صدوقا وابن صالح مجهول حال، فيكون المحفوظ في الحديث عدم ذكر عبد الرحمن بن مسعود في سنده. وهذه الرواية ضعيفة لما قاله الحافظ في ترجمة عبد الرحمن بن إسحاق من **"التقريب"**: ضعيف. اهـ.

ثم يضاف لهذا الضعف الانقطاع الذي تقدم بيانه. لكن يصلح الاعتبار بهذه الطريق في الشواهد والمتابعات...

شاهد للحديث:

يشهد لحديث ابن مسعود ما أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٣٣٩): **حدثني** أبو عروبة، نا عمرو بن هشام، نا مخلد بن يزيد، عن جعفر بن برقان، عن فياض، عن عبد الله بن زبيد، عن أبي موسى نحوه.

قال أبو عبد الله: والرجال في الإسناد ثقات ما عدا عبد الله بن زبيد بن الحارث، وقد قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٥/٦٢): ... روى عنه الكوفيون، سمعت أبي يقول ذلك. اهـ.

والغالب على الظن وجود أكثر من ثقة في هؤلاء الكوفيين، ومنهم فياض ابن غزوان الراوي عنه الحديث المذكور. وبهذا يغلب على الظن رفع الجهالة العينية عن عبد الله بن زبيد إلى الجهالة الحالية.

وأفاد محقق "عمل اليوم والليلة" بالانقطاع بين عبد الله هذا وأبي موسى. وقد قال العلائي في "جامع التحصيل" (ص ١٧٦): زبيد بن الحارث اليامي مشهور، وذكره ابن المديني في من لم يلق أحدا من الصحابة. اهـ.

وحينئذ فولده عبد الله بن زبيد أولى بهذا، فيضعف الحديث لجهالة حال ابن زبيد ولانقطاعه بينه وبين أبي موسى. لكن يصلح الاعتبار بهذه الطريق، فيرتقي بها حديث الباب إلى الحسن لغيره.



الحديث الأربعون

كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر، ورفع يديه حذو منكبيه، يصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته، وإذا أراد أن يركع، يصنعه إذا رفع رأسه من الركوع. ولا يرفع يديه في شيء من صلاته، وهو قاعد. وإذا قام من سجدة من رفع يديه كذلك، وكبر.

صحيح.

مختار الحديث:

أخرج الحديث أحمد (٧١٧)، وهذا لفظه، وأبو داود (٧٤٤) و(٧٦١)، والترمذي (٣٤٢٣)، وابن ماجه (٨٦٤)، وابن خزيمة (٦٣٤)، والدارقطني (١٠٩٦)، من طريق سليمان بن داود، نا عبد الرحمن -يعني ابن أبي الزناد-، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل بن عبد الرحمن بن فلان بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن **علي بن أبي طالب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ، أنه... فذكره.

وينبغي التنبيه على عدم ذكر قوله: «ولا يرفع يديه في شيء من صلاته، وهو قاعد» في رواية ابن ماجه.

بـ كلام الأئمة على الحديث:

قال ابن الملقن في "البدر" (٧/ ٧٦): قال الشيخ تقي الدين في "الإمام": ورأيت في "علل الخلال" أن أحمد سئل عن حديث علي بن أبي طالب في الرفع، فقال: صحيح. اهـ المراد.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، صحيح. اهـ.

قال أبو عبد الله: والرجال في الإسناد ثقات كلهم ما عدا ابن أبي الزناد، قال الحافظ في "التقريب": صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد. اهـ.

والراوي عنه حديث الباب سليمان بن داود الهاشمي بغدادي! ولكن لا يضر لما قاله الحافظ في ترجمة ابن أبي الزناد من "التهذيب" (٢/ ٥٠٥): وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، صدوق، وفي حديثه ضعف، سمعت علي بن المديني يقول: حديثه بالمدينة مقارب وما حدث به بالعراق فهو مضطرب. قال علي: وقد نظرت في ما روى عنه سليمان بن داود الهاشمي، فرأيتها مقاربة. اهـ.

وقد قال المعلمي في "مجموع آثاره" (١١/ ٥٦): ... يلتحق بذلك ما رواه بالعراق قبل أن يلقنوه، ويشبهوا عليه، أو بعد ذلك، ولكن من أصل كتابه.

قوله: {تغير حفظه لما قدم بغداد} قال الحافظ في "التهذيب" (٢/ ٥٠٤-٥٠٥)

في بيان وجه ذلك: قال عبد الله بن علي بن المديني عن أبيه: ما حدث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد أفسده البغداديون. ورأيت عبد الرحمن بن مهدي يخط على أحاديثه، وكان يقول في حديثه عن مشيختهم: فلان، وفلان، وفلان.

قال: ولقنه البغداديون عن فقهاءهم. اهـ.

وعلى ذلك تحمل أحاديث الهاشمي عنه لثناء ابن المديني عليها. بل الأقرب أن سماع الهاشمي منه من أصل كتابه.

فعلى هذا تكون أحاديثه عنه أصح مما حدث به بالمدينة من حفظه. اهـ.
ويؤيد هذا في ما يتعلق بحديث الباب ما قاله الترمذي بعد ما تقدم نقله: سمعت أبا إسماعيل الترمذي محمد بن إسماعيل بن يوسف يقول: سمعت سليمان بن داود الهاشمي يقول، وذكر هذا الحديث، فقال: هذا عندنا مثل حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه. اهـ.
يعني بذلك كون إسناد هذا الحديث من أصح الأسانيد.

بعض متابعات لسليمان بن داود الهاشمي:

تابع سليمان بن داود على رواية حديث الباب إسماعيل بن أبي أويس عند البخاري في "رفع اليدين" (٢٧) وعبد الله بن وهب عند البيهقي (٢٥٦٠).
قال أبو عبد الله: عبد الله بن وهب ثقة، وابن أبي أويس ضعيف، ولكن يصلح الاعتبار بحديثه.



خاتمة الكتاب

تم بحمد الله وتوفيقه **سبحانه وتعالى** الكتاب المسمى بـ "الأربعون التطبيقية للمصطلحات الحديثية" بقلم رشيد بن مصطفى المغربي البربري.
وكان الفراغ من الكتابة عند الظهر من يوم الأربعاء الثامن عشر من شعبان عام اثنين وأربعين وأربعمائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.
والله **جل وعلا** أسأل أن ينفع بهذا الكتاب الإسلام والمسلمين، ويجعله في ميزان حسناتي يوم لا ينفع العبد مال ولا بنون. سبحانك اللهم! وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك، وأتوب إليك.



فهرس فوائدر

الحاسية



الصفحة

الفائدة

- ١٩ أخطاء البزار في "المسند"
- ٢٠ الغالب على الغرائب الضعف
- ٢١ ليس كل حديث سكت عنه أبو داود في "سننه" حجة عنده
- ٢٦ إطلاق تفرد فلان عن فلان على ما يقرب من التفرد المطلق
- ٢٦ عمل أئمة الشأن عند وجود الاختلاف في الحديث
- ٢٧ اعتبار الوصف، والعدد، والقرائن، في الترجيح
- ٣١ تغير حجاج بن محمد المصيصي في آخر عمره
- ٣١ فرق بين تغير الراوي واختلاطه
- ٣٣ اختلاط حجاج بن محمد المصيصي
- ٣٧ عننة ابن جريج
- ٤٢ اختلاط الجريري
- ٤٥ مزيد بيان لحكم الرواية عن المختلطين
- ٤٩ تصحيح الحديث على شرط مسلم
- ٥١ تصحيح الحديث على شرط مسلم إذا اشتمل سنده على رواية المختلط
- ٥٥ الحكم على الحديث بالجودة
- ٥٧ وصف البخاري بالتدليس
- ٥٨ براءة البخاري من وصفه بتدليس الإسناد
- ٦٣ سكوت الحافظ عند إيراد الحديث في "الفتح"
- ٦٤ الاختلاف بين نسخ "سنن الترمذي"
- ٦٦ إعلال الحديث الموصول بمجيئه من رواية مرسله
- ٦٦ متى يقوى إعلال الرواية الموصولة بالمرسله، ومتى يضعف

- ٦٧ العمل عند تعارض الوصل والإرسال في الحديث
- ٧٤ لا يلزم من ذكر حديث في كتب العلل عدم ثبوته من جميع طرقه
- ٧٨ معنى قول أئمة الشأن: «يهم» وما يستفاد من ذلك
- ٨٠ كيفية معرفة أوهام من قيل فيه: «صدوق، يهم»
- ٨١ معنى عبارة «صدوق، يهم» عند الحافظ
- ٨٤ حكم قول التابعي مما لا مجال للرأي فيه
- ٨٨ الحكيم الترمذي والصناعة الحديثية
- ٨٩ الحكيم الترمذي والتصوف
- ٩٢ مراسيل الحسن البصري
- ١٠٠ خصوصية عمران القطان بقتادة
- ١٠٢ الاعتبار بحديث الراوي المبهم
- ١٠٣ مثال للاعتبار بحديث الراوي المبهم
- ١١٠ النظر في وصف زيد بن أسلم بالتدليس
- ١١٥ إرسال مالك للحديث ووصله على حسب نشاطه
- ١١٩ النظر في سلسلة ابن زحر، عن ابن يزيد، عن القاسم
- ١٢٤ معنى قولهم: «غير معتمد» ونحوه
- ١٣١ إخلال شعبة بمعنى الحديث أحيانا بسبب اختصاره له
- ١٤١ أنواع التدليس التي وصف بها بقية بن الوليد
- ١٤٦ قصة احتراق كتب ابن لهيعة
- ١٤٨ اختلاط ابن لهيعة
- ١٤٨ رواية العبادلة عن ابن لهيعة
- ١٥٠ إطلاق مالك لفظة «حسن» على الحديث الحسن لذاته
- ١٥١ جعل بعضهم إطلاق «حدثنا» في الإجازة تدليسا
- ١٥٣ بيان حال أحمد بن عبد الرحمن بن وهب

- ١٥٩ بيان حال محمد بن الحسين أبي عبد الرحمن السلمي
- ١٦٠ حال بعض مصنفات السلمي
- ١٦٦ متى يكون الراوي متهما بالكذب دون الجزم بذلك
- ١٦٦ الحديث المتروك، أو المطروح
- ١٦٩ قيمة قول الحافظ في الحديث: «ليس له طريق يثبت» ونحوه
- ١٧١ استغراب من لم يعرف قدر الحفاظ الجهابذة أحكامهم على الحديث
- ١٧٥ تحري الموافقة في معنى الأحاديث عند الاستشهاد ببعضها لبعض
- ١٧٨ تأييد لصدور الاضطراب في سند الحديث من الأحوص
- ١٩١ للاستشهاد بالمرسل لمرسل آخر شرطان
- ٢٠٢ تقييد لسبب نزول الآية الذي له حكم الرفع
- ٢٠٦ إجمال الاختلاف على أبي إسحاق في سند الحديث والصواب فيه
- ٢٠٨ إعلال حديث في "صحيح البخاري" ليس بالأمر الهين
- ٢١٣ الثقة بالوجادة كافية للنقل منها
- ٢١٤ أهل الحديث أشد الناس عناية بكتب الحديث
- ٢١٥ الخلل الذي يتطرق إلى النقل من الوجادة
- ٢٢٢ معنى قول المحدثين: «هذا أصح من هذا»
- ٢٣٠ إعلال الحفاظ للحديث بعلة غير مطردة في القدر
- ٢٤٢ على من تحمل جنائية الحديث، ومتى تعصب براو
- ٢٦٦ كثرة الغرائب في "سنن الدارقطني"
- ٢٦٩ كثرة إعلال الأئمة لرواية الجادة إذا خالف راويها من هو أقوى منه
- ٢٧٦ الغالب في جرح أئمة الشأن الصواب، وإن وقع في المخالف لهم في العقيدة
- ٢٧٧ الجوزجاني من أئمة الجرح والتعديل المتحرين
- ٢٨٩ على من يعود الضمير في لفظة «جده»
- ٢٩٠ سماع شعيب من عبد الله بن عمرو



٢٩٢

سماع عمرو بن شعيب من أبيه

٢٩٣

حكم رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده

٣١٤

النظر في وصف أبي قلابة بالتدليس

فهرس

الموضوعات



الصفحة

الموضوع

٥.....	تقديم الشيخ أبي عمرو عبد الكريم بن أحمد الحجوري
١٠.....	حول عنوان الكتاب
١٠.....	سبب التسمية
١٣.....	شدة ضعف حديث الأربعين
١٨.....	الحديث الأول
١٨.....	تخريج الحديث
٢٠.....	حكم الأئمة على الحديث
٢٤.....	الاختلاف عن عبد المجيد في رواية الحديث
٢٦.....	معرفة الصواب في الاختلاف عن عبد المجيد
٢٩.....	مخالفة حجاج بن محمد لعبد المجيد
٣٠.....	حال رواية عبد المجيد عن ابن جريج
٣١.....	حال رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج
٣٦.....	استواء تثبت حجاج وعبد المجيد في الرواية عن ابن جريج
٣٨.....	موجب آخر لضعف الحديث يضاف إلى عنعنة ابن جريج
٣٩.....	شاهد للشطر الثاني من الحديث
٤١.....	الحديث الثاني
٤١.....	تخريج الحديث
٤٢.....	حكم الأئمة على الحديث
٤٤.....	سماع يزيد بن هارون من الجريري
٤٧.....	متابعة ليزيد بن هارون ممن سمع من الجريري قبل اختلاطه
٤٧.....	سماع حماد بن سلمة من الجريري
٤٨.....	رواية حماد بن سلمة عن الجريري

- الحكم على الحديث نظرا لما ورد فيه من المتابعات..... ٤٩
- شاهد للشطر الأول..... ٥٢
- رواية الحسن البصري عن سمرة..... ٥٤
- شاهد آخر للشطر الأول..... ٥٦

الحديث الثالث..... ٦٢

- تخريج الحديث..... ٦٢
- حكم الأئمة على الحديث..... ٦٢
- الإشارة إلى إعلال الحديث بالإرسال..... ٦٥
- الرواية المرسلة في الحديث..... ٦٧
- تصريح بعض أئمة العلل بترجيح الرواية المرسلة..... ٦٩
- منزلة كلام أئمة العلل..... ٧٠
- تقييد التسليم لأئمة العلل لإعلاهم للحديث..... ٧١
- توجه النظر لمعرفة الصواب في الحديث..... ٧٢
- النظر في القرائن الملتفة بالرواية الموصولة..... ٧٣
- رواية أخرى للحديث مرسله..... ٧٥

الحديث الرابع..... ٧٧

- تخريج الحديث..... ٧٧
- حكم الأئمة على الحديث..... ٧٧
- رواية محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة..... ٨٢
- طريق أخرى للحديث..... ٨٣
- الاقتصار على الرواية المقطوعة..... ٨٤
- شاهد للحديث..... ٨٦

الحديث الخامس..... ٨٧

- تخريج الحديث..... ٨٧
- حكم الأئمة على الحديث..... ٨٧

- ٨٨..... الرواية المرسلة للحديث
- ٩١..... النظر في الرواية المرفوعة
- ٩٢..... النظر في الرواية المرسلة
- ٩٤..... شاهد للحديث
- ٩٥..... شاهد آخر للحديث
- ٩٦..... الحديث السادس**
- ٩٦..... تخريج الحديث
- ٩٦..... كلام الأئمة على الحديث
- ٩٧..... النظر في السند
- ٩٧..... مخالفة لعمران القطان في رفع الحديث
- ٩٩..... الرواية المقطوعة للحديث
- ١٠١..... طريق أخرى للرواية المرفوعة
- ١٠٤..... النظر في الزيادة المذكورة في الحديث
- ١٠٥..... شاهد للحديث
- ١٠٥..... شاهد آخر للحديث
- ١٠٦..... الحديث السابع**
- ١٠٧..... تخريج الحديث
- ١٠٩..... حكم الأئمة على الحديث
- ١٠٩..... النظر في السند
- ١١٣..... متابعة لهشام بن سعد
- ١١٦..... متابعة أخرى لهشام بن سعد
- ١١٧..... الحديث الثامن**
- ١١٧..... تخريج الحديث
- ١١٧..... حكم الأئمة على الحديث
- ١١٨..... النظر في سند الحديث

- ١٢٢..... طريق أخرى للحديث
- ١٢٣..... طريق أخرى للحديث
- ١٢٦..... شاهد للحديث

الحديث التاسع..... ١٢٩

- ١٢٩..... تخريج الحديث
- ١٣٠..... متابعة تامة لحماذ بن سلمة
- ١٣٢..... كلام الأئمة على السند
- ١٣٢..... وهم ابن عيينة في رواية الحديث
- ١٣٤..... رواية أخرى للحديث
- ١٣٤..... رواية أخرى للحديث

الحديث العاشر..... ١٣٦

- ١٣٦..... تخريج الحديث
- ١٣٦..... حكم الأئمة على الحديث
- ١٣٧..... النظر في السند
- ١٣٨..... استنكار الحديث
- ١٤٠..... شاهد للحديث
- ١٤٣..... شاهد آخر للحديث
- ١٤٤..... شاهد آخر للحديث

الحديث الحادي عشر..... ١٤٥

- ١٤٥..... تخريج الحديث
- ١٤٥..... حكم الأئمة على الطريق المذكورة
- ١٤٩..... متابعات لابن لهيعة
- ١٥٦..... إعلال رواية أحمد بن عبد الرحمن للحديث

الحديث الثاني عشر..... ١٥٨

- ١٥٨..... تخريج الحديث

- ١٦١.....كلام الأئمة على الحديث
١٦٢.....رد الحديث لمجرد تفرد يحيى بن أيوب
١٦٢.....طريق أخرى للحديث
١٦٣.....طرق أخرى للحديث

الحديث الثالث عشر..... ١٦٤

- ١٦٥.....تخريج الحديث
١٦٥.....الكلام على السند
١٦٩.....طريق أخرى للحديث
١٧٣.....طريق أخرى للحديث

الحديث الرابع عشر..... ١٧٤

- ١٧٤.....تخريج الحديث
١٧٤.....كلام بعض الأئمة على الأحاديث الواردة في المسألة
١٧٧.....الكلام على سند حديث أبي ثعلبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
١٧٩.....شاهد للحديث
١٨٠.....طرق أخرى للحديث مدارها على مكحول
١٨١.....طريق أخرى لحديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
١٨٣.....شواهد أخر للحديث

الحديث الخامس عشر..... ١٨٦

- ١٨٦.....تخريج الحديث
١٨٧.....الكلام على السند
١٨٧.....بيان أبي حاتم الرازي لكون الصواب في الحديث الإرسال
١٩٠.....شاهد للمرسل المتقدم

الحديث السادس عشر..... ١٩٤

- ١٩٤.....تخريج الحديث
١٩٤.....متابعة لأبي وكيع

- الكلام على السند ١٩٤
- الاختلاف على أبي إسحاق في الإرسال والوصل ١٩٥
- رواية أخرى مرسله ١٩٦
- شاهد للحديث ١٩٦
- شاهد آخر للحديث ١٩٨
- الحديث السابع عشر ١٩٩**
- تخريج الحديث ١٩٩
- الحديث الثامن عشر ٢٠١**
- تخريج الحديث ٢٠١
- الكلام على السند ٢٠٣
- الاختلاف على وصل الحديث وإرساله ٢٠٣
- الحديث التاسع عشر ٢٠٥**
- تخريج الحديث ٢٠٥
- الكلام على الحديث ٢٠٥
- متابعة لمعمر على الزيادة ٢٠٩
- الكلام على الزيادة ٢٠٩
- الحديث العشرون ٢١٢**
- تخريج الحديث ٢١٢
- كلام الأئمة على السند ٢١٥
- رواية أخرى للحديث ٢١٧
- رواية أخرى للحديث ٢١٩
- الحديث الواحد والعشرون ٢٢٠**
- تخريج الحديث ٢٢٠
- كلام الأئمة على الحديث ٢٢١
- إنكار الحديث ٢٢١

- ٢٢٢..... شاهد للحديث
- ٢٢٣..... طريق أخرى للحديث
- ٢٢٣..... شاهد آخر للحديث
- ٢٢٤..... شاهد آخر للحديث
- ٢٢٥..... شاهد آخر للحديث

الحديث الثاني والعشرون..... ٢٢٦

- ٢٢٦..... تخريج الحديث
- ٢٢٦..... كلام الأئمة على الحديث
- ٢٢٧..... الكلام على الزيادة

الحديث الثالث والعشرون..... ٢٢٨

- ٢٢٨..... تخريج الحديث
- ٢٢٨..... كلام الأئمة على الحديث
- ٢٢٩..... الرواية المعروفة في الحديث
- ٢٣٢..... الراجح في الحديث
- ٢٣٣..... شاهد للحديث

الحديث الرابع والعشرون..... ٢٣٥

- ٢٣٥..... تخريج الحديث
- ٢٣٥..... كلام الأئمة على الحديث
- ٢٣٦..... إعلال الحديث بالانقطاع
- ٢٣٧..... شاهد للحديث

الحديث الخامس والعشرون..... ٢٣٨

- ٢٣٨..... تخريج الحديث
- ٢٣٩..... كلام الأئمة على الحديث
- ٢٣٩..... الاختلاف في متن الحديث
- ٢٤١..... الاختلاف في رفع الحديث

طريق أخرى للحديث..... ٢٤٥

الحديث السادس والعشرون..... ٢٤٧

تخريج الحديث..... ٢٤٧

الكلام على السند..... ٢٤٧

شاهد للحديث..... ٢٤٩

شاهد لبعض فقرات الحديث..... ٢٤٩

الحديث السابع والعشرون..... ٢٥١

تخريج الحديث..... ٢٥١

كلام الأئمة على الحديث..... ٢٥١

مخالفة يحيى بن أيوب سندا ومتنا..... ٢٥٣

متابعة ابن لهيعة ليحيى بن أيوب..... ٢٥٤

الرواية الراجعة..... ٢٥٥

شاهد للحديث..... ٢٥٨

شواهد للحديث..... ٢٥٩

الحديث الثامن والعشرون..... ٢٦٠

تخريج الحديث..... ٢٦٠

كلام الأئمة على الحديث..... ٢٦١

إعلال الحديث بالاضطراب..... ٢٦٢

متابعات ليزيد بن زريع..... ٢٦٣

مخالفة ليزيد بن زريع..... ٢٦٤

الحديث التاسع والعشرون..... ٢٦٥

تخريج الحديث..... ٢٦٥

الكلام على الحديث..... ٢٦٦

الاختلاف على زبيد سندا ومتنا..... ٢٦٧

رواية الثوري عن زبيد..... ٢٦٧

تأييد للحكم بشذوذ القنوت والزيادة في آخر الدعاء ٢٧٠

متابعة مسعر لفطر على زيادة القنوت ٢٧٢

الحديث الثلاثون ٢٧٣

تخريج الحديث ٢٧٣

كلام الأئمة على الحديث ٢٧٤

الحكم على الحديث بالنكارة ٢٧٥

النظر في الحكم على الحديث بالوضع ٢٨٠

الحديث الواحد والثلاثون ٢٨١

تخريج الحديث ٢٨١

الكلام على السند ٢٨١

متابعات للمبارك بن فضالة ٢٨٣

رواية أخرى للحديث ٢٨٤

النظر في الرواية المرفوعة والموقوفة ٢٨٦

الحديث الثاني والثلاثون ٢٨٨

تخريج الحديث ٢٨٨

كلام الأئمة على الحديث ٢٨٨

كلام الأئمة على قوله: «أو نقص» في الحديث ٢٩٤

رواية سفيان الثوري للحديث ٢٩٤

الحكم على قوله: «أو نقص» ٢٩٥

الحديث الثالث والثلاثون ٢٩٦

تخريج الحديث ٢٩٦

كلام الأئمة على الحديث ٢٩٦

الإشارة إلى الاختلاف في متن الحديث ٢٩٧

وجه آخر للحديث ٢٩٨

رواية أخرى مرسله للحديث ٢٩٩

شاهد للحديث..... ٣٠٠

شاهد آخر للحديث..... ٣٠٠

شاهد آخر للحديث..... ٣٠١

الحديث الرابع والثلاثون..... ٣٠٢

تخريج الحديث..... ٣٠٢

كلام الأئمة على الحديث..... ٣٠٢

إيراد على الحكم المتقدم والجواب عنه..... ٣٠٤

طريق أخرى للحديث..... ٣٠٥

طريق أخرى للحديث..... ٣٠٦

الحديث الخامس والثلاثون..... ٣٠٨

تخريج الحديث..... ٣٠٨

كلام الأئمة على الحديث..... ٣٠٩

طريق أخرى للحديث..... ٣٠٩

إعلال الحديث بالإرسال..... ٣١٠

طريق أخرى للحديث..... ٣١١

شاهد للحديث..... ٣١٢

شاهد آخر للحديث..... ٣١٢

الحديث السادس والثلاثون..... ٣١٣

تخريج الحديث..... ٣١٣

كلام الأئمة على الحديث..... ٣١٣

شاهد للحديث..... ٣١٤

شاهد آخر للحديث..... ٣١٦

الحديث السابع والثلاثون..... ٣١٧

تخريج الحديث..... ٣١٧

كلام الأئمة على الحديث..... ٣١٨

- ٣١٩..... استنكار الحديث
- ٣١٩..... شاهد للحديث
- ٣٢٠..... شاهد آخر للحديث
- ٣٢١..... شواهد أخرى للحديث
- ٣٢٣..... الحديث الثامن والثلاثون**
- ٣٢٣..... تخريج الحديث
- ٣٢٣..... الكلام على سند الحديث
- ٣٢٤..... شاهد للحديث
- ٣٢٥..... الحديث التاسع والثلاثون**
- ٣٢٥..... تخريج الحديث
- ٣٢٦..... كلام الأئمة على الحديث
- ٣٢٦..... متابعة لأبي سالمه الجهني
- ٣٢٦..... إعلال الحديث بالانقطاع
- ٣٢٨..... شاهد للحديث
- ٣٢٩..... الحديث الأربعون**
- ٣٢٩..... تخريج الحديث
- ٣٣٠..... كلام الأئمة على الحديث
- ٣٣١..... متابعات لسليمان بن داود الهاشمي
- ٣٣٢..... خاتمة الكتاب